من لا يفتنون في قبورهم

دراسة موضوعية في ضوء السنة النبوية

الباحثة

د. بسمة محمد إبراهيم سلام

مدرس الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية

والعربية للبنات بدمنهور، جامعة الأزهر، مصر

من لا يفتنون في قبورهم دراسة موضوعية في ضوء السنة النبوية

بسمة محمد إبراهيم سلام
قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور
جامعة الأزهر، مصر
البريد الالكتروني: basmasallam.el.8.164@azhar.edu.eg

ملخص البحث

هذا بحثٌ بينت فيه أصناف من لا يفتنون في قبورهم واسميته: "من لا يفتنون في قبورهم دراسة موضوعية في ضوء السنة النبوية" وقد اشتمل البحث على: مقدمة، وتمهيدٍ، تكلمت فيه عن: السنة النبوية وأثرها في بيان سمعيات العقيدة، ثم عقدتُ فصلين، اشتمل كلٌ منهما على عدد من المباحث. أما الفصل الأول: وعنوانه: مباحث نظرية بين يدي الموضوع وفيه ثلاثة مباحث: الدراسة الموضوعية وأثرها في الإفادة من السنة، اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد، معنى فتنة القبر وما يتعلق بها. ثم الفصل الثاني وعنوانه: "من لا يفتنون في قبورهم دراسة موضوعية في ضوء السنة النبوية" وفيه اثنا عشر مبحثًا، وهم: ما ورد في الأنبياء، وما ورد في الصديق، وما ورد في غير المكلفين، وفي شهيد المعركة، وفي المرابط في سبيل الله، ومن مات بمرض في بطنه، ومن مات مريضا، ومن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص، والذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة، ومن مات يوم الجمعة، ومن مات بالطاعون، ومن مات في زمن الطاعون دون أن يصيبه إذا كان صابرا محتسبا. وأهم النتائج التي توصل إليها البحث: الدور البالغ والمهم للدراسات الحديثية عامة، والموضوعية منها على وجه الخصوص في إبراز محاسن ديننا وانتفاع الناس بالوحيين قرآنا وسنة، أصول العقيدة كلها ثابتة بالقرآن الكريم والسنة المتواترة، وما عدا الأصول يؤخذ فيه بأحاديث الآحاد ما دامت قد صحت عن المعصوم صلى الله عليه وسلم، ليس كل ما نقل في الكتب مما يتعلق بمن لا يفتنون في قبورهم صحت نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبحثي يخدم كلا الغرضين، جمع ما هو ثابت وبيان عدم ثبوت ما لا يساعده الدليل على ذلك.

الكلمات المفتاحية: فتنة، القبر، الأنبياء، الصديق، الشهيد، المرابط، الطاعون.

Those Who Are Not Tested in Their Graves: An Objective Study in Light of the Prophetic Sunnah

Basma Mohamed Ibrahim Sallam
Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls, Damanhour, Al-Azhar University
Email: basmasallam.el.8.164@azhar.edu.eg

Abstract

This research delves into the categories of those who will not be trialed in their graves. I have entitled it: 'Those Who Will Not Be Trialed in Their Graves: A Thematic Study in Light of the Prophetic Sunnah.' The research comprises an introduction, a preliminary section discussing the Prophetic Sunnah and its impact on clarifying the heard aspects of creed, and two chapters, each containing several topics. The first chapter, entitled 'Theoretical Discussions Preceding the Topic,' includes three subtopics: thematic studies and their impact on benefiting from the Sunnah, the disagreement of scholars on the establishment of creedal issues through isolated hadiths (prophet narratives), and the meaning of the trial of the grave and related matters. The second chapter, entitled 'Those Who Will Not Be Trialed in Their Graves: A Thematic Study in Light of the Prophetic Sunnah,' contains twelve subtopics: what has been narrated by the prophets, by Abu Bakr, by non-obliged persons, about martyrs in battle, about those stationed in the path of Allah (Almoravids), about those who die of a stomach ailment, about the sick, about those who recite Surat Al-ekhlas (Sincerity) during their death illness, about those who regularly recite Surat Al-Mulk and Al-Sajdah every night, about those who die on Friday, about those who die of the plague, and about those who die during a plague without being afflicted by it if they had patience and reverence to Allah . The most important results reached by the research are the significant and crucial role of hadith studies in general, and thematic studies in particular, in highlighting the virtues of our religion and enabling people to benefit from both revelation, the Quran and the Sunnah. The fundamentals of creed are all established by the Quran and the mutually corroborating Sunnah. As for what is beyond the fundamentals, isolated hadiths can be accepted as long as they are authentically attributed to the Prophet, peace be upon him. Not everything narrated in books related to those who will not be tested in their graves is authentically attributed to the Prophet, peace be upon him. My research serves both purposes: collecting what is authentic and clarifying the lack of authenticity of what is not supported by evidence.

Keywords: Fitna (temptation/trial), tomb, prophets, al-Sadiq, martyrs, the Almoravids (border rangers/defenders) and Plague

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد السادات وإمام المرسلين سيدنا مولانا وحبيبنا ومعلمنا وقائدنا وقدوتنا محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه، ومن سار على سنته واتبع هداه، إلى أن يرث الله الحياة والأحياء.

وبعد: فهذا بحثٌ أعددته كدراسة حديثية موضوعية قصدت من خلالها أن أتناول بالدرس والتحليل والتحقيق ما جاء من مرويات نبوية وآثار مصطفوية تتعلق بصنف من الناس وهم من وقاهم الله تعالى فتنة القبر.

والقبر وما سبقه من الاحتضار ومعاناة لسكرات الموت، وما يتبع ذلك من علامات تدل على حسن الخاتمة أو سوئها، وما يلي ذلك من تجهيز وصلاة على الميت ودفنٍ، وما يلحق ذلك من سؤال في القبر إلى ما بعد ذلك من مراحل خطيرة، وعقبات كأداء لا ينجو منها إلا من أخلص لله عبادته، وسار على هدي النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

أقول: كل هذا يدخل في إطار ما يعرف عند علماء الكلام بالسمعيات؛ فما ورد فيه نقل عن الله أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم آمنا به وصدقناه واعتقدناه، وما لم يرد فيه فلا. وغير ذلك مما لا مجال للرأي ولا للاجتهاد فيها؛ فنتقبلها كما جاءت ونصدق بها كما أخبر النبي صلى الله عيله وسلم.

والقبر أول منازل الآخرة، فإذا كان روضة من رياض الجنة كان هذا علامة على نجاة صاحبه في الآخرة ودخوله الجنة، وإذا كان غير ذلك فالوبال والخسار في الآخرة.

ومن جميل كرم الله تعالى لطائفة من الموحدين أن اختصهم الله تعالى

بالنجاة من فتنة القبر، رحمة منه وفضلا ونعمة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

وقد تناولت في هذا البحث – بعد المقدمات الممهدات – جملة ممن ورد فيهم نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بالوقاية من فتنة القبر؛ بلغت هذه الأصناف التي تناولتها اثني عشر صنفا، منهم الأنبياء، والصديقون، والشهداء، والمرابطون في سبيل الله، ومن مات بداء البطن، أو بالطاعون، أو في زمنه وفتنته، ومن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص، أو تبارك الذي بيده الملك، إلى غير ذلك من الأصناف.

وقد حرصت في بحثي هذا على توثيق النقول، وتحرير الأقوال، والاعتماد على الأصيل من المصادر والمراجع، وقد آليت على نفسي أن لا أذكر قولا إلا منسوبا إلى قائله، ومعزوا إلى مصدره، فهذا من بركة العلم كما تعلمنا من مشايخنا.

ومما تجدر الإشارة إليه – وقد عالجته في ثنايا البحث – أن من أهداف هذه الدراسة إيراد كل ما روي من هذا القبيل، ودراسته دراسة حديثية طبقا لقواعد نقد السند والمتن المقررة عند أهل الاختصاص، فما صح سنده منها اعتمدناه، وما لم يثبت فيه ما روي في الكتب استفدنا أن هذا لم يثبت؛ فليس من شرطي ذكر من صح فيهم هذا الوصف فقط؛ بل كل من جاءت الرواية بوصفه بهذا الوصف، وتحرير القول فيه ببيان ما صح فيه وما لا يصح، مع ذكر إن وُجِدَ ما يشهد لهذه المرويات من القرآن الكريم.

وبعد أن عشت مع هذه الدراسة مدة ليست باليسيرة اهتديت إلى جملة من النتائج، وعدد من الفوائد التي أودعتها آخر هذا البحث مقتصرة على أبرزها وأهمها فقط.

وبعدُ، فهذا عملي أضعه بين يدي أهل العلم، بذلت فيه جهدي، ولم أدخر فيه وسعا، أرجو المثوبة من الله أولا وآخر، وأبغي النفع لنفسي ومن ينظر فيه، والله أسأل أن يجعل هذا العمل في سجل حسناتي يوم لقاه، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

د. بسمة محمد إبراهيم سلام

عضو هيئة التدريس

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور

خطة البحث ومنهجي فيه

وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة، فتحدثت فيها عن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهجي فيه، وخطة البحث.

وأما التمهيد فقد بينت فيه السنة النبوية وأثرها في بيان سمعيات العقيدة. ثم أتى الفصل الأول بعنوان:

«مباحث نظرية بين يدي الموضوع»

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الدراسة الموضوعيه وأثرها في الإفادة من السنة.

المبحث الثاني: اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد.

المبحث الثالث: معنى فتنة القبر وما يتعلق بها.

أما الفصل الثاني فقد جاء بعنوان:

«الأصناف التي ورد النص بعدم فتنتهم في قبورهم»

وفيه اثنا عشر مبحثًا، جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: ما ورد في الأنبياء.

المبحث الثاني: ما ورد في الصديق.

المبحث الثالث: ما ورد في غير المكلفين كالصبيان والمجانين.

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في شهيد المعركة.

المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في المرابط في سبيل الله.

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في المبطون.

المبحث السابع: الأحاديث الواردة فيمن مات مريضا.

المبحث الثامن: الأحاديث الواردة فيمن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص.

المبحث التاسع: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة.

المبحث العاشر: الأحاديث الواردة فيمن مات يوم الجمعة.

المبحث الحادي عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات بالطاعون.

المبحث الثاني عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات في زمن الطاعون دون أن يصيبه إذا كان صابرا محتسبا.

ثم الخاتمة، وقد ضمنتها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج وتوصيات. ثم الفهارس اللازمة لخدمة البحث.

أهمية الموضوع

يمكن بيان أهمية الموضوع في النقاط الآتية:

١-إظهار أهمية السنة في بيان أصول وفروع العقيدة.

٢-بيان أهمية الدراسة الموضوعية وأثرها في الإفادة من السنة.

٣-إلقاء الضوء على حكم العمل بخبر الآحاد في مسائل العقيدة.

٤-بيان أصناف من يصح فيهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يفتنون في قبورهم ومن لا يصح فيهم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يفتنون في قبورهم.

أسباب اختياره

١-الدفاع عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢-تناول جانب مهم من جوانب الدراسة الحديثية وهي الدراسة الموضوعية.

٣-دراسة مسألة مهمة من مسائل السمعيات وهي فتنة القبر.

٤-أنه قد شاع على ألسنة كثير من الناس أصناف قيل فيهم: (إنهم لا يفتنون في قبورهم) فدفعني ذلك أن أبين ما صح فيهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يفتنون في قبورهم، وما لا يصح فيهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يفتنون في قبورهم.

الدراسات السابقة

بالنسب لموضوع "من لا يفتنون في قبورهم دراسة موضوعية في ضوء السنة النبوية" لم أقف على من عالج هذا الموضوع بدراسة مستقلة قبل هذا البحث في حدود بحثي.

منهجي في البحث

اتبعتُ في إعداد هذا البحث المنهج الاستقرائي، وذلك في تتبع المصادر التي وردت فيها أصناف الذين لا يفتنون في قبورهم.

كذا استخدمت هذا المنهج في تخريج الروايات والترجمة للرواة الحديث الذين أسندوه، فقد تتبعت أقوال الأئمة فيهم، حتى أتمكن من بيان حالهم والحكم على كلٍّ منهم بما يناسبه؛ طبقا لقواعد "علم الجرح والتعديل"، حتى أصل للصحة الروايات التي ورد فيهم أنهم لا يفتنون في قبورهم.

كذا استخدمت "المنهج التحليلي" في تناول وعرض جزئيات البحث.

واستخدمت المنهج "النقدي" في عدة مواطن من هذا البحث المبارك إن شاء الله تعالى.

التمهيد

السنة النبوية وأثرها في سمعيات العقيدة

دفعني لعقد هذا العنوان وجود عدد من الأصناف التي سأتناولها بالدراسة إن شاء الله مما يرتبط بمبحث السمعيات(١)؛ لذا أحببت أن أنوه في عجالة على وثاقة الصلة بين السنة النبوية وما ندرسه في مباحث العقيدة عامة.

والكتاب والسُّنة هما العمدة في معرفة أصول الدِّين وفروعه؛ لذا شملت نصوصُهما الدِّين كلَّه، فيجب الأخذ بجميع نصوصهما، والتسليم لهما، والانقياد لأمرهما، وتلقي خبرهما بالقبول والتصديق.

ومعلوم لدى الدراسين والمشتغلين بالعلوم الشرعية عامة وبعلوم الوحيين خاصة أن كبريات وكليات الإسلام الأساسية ثلاثة، وهي: العقيدة، والشريعة، والسلوك أو الأخلاق.(٢)

وحديث جبريل عليه السلام الطويل(٣) المعروف بأم السنة، قد بين أصول العقيدة؛ حيث أجاب صلى الله عليه وسلم عن السؤال الأول ببيان أركان الإسلام، وعن الثاني ببيان أركان الإيمان، وعن الرابع والأخير– وهو من السمعيات كذلك – ببيان بعض ما يتعلق باليوم الآخر.

---

(١) من أمتع ما وقفت عليه في هذا الموضوع من مؤلفات المعاصرين كتاب "سمعيات العقيدة" للأستاذ الدكتور محمد عبد الصبور هلال الأستاذ بجامعة الأزهر رحمه الله تعالى، وقد طبعته مكتبة الإيمان بالقاهرة.

(٢) ينظر في بيان هذا التقسيم الكتاب الماتع "الإسلام عقيدة وشريعة" للشيخ شلتوت شيخ الأزهر رحمه الله تعالى.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة، (١/١٩ح ٥٠)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة، (١/٣٩ح ٥).

ومما لا يخفى كذلك على كل ذي لب سليم أن العقائد بأقسامها الثلاثة – الإلهيات، والنبوات، والسمعيات – يستدل عليها بالقرآن الكريم أولا، ثم بالسنة النبوية ثانيا، وهذا هو ما يعرف بالدليل النقلي، ثم يأتي دور الحجج العقلية بعد القرآن والسنة.

وهذا يظهر لنا أن السنة النبوية لا يستغنى عنها في بيان أصول وفروع العقيدة، لدرجة أن هناك تشابكًا ما بين بعض مفاهيم الاعتقاد وبين مفردة "السنة" وهذا التشابك أنتج لنا بعض المصنفات المهمة التي تتناول بعض مسائل العقيدة وتعرف هذه المصنفات باسم "السنة"، وذلك ككتاب "السنة" للإمام "عبد الله بن أحمد"[١] رضي الله عنهما وغيره من الكتب، ونظرة سريعة على تراجم أبواب الكتاب تظهر لك أن الكلام على مسائل الاعتقاد وليس على قضايا الحديث وعلومه.

كما أن المحدثين لهم مصنفات باسم "التوحيد" تناولوا فيها مسائل التوحيد من منظور المحدثين، مع الحرص على الرد على أهل البدع والأباطيل، كل ذلك بالسنة والآثار المسندة، كما فعل الإمام "ابن خزيمة" في كتابه "التوحيد" الذي هو على الراجح جزء من صحيحه، كما قرر ذلك شيخنا فضيلة "الأستاذ الدكتور أحمد معبد" حفظه الله في تقديمه للكتاب في طبعته التي حققها فضيلة الدكتور "ماهر الفحل".

وقبل ذلك الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه، عقد عدة كتب تناول فيه أصول العقيدة ككتاب: "الاعتصام، والأنبياء، والإيمان، والتوحيد، والفتن، وغيرها". وهذا يؤكد الصلة الوثيقة بين المباحث العقدية والسنة النبوية.

وكنا ندرس في مراحل التعليم المختلفة بالأزهر مادة "التوحيد" من

(١) والكتاب مطبوع شائع.

مراجعها الأصيلة الصافية "كشرح البيجوري على جوهرة التوحيد" فنلحظ أن الشارح للنظم عند كل مسألة يأتي بالدليل النقلي ثم العقلي وهكذا كل من صنف في علم الكلام.

ومراد المتكلمين بمبحث السمعيات، ما يتناول الكلام على الموت ومقدماته والقبر وما فيه من أحوال، ثم البعث وما يتبعه من حشر وصراط وميزان وحساب وشفاعة وجنة ونار، وما إلى ذلك من مسائل حتى دخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النارَ.

كذلك الكلام عن "الملائكة، والجان" وما في هذا المبحث من قضايا مهمة لا يمكن تناولها بالدرس بعيدا عن السنة النبوية المشرفة.

ونظرة سريعة على أي مبحث من هذه المباحث تظهر لك الدور البالغ الأهمية للسنة في بيان هذا المبحث.

وأحيل القارئ الكريم لقراءة بعض المسائل في كتاب "حادي الأرواح" للإمام ابن قيم الجوزية، وهو يتناول في هذا الكتاب الماتع بالتفصيل الدقيق لموضوع الجنة والنار فنراه في كل مسألة يأتي بالأدلة عليها من القرآن الكريم، ثم يتبع ذلك بالأدلة من السنة منقولة بأسانيدها من مصادرها الأصلية، وهو حريص على نقل الأسانيد وتعليقات الأئمة – كالترمذي والحاكم – على الأحاديث تصحيحا وتضعيفا، مع وضع لمساته هو في الحكم على الحديث، ولا شك أنه من أهل هذا الشأن. وقد أحصيت في هذا الكتاب على وجه السرعة قرابة الثمانين موضعا يقول في الأحاديث "على شرط الصحيحين" أو على شرط أحدهما"، وغير ذلك من أحكامه المهمة على الأحاديث.

وخلاصة ما أريدُ التأكيد عليه من خلال هذا المبحث هو أن السنة النبوية لا يستغنى عنها في الاستدلال على مسائل السمعيات؛ بل إن تفاصيل

هذه الأمور لا يمكن الإلمام بها وفهمها إلا من خلال السنة النبوية وما ورد فيها من مرويات بهذا الخصوص.

ومن آكد الأمثلة على ذلك مسائل: القيامة كلها، وما يسبق ذلك من أحداث مهمة لا سيما ما يعرف بأشراط الساعة، كأحاديث المهدي المنتظر، ونزول المسيح عليه السلام، وأحاديث المسيح الدجال وما إلى ذلك.

الفصل الأول

مباحث نظرية بين يدي الموضوع

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الدراسة الموضوعية وأثرها في الإفادة من السنة.

المبحث الثاني: اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد.

المبحث الثالث: معنى فتنة القبر وما يتعلق بها.

المبحث الأول: الدراسة الموضوعية وأثرها في الإفادة من السنة

إن الدراسة الموضوعية للحديث الشريف والتي تتناول موضوعا معينا من السنة النبوية بالجمع والتأصيل ظهرت حديثا، فالحديث الموضوعي: نوع من أنواع الدراسة الحديثية التي نشأت متأخرة، والتي تهدف إلى بيان وتوضيح الحديث النبوي.

فالحديث الموضوعي هو: علم يبحث في موضوع معين من العلوم المختلفة التي بينتها السنة، والاستعانة بعلوم السنة جميعها، وأقوال السلف الصالح المتعلقة بالموضوع، للوقوف على المقصد النبوي من أجل تطبيقه في الواقع المعاصر، وذلك عن طريق جمع الروايات المتفرقة والنظر فيها وربطها برباط جامع.(١)

وعلى ذلك هناك فرق بين الدراسة الموضوعية، والدراسة التحليلية للحديث:

فالحديث التحليلي نقوم فيه بدراسة حديث واحد من خلال الإسناد والمتن، أما دراسة الإسناد فيكون بتخريجه تخريجا موسعا، وجمع طرقه وشواهده، والنظر في هذه الأسانيد ودراستها، وبيان أحوالها من الاتصال أو الانقطاع، وبيان أحوال رجالها، والكشف عن عللها، ثم الحكم عليها، أما دراسة المتن فيكون ببيان غريب الحديث وشرح الحديث شرحا إجماليا ثم ذكر الأحكام الشرعية المستنبطة من الحديث وذكر الفوائد واللطائف المستخرجة منه.

أما الدراسة الموضوعية فإنها تتناول موضوعا معينا من السنة النبوية، والدراسة التحليلة هي مقدمة للدراسة الموضوعية حيث يستعين بها الباحث على

---

(١) الحديث الموضوعي- المنهج والتأصيل والتمثيل للدكتورة لطيفة بنت ناصر الراشد:١٢

فهم النص الحديثي وما يشتمل عليه من معانٍ تساعده على كتابة الموضوع، إذ لا يمكن أن يكتب الباحث بحثه إلا بعد الإلمام بكل ما يحتويه الحديث من معانٍ وفوائد استنبطها العلماء من الحديث.

وعلى الرغم من أن الدراسة الموضوعية التي تتناول موضوعا معينا من السنة النبوية بالجمع ظهرت حديثا، إلا أن نشأتها ترجع إلى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين فقد جمع بعض الصحابة أحاديث تشتمل على باب واحد أو أكثر مثلما فعل: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، ومن التابعين عروة بن الزبير بن العوام، ويعتبر الإمام الزهري من أول من صنف في هذا العلم حيث جعل لكل موضوع من موضوعات الدين قسما خاصا يجمع فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم مع أقوال الصحابة وفقهاء التابعين، ثم توالت بعد ذلك التصنيف في هذا العلم فنجد الإمام أبا حنيفة وكتابه "المسند"، والإمام مالك وكتابه "الموطأ"، ثم بعد ذلك صنف بعض العلماء كتبًا جمعوا فيها بين الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة مثل: "المصنف" للإمام عبد الرزاق، و"المصنف في الأحاديث والآثار" للإمام ابن أبي شيبة، ثم جاء بعد ذلك التصنيف في الأحاديث المرفوعة فقط دون غيره مثل الكتب الستة: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرها من الكتب التي ألفت في القرن الثالث والرابع وقد ظهرت في هذه الفترة أيضا مؤلفات في الحديث الموضوعي التي تتناول موضوعا معينا مثل كتاب "الإيمان" للإمام ابن أبي شيبة، و"خلق أفعال العباد" للإمام البخاري، و"الشمائل المحمدية" للإمام الترمذي، وغيرهم، ثم توالى بعد ذلك التأليف في الحديث الموضوعي إلى عصرنا الحاضر.

وقد اعتنى قسم الحديث بجامعة الأزهر بالدراسات الموضوعية المتعلقة بالسنة النبوية، ومن أهم مظاهر العناية بهذا الجانب من الدراسات وضع مادة الحديث الموضوعي يدرس فيها الطالب قواعد هذا العلم، كما يدرس فيها الطالب تطبيقات عملية على هذا الجانب من جوانب السنة، فيتناول موضوعا معينا أو بابا معينا بجمع ما فيه من النصوص، ويتناوله بالشرح والدراسة على قواعد الدراسة الموضوعية التي وضعها العلماء.

-أهمية الحديث الموضوعي

-الفهم الصحيح للسنة النبوية وذلك يكون بجمع أحاديث الموضوع الواحد في مكان واحد فقد يرد الحديث في كتاب وتمام الغرض منه في كتاب آخر فحينئذ لا بد من جمع طرق الحديث ورواياته ليسهل فهمه وبيان غرضه.

-جمع أحاديث الموضوع قد يوضح لنا كثيرًا من الأمور المتعلقة بالأحاديث، مثل: سبب ورود الأحاديث، وناسخها من منسوخها مما يساعد على حسن فهمها.

-بيان كيفية عرض الأحاديث، وتوضيح العلاقة والصلة بينهما.

-إظهار فقه الحديث وأحكامه وهذا لا يكون إلا بجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد.

-الرد على من في قلوبهم زيغ من أعداء الإسلام الذين يثيرون الشبهات حول السنة النبوية خاصة التي يوهم ظاهرها التعارض.

-اتفاق هذا العلم مع روح العصر الحديث حيث نخرج للناس أحكاما عامة للمجتمع المسلم مصدرها السنة النبوية المطهرة في صورة يسهل الانتفاع بها.

-يقدم الفوائد الجليلة لكل من الدعاة والباحثين، ولأفراد المجتمع المسلم كله، من إحاطة تامة لكل ما يتعلق بموضوع الدراسة في مكان واحد.

-الدراسة الموضوعيه وأثرها في الإفادة من السنة

-تكشف لنا الدراسات الموضوعية للحديث عن عظم السنة وشمولها وكفايتها مع القرآن الكريم لصنع الحياة الفاضلة في مختلف المجالات.

-تساعد في إبراز جوانب متعددة من الإعجاز في السنة النبوية الصحيحة، والتي تؤكد بوضوح أن السنة النبوية وحي من عند الله تعالى.

-الدراسة الموضوعية للأحاديث تبرز لنا مكانة النبي صلى الله عليه وسلم وخصائصه، وما يتميز به من جوامع الكلم.

-الفهم الصحيح للسنة النبوية المطهرة، وذلك يكون بجمع أحاديث الموضوع الواحد في المكان الواحد، لكي يكون الإنسان على دراية كاملة عندما يعمل بها.

-دفع الشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام حول السنة النبوية وذلك عن طريق جمع أحاديث الموضوع الواحد

في مكان واحد ودراستها دراسة وافية حتى لا يستطيع أحد التشكيك في السنة والإسلام.

-إزالة ما يوهم ظاهره التعارض بين الأحاديث، وذلك عند جمع أحاديث الموضوع الواحد في مكان واحد يمكننا ذلك من معرفة المطلق والمقيد، والعام والخاص، والناسخ والمنسوخ، فيمكننا من فهم المراد على الوجه الصحيح، والجمع والترجيح بين ما ظاهره التعارض.

-بيان العلل الوارده في بعض روايات الحديث، ولا يكون ذلك إلا عن طريق جمع أحاديث الموضوع الواحد بروايتها المتعددة في مكان واحد.[1]

(١) الحديث الموضوعي- المنهج والتأصيل والتمثيل:١٢

المبحث الثاني: اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد

-تعريف أحاديث الآحاد

ينقسم الحديث النبوي إلى متواتر وآحاد

الحديث المتواتر هو: ما رواه جمع كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى انتهاء السند.(١)

الحديث الآحاد هو: ما لم يجمع شروط المتواتر سواء كان الراوي له واحدًا أو أكثر.(٢)

-ما يفيده خبر الآحاد

-اختلف العلماء فيما يفيده خبر الآحاد على مذاهب:

المذهب الأول: أن خبر الواحد يفيد العلم والعمل وذهب إلى ذلك داود الظَّاهري، وابن حزم، وجماعة من أهل الحديث، وبعض الحنابلة، ورواية عن الإمام أحمد، وابن خويز منداد من المالكيّة ونسبه إلى الإمام مالك.(٣)

قال ابن حزم: فصل هل يوجب خبر الواحد العدل العلم مع العمل أو العمل دون العلم؟ قال أبو سليمان والحسين عن أبي علي الكرابيسي والحارث بن أسد المحاسبي وغيرهم: أن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل معا وبهذا نقول وقد ذكر هذا القول أحمد بن إسحاق المعروف بابن خويز منداد عن مالك بن أنس.(٤) وقال أيضا: فقد ثبت

---

(١) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ٤/٧١٢

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١/٥١

(٣) التمهيد لما في الموطأ من أسانيد: ١/٨، مختصر الصواعق المرسلة: ١/٥٥١

(٤) الإحكام في أصول الأحكام: ١/١١٩.

يقينا أن خبر الواحد العدل عن مثله مبلغا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حق مقطوع به موجب للعمل والعلم معا.[١]

المذهب الثاني: أن خبر الآحاد يفيد العلم إذا احتفت به القرائن وهو مذهب جمهور المحدثين[٢] وجمهور الأصوليين والأئمة الأربعة.(٣)

قال ابن الصلاح بعد ذكر أقسام الحديث الصحيح: أعلاها هو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرا: "صحيح متفق عليه". يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه. لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، باتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول. وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن وإنما تلقته الأمة بالقبول، لأنه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطأ. وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قويا. ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولا هو الصحيح.[٤] وقال الآمدي: المختار حصول العلم بخبر الواحد، إذا احتفت به القرائن.[٥] وقال ابن حجر: وقد يقع فيها-أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى: -مشهور، وعزيز، وغريب- ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار، والخبر المحتفي بالقرائن أنواع: منها: ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفت به قرائن،

---

(١) المصدر السابق:١/١٢٤.

(٢) مقدمة ابن الصلاح:١/١٧٠، الباعث الحثيث:١/٣٦

(٣) الإحكام في أصول الأحكام:٢/٣٢، أصول الشاشي:١/٢٧٢، أصول السرخسي: ١ /٣٢١، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي:٢/٣٧٠

(٤) مقدمة ابن الصلاح:١/١٧٠

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي:٢/٣٢

منها: جلالتهما في هذا الشأن. وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما. وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.[١]

المذهب الثالث: أن خبر الآحاد المجرد عن القرآن يفيد الظن وهو مذهب الأصوليين[٢]، وابن عبد البر، والنووي. قال ابن عبد البر: إنه يوجب العمل دون العلم كشهادة الشاهدين والأربعة سواء وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر[٣]. وقال النووي: فالذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها ويفيد الظن ولا يفيد العلم.[٤] وحجتهم جواز الكذب، والغلط على الراوي، لكونه غير معصوم، لأن صفة كل خبر واحد هي أنه يجور عليه الكذب والوهم.

المذهب الرابع: أن خبر الآحاد لا يفيد العلم ولا العمل مطلقًا وهو مذهب الروافض والمعتزلة.

قال الجويني أطلق الفقهاء القول: بأن خبر الواحد لا يوجب العلم ويوجب العمل وهذا تساهل منهم والمقطوع به: أنه لا يوجب العلم ولا العمل فإنه لو ثبت وجوب العمل مقطوعا به لثبت العلم بوجوب العمل وهذا يؤدي إلى إفضائه إلى نوع من العلم وذلك بعيد فإن ما هو مظنون في نفسه يستحيل أن يقتضي

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر:١/٥٢.

(٢) أصول الشاشي:١/٢٧٢، اللمع في أصول الفقه:١/٧٢، المستصفى:١/١١٦، نهاية الوصول في دراية الأصول:٧/٢٨٠

(٣) التمهيد لما في الموطأ من أسانيد:١/٨

(٤) شرح النووي:١/١٣١

علما مبتوتا فالعمل بخبر الواحد مستند إلى الأدلة التي سنقيمها على وجوب العمل عند خبر الواحد وهذا تناقض في اللفظ ولست أشك أن أحدا من المحققين لا ينكر ما ذكرناه.(١) وقال أيضا: فأما خبر الواحد إن عد من مراتب السمعيات فلا نعني بذكره أنه يستقل بنفسه ولكن العمل عنده يستند إلى خبر متواتر وإلى إجماع مستند إلى الخبر المتواتر وكذلك القول في القياس.(٢)

قلت: والصحيح هو ما ذهب إليه جمهور المحدثين والأصوليين أن خبر الآحاد يفيد العلم والعمل إذا توافرت فيه شروط القبول.

-اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد.

-اختلف العلماء على وجوب العمل بأحاديث الآحاد في العقائد على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب الأشاعرة، والمعتزلة، والروافض وبعض المتكلمين وبعض علماء الأصول إلى عدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد، ويعمل بها في الأحكام فقط؛ لأنها تفيد الظن وهو الظن الراجح، والظن لا يجوز الأخذ به في العقائد وقد نهى الله تعالى عن اتباع الظن قال تعالى: "إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا"(٣)، وأيضا لجواز خطأ الواحد أو غفلته أو نسيانه.

قال القاضي عبد الجبار: فأما قبوله (خبر الآحاد) فيما طريقه الاعتقادات فلا.(٤) وقال أبو الوليد الباجي: فإن قالوا: فيجب قبول خبر الواحد

---

(١) البرهان في أصول الفقه:٢٢٨/١

(٢) المصدر السابق:١ /٣٥

(٣) النجم آية: ٢٨

(٤) شرح الأصول الخمسة : ٧٦٩

في التوحيد وأعلام النبوة وما طريقه العلم؛ لأن رسله أيضا ينفذون بذلك إلى أهل النواحي، وهذا غلط؛ لأنه إنما كان ينفذ رسله بأحكام الشريعة بعد انتشار الدعوة وإقامة الحجة.(١) وقال البزدوي: خبر الواحد لما لم يفد اليقين لا يكون حجة فيما يرجع إلى الاعتقاد؛ لأنه مبني على اليقين وإنما كان حجة فيما قصد فيه العمل.(٢) وقال الإسنوي: إن رواية الآحاد إن أفادت فإنما تفيد الظن، والشارع إنما أجاز الظن في المسائل العملية، وهي الفروع دون العلمية كقواعد أصول الدين(٣) وقال ابن برهان: خبر الواحد لا يفيد العلم خلافًا لأصحاب الحديث ولا تثبت به العقائد.(٤) وقال الجويني: فأما خبر الواحد إن عد من مراتب السمعيات فلا نعني بذكره أنه يستقل بنفسه ولكن العمل عنده يستند إلى خبر متواتر وإلى إجماع مستند إلى الخبر المتواتر وكذلك القول في القياس.(٥)

المذهب الثاني: ذهب جمهور المحدثين والأصوليين والفقهاء إلى وجوب العمل بأحاديث الآحاد في العقائد ولا فرق في العمل بها في الأحكام والعقائد.

قال ابن عبد البر: ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلا ما جاء منصوصا في كتاب الله أو صح عن رسول صلى الله عليه وسلم أو أجمعت عليه الأمة وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يسلم له ولا يناظر فيه.(٦) وقال أيضا: أكثر أهل الفقه والأثر وكلهم يدين بخبر الواحد

---

(١) أحكام الفصول: ٣٣٩

(٢) أصول البزدوي:٢٧/٣

(٣) نهاية السول:١٦٩/١

(٤) الوصول إلى علم الأصول لابن برهان: ١٦٣/١

(٥) البرهان في أصول الفقه:٣٥/١

(٦) جامع بيان العلم وفضله:٢٩٤/٢

العدل في الاعتقادات ويعادى ويوالى علها ويجعلها شرعا ودينا في معتقده على ذلك جماعة أهل السنة.(١) وقال ابن القيم: انعقاد الإجماع المعلوم المتيقن على قبول هذه الأحاديث وإثبات صفات الرب تعالى بها، فهذا لا يشك فيه من له أقل خبرة بالمنقول، فإن الصحابة هم الذين رووا هذه الأحاديث وتلقاها بعضهم عن بعض بالقبول ولم ينكرها أحد منهم على من رواها، ثم تلقاها عنهم جميع التابعين من أولهم إلى آخرهم.(٢)وقال أيضا: إن هذه الأخبار لو لم تفد اليقين فإن الظن الغالب حاصل منها ولا يمتنع إثبات الأسماء والصفات بها كما لا يمتنع إثبات الأحكام الطلبية بها، فما الفرق بين باب الطلب وباب الخبر بحيث يحتج بها في أحدهما دون الآخر، وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة، فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات كما يحتج بها في الطلبيات العمليات، ولا سيما والأحكام العملية تتضمن الخبر عن الله بأنه شرع كذا وأوجبه ورضيه دينا، بشرعه ودينه راجع إلى أسمائه وصفاته، ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الصفات والقدر والأسماء والأحكام، لم ينقل عن أحد منهم ألبتة أنه جوز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله وأسمائه وصفاته.(٣)

قلت: والصحيح هو ما ذهب إليه الجمهور أن خبر الأحاد يجب العمل به في العقائد كما يجب العمل به في الأحكام وهو أيضا إجماع السلف حيث لم يفرقوا بين الحديث المتواتر والآحاد في الأحكام ولا العقائد، أما قولهم أن خبر الآحاد يفيد الظن، والظن لا يجوز الأخذ به في العقائد، وقد نهى الله

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٨/١

(٢) مختصر الصواعق المرسلة: ٦٠٥/١

(٣) المصدر السابق: ٥٩٠/١

تعالى عن اتباع الظن فقد قال الله تعالى:"إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا"(١)، فإن المراد بالظن في الآية ليس الظن الراجح كما ادعوا، وإنما معناه الشك والكذب والخرص والتخمين، قال ابن كثير: قوله تعالى: "وَما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ"(٢) أي ليس لهم علم صحيح يصدق ما قالوه، بل هو كذب وزور وافتراء وكفر شنيع، وقال تعالى: "إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً"(٣) أي لا يجدي شيئا ولا يقوم أبدا مقام الحق، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»(٤).(٥) فالمراد من الظن في الآية كما بينه ابن كثير الشك والكذب.(٦) وقد وردت أدلة من القرآن والسنة تدل على وجوب العمل بخبر الآحاد ولم يرد فيها التفرقة في العمل بين الحديث المتواتر والآحاد في العقائد والأحكام ومن هذه الأدلة:

أولا: من الكتاب: قوله تعالى: "وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ"(٧) والطائفة تطلق على الواحد فما فوق ودلت الآية أن الطائفة تنذر

---

(١) النجم آية: ٢٨

(٢) النجم آية: ٢٨

(٣) النجم آية: ٢٨

(٤) أخرجه البخاري في صحيحة: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، (٨/١٩ح ٦٠٦٤)، ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها، (٤/١٩٨٥ح ٢٨).

(٥) تفسير ابن كثير:٧/٤٢٦

(٦) بحث في خبر الآحاد في العقائد والآحكام لسعيد مصطفى دياب:١٣٤

(٧) التوبة آية:١٢٢

قومها إذا رجعت إليهم، والإنذار: الإعلام بما يفيد العلم، ويكون بتبليغ العقيدة والأحكام وغيرهما، وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ"(١) فأمرنا الله تعالى بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم دون تقييد واتباعه في كل ما جاء به قال ابن القيم: أجمع المسلمون على أن الرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الرجوع إليه في حياته والرجوع إلى سنته بعد مماته، واتفقوا على أن فرض هذا الرد لم يسقط بموته، فإن كان متواتر أخباره وآحادها لا تفيد علماً ولا يقينا لم يكن للرد إليه وجه.(٢) وقوله تعالى: "وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ"(٣) قال ابن القيم: أي لا تتبعه ولا تعمل به، ولم يزل المسلمون من عهد الصحابة رضي الله عنهم يقفون أخبار الآحاد ويعملون بها ويثبتون لله تعالى بها الصفات، فلو كانت لا تفيد علما لكان الصحابة رضي الله عنهم والتابعون وتابعوهم وأئمة الإسلام كلهم قد قفوا ما ليس لهم به علم.(٤)

ثانيا: من السنة منها: ما رواه عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:«نَضَرَّ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ"(٥) ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبليغ حديثه مطلقا ولم يفرق بين الآحاد والمتواتر، ولا بين الأحكام والعقائد، وهو من الأدلة

---

(١) النساء:٥٩

(٢) مختصر الصواعق المرسلة:١/٤٥٤

(٣) الإسراء:٣٦

(٤) مختصر الصواعق المرسلة:١/٥٧٨

(٥) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (٤/٣٣٠ح ٢٦٥٦) وقال الترمذي: حديث حسن.

التي ذكرها الإمام الشافعي على وجوب العمل بخبر الآحاد، ولم يفرق بين أحاديث العقائد والأحكام في العمل بخبر الآحاد فقال عقب الحديث: "دلَّ على أنه لا يأمر أن يُؤَدَّى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه؛ لأنه إنما يؤدى عنه حلال، وحرام يجتنب، وحدٌّ يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا، ودل على أنه يحمل الفقه غير فقيه، يكون له حافظا ولا يكون فيه فقيها. وأمرُ رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يُحتج به في أن إجماع المسلمين لازم".(١)

ومن الأدلة أيضا على قبول أخبار الآحاد في العقائد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرسل الواحد من الصحابة رضي الله عنهم ويبلغ عنه الأحكام والعقائد مثلما بعث معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن يدعو أهلها إلى التوحيد فقال له حين بعثه إلى اليمن: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»(٢) ففي هذا الحديث دليل على وجوب الأخذ بأحاديث الآحاد في العقائد.

---

(١) الرسالة للشافعي:١/٤٠١

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، (٢/١٢٨ح ١٤٩٦)

المبحث الثالث: معنى فتنة القبر وما يتعلق بها

الفتنة في اللغة: تطلق على الابتلاء والامتحان والاختبار.(١) **والمراد من فتنة القبر:** هي سؤال الملكين للميت في قبره فيقولان له: من ربك، وما دينك، وما تقول في الرجل الذي بعث فيكم، فأما المؤمن فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، والرجل الذي بعث في هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما الكافر فيقول: ها ها لا أدري لا أدري كما ورد في الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.(٢)

وقد جاء في بعض الروايات "وَأَمِنَ الْفَتَّانَ" وذلك كما جاء في صحيح مسلم من حديث سَلْمَانَ، رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ».(٣) فالمراد "بالْفَتَّان" قيل: بضم الفاء جمع فاتن، فيحمل على أنواع من الفِتَنِ بعد الْإِقْبَارِ من ضَغْطَةِ القبر وَالسُّؤَالِ وَالتَّعْذِيب في القبر، وبعده من أهوال القيامة. وقيل: بالفتح، ويكون المراد منها الذي يَفْتِن الْمَقْبُورَ بِالسُّؤَالِ فَيُعَذِّبُه.(٤)

-الدليل على فتنة القبر: وردت أدلة من الكتاب والسنة والإجماع تدل على فتنة القبر وهي:

---

(١) تهذيب اللغة: ٢١١/١٤، مختار الصحاح: ٢٣٤/١

(٢) الروح:٥٥/١ وسيأتي تخريج الحديث.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل، (١٥٢٠/٣ ح ١٩١٣)

(٤) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح:٢٦٢٧/٨.

أولا من الكتاب: من الآيات التي تدل على فتنة القبر قوله تعالى: "يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ"(١) أي يثبت الله المؤمنين بالقول الحق وهو الإيمان حين يسألون في قبورهم وقد روى البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي القَبْرِ: يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ:"يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ"(٢) وقال الإمام الطبري: تثبيته إياهم في الحياة الدنيا بالإيمان بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم (وفي الآخرة) بمثل الذي ثبَّتهم به في الحياة الدنيا، وذلك في قبورهم حين يُسْألون عن الذي هم عليه من التوحيد والإيمان برسوله صلى الله عليه وسلم.(٣)

ومن الآيات التي تدل على عذاب القبر قوله تعالى:" النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ"(٤)، وقوله تعالى:" مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا "(٥)

ثانيا السنة: فقد وردت أحاديث كثيرة تدل على فتنة القبر وسؤال الملكين منها:

-ما روته السيدة أَسْمَاء بِنْت أَبِي بَكْر الصِّدِّيق رضي الله عنها قالت: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ،

---

(١) إبراهيم:٢٧

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير باب "يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ"، (٦/٨٠ح ٤٦٩٩)، ومسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٤/٢٢٠١ح ٧٣).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن١٦/٦٠٢

(٤) غافر: ٤٦

(٥) نوح :٢٥

فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، وَإِلَى جَنْبِي قِرْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَفَتَحْتُهَا، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ» قَالَتْ: - وَلَغَطَ نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْكَفَأْتُ إِلَيْهِنَّ لِأُسَكِّتَهُنَّ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ -: " مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ، مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ مِنْ - فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ - أَوْ قَالَ: المُوقِنُ شَكَّ هِشَامٌ - فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالهُدَى، فَآمَنَّا وَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، وَأَمَّا المُنَافِقُ - أَوْ قَالَ: المُرْتَابُ،- فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ".(١)

-وروى البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي القَبْرِ: يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ"، فَذَلِكَ قَوْلُهُ:"يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ".(٢)

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، (٢٨/١ح ٨٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، (٦٢٤/٢ح ١١)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير باب "يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ"، (٨٠/٦ح ٤٦٩٩)، ومسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٢٢٠١/٤ح ٧٣).

-وما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:"العَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ، فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الكَافِرُ – أَوِ المُنَافِقُ – فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ"(١)

-وما رواه أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الْإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: صَدَقْتَ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلُكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَلَا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلُكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِهِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَكَ بِهِ هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال، (٢/٩٠ح ١٣٣٨)، ومسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، (٤/٢٢٠٠)

اللهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ " فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلَّا هِبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ"(١)

ثالثا الإجماع: فإن مذهب أهل السنة والجماعة أن فتنة القبر حق وأن الميت يسأل في قبره، وقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتعوذ من فتنة الممات وهي فتنة القبر في بعض الأقوال وذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ".(٢) قال أحمد بن حنبل: الإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتسأل عن الإيمان والإسلام ومن ربه ومن نبيه ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله عز وجل وكيف أراد.(٣) وقال الطحاوي: نؤمن بعذاب القبر لمن كان له أهلا، وسؤال منكر ونكير في قبره عن ربه ودينه ونبيه، على ما جاءت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن الصحابة رضوان الله عليهم.(٤) وقال ابن عبد البر: قوله صلى الله

---

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: (٣٢٢/١٧ح ١١٠٠٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ .... الحديث. وإسناده حسن فيه عباد بن راشد صدوق قال الذهبي: صدوق. سير أعلام النبلاء:١٨١/٧ح٦٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، (٤١١٢/١ح١٢٨)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي: ١٧٥/١

(٤) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي عز:٥٧٢/٢

عليه وسلم: "أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ"[١]، فإنه أراد فتنة الملكين منكر ونكير حين يسألان العبد من ربك وما دينك ومن نبيك والآثار في هذا متواترة وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك ولا ينكره إلا أهل البدع.[٢] وقال ابن حجر: قوله صلى الله عليه وسلم:"وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ" هي سؤال الملكين.[٣]

الفرق بين فتنة القبر وعذاب القبر

فتنة القبر هي كما تقدم تعريفها سؤال الملكين للميت في قبره فيقولان له: من ربك، وما دينك، وما تقول في الرجل الذي بعث فيكم، أما عذاب القبر فهو عذاب البرزخ فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه قبر أو لم يقبر فلو أكلته السباع أو أحرق حتى صار رمادا ونسف في الهواء أو صلب أو غرق في البحر وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى القبور.[٤]

الحكمة من فتنة القبر

قال الحكيم الترمذي[٥] سبب فتنة القبر إنما هو لتمييز المنافق من المؤمن في البرزخ من قبل أن يلقى الله؛ لأن كلا الصنفين صلى عليهما وفعل

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، (٢٨/١ح ٨٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، (٦٢٤/٢ح ١١)

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٢٤٧/٢٢

(٣) فتح الباري: ١٧٧/١١.

(٤) الروح:٥٨/١

(٥) الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي الترمذي، بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي. الإمام، الحافظ، العارف، الزاهد. حدث عن: أبيه، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، وصالح بن عبد الله الترمذي، وسفيان بن وكيع، وغيرهم. وحدث عنه: يحيى بن منصور القاضي، والحسن بن علي، وغيرهما من مشايخ نيسابور. وكان ذا رحلة ومعرفة، وله=

بهما سنة الموتى من الغسل والتكفين فامتحنا بالسؤال ليهتك المنافق من ستره بقوله: لا أدري إذ ستر الله عليه نفاقه بِحرْمَة ما أظهر من المنطق الجميل.[١]

=مصنفات وفضائل. وله حكم ومواعظ وجلالة، ومن تصانيفه كتاب الفروق، ونوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. (سير أعلام النبلاء:١٣/٤٣٩/ ٢١٦، طبقات الشافعية الكبرى:٢/٢٤٥/ ٥٥)

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم: ٤/١٦٢

الفصل الثاني

"الأصناف التي ورد النص بعدم فتنتهم في قبورهم"

وفيه اثنا عشر مبحثًا:

المبحث الأول : ما ورد في الأنبياء.

المبحث الثاني : ما ورد في الصديقين.

المبحث الثالث: ما ورد في غير المكلفين كالصبيان والمجانين.

المبحث الرابع : الأحاديث الواردة في شهيد المعركة.

المبحث الخامس : الأحاديث الواردة في المرابط في سبيل الله.

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في المبطون.

المبحث السابع: الأحاديث الواردة فيمن مات مريضا.

المبحث الثامن: الأحاديث الواردة فيمن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص.

المبحث التاسع: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة.

المبحث العاشر: الأحاديث الواردة فيمن مات يوم الجمعة.

المبحث الحادي عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات بالطاعون.

المبحث الثاني عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات في زمن الطاعون دون أن يصيبه إذا كان صابرا محتسبا.

المبحث الأول: فيما ورد في الأنبياء

أجمع العلماء أن الأنبياء لا يسألون ولا يفتنون في قبورهم؛ وذلك لأن الميت يسأل عن دينه وربه والنبي الذي بعث فيه، فكيف يسأل الأنبياء عليهم السلام عن ذلك؟ وأيضا قد وردت أحاديث أن شهيد المعركة يأمن من فتنة القبر، فالأنبياء أولى بذلك؛ لأنهم أعلى منزلة ومرتبة من الشهيد. وقال بعض العلماء: أنهم يسألون.

قال الحكيم الترمذي: أما الأنبياء والأولياء عليهم السلام فليس لهم ضمة ولا سؤال؛ لأنهم بحظهم من ربهم امتنعوا من ذلك[١] وقال ابن القيم: هما وجهان في مذهب أحمد[٢] وقال ابن الهمام الحنفي: الأصح أن الأنبياء لا يسألون ولا أطفال المؤمنين[٣] وقال بدر الدين العيني: قال الإمام الزاهد الصفار: ليس في هذا نص ولا خبر. وقال غيره: يسألون.[٤] وقال سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي: النبي لا يسأل.[٥] وقال: زين الدين أبو يحيى السنيكي: والأصح أن الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – لا يسألون؛ لأن غير النبي يسأل عن النبي فكيف يسأل هو عن نفسه؟.[٦] وقال ابن حجر الهيتمي: وفتنة القبر لكل أحد ما عدا الأنبياء فلا يسألون قطعا.[٧] وقال شهاب

---

(١) نوادر الأصول:١٠٣/٢

(٢) الروح ٨١/١

(٣) المسايرة في علم الكلام: ١٤٩

(٤) البناية شرح الهداية:٢٦٢/٢

(٥) النهر الفائق شرح كنز الدقائق:٣٨١/١

(٦) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ٣٣٠/١

(٧) تحفة المحتاج في شرح المنهاج:٤٠٥/٢

الدين الرملي: والأصح أن الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – لا يسألون؛ لأن غير النبي يسأل عن النبي، فكيف يسأل هو عن نفسه؟.[١] وقال سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي: الأصح أن الأنبياء لا يسألون.[٢] وجاء في كشف القناع: وسؤال الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – إن ثبت – فهو سؤال تشريف وتعظيم.[٣] وجاء في الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: قول المصنف: "المؤمنين" عام في كل مؤمن إلا من ورد عدم سؤاله كالأنبياء. [٤]

قلت: الصحيح أن الأنبياء لا يسألون في قبورهم ويأمنون من فتنة القبر؛ لأن فتنة القبر هي سؤال الملكين

للميت عن ربه ودينه وما يقول في النبي الذي بعث فيه، فكيف يسأل الأنبياء عليهم السلام عن ذلك؟ وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الشهداء لا يفتنون في قبورهم فالأنبياء أولى بذلك، وهذا هو اللائق بمنزلتهم ومكانتهم وعصمتهم.

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج:٣/٤٢.
(٢) النهر الفائق شرح كنز الدقائق:١/٣٨١
(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع:٢/١٣٧
(٤) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني:١/٩٩

المبحث الثاني: فيما ورد في الصديقين

-تعريف الصديق: قال الطبري: اختلف في معنى الصديق فقيل: هم تُبَّاع الأنبياء الذين صدّقوهم واتبعوا منهاجهم بعدهم حتى لحقوا بهم. فكأن "الصدِّيق"،"فِعِّيل"، من"الصدق"، كما يقال:"رجل سِكّير" من "السُّكر"، إذا كان مدمنًا على ذلك، وقال آخرون: بل هو"فِعِّيل" من"الصَّدَقة".(١) وقال القرطبي: والصديق فِعِّيلٌ، المبالغ في الصِّدْقِ أو في التَّصْدِيقِ، والصديق هو الذي يُحَقِّقُ بِفِعْلِهِ ما يقول بلسانه. وقيل: هم فُضَلَاءُ اتْبَاع الأنبياء الذين يسبقونهم إلى التَّصْدِيقِ كأبي بكر الصديق رضي الله عنه.(٢)

-هل الصديقون يأمنوا من فتنة القبر؟

-اختلف العلماء في أن الصديقين يأمنوا من فتنة القبر أم لا؟ على مذهبين:

المذهب الأول: أن الصديق لا يفتن في قبره؛ وذلك لأنه قد صح عن رسول الله صلى الله علية وسلم أن الشهيد لا يفتن في قبره فالصديق أولى بذلك؛ لأنه أعلى مرتبة منه وممن ذهب إلى ذلك الحكيم الترمذي فقال: وقوله تعالى:"وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ"(٣) تأويله والله أعلم أن من مشيئته أن يرفع مرتبة أقوام عن السؤال وهم الصديقون والشهداء، وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قيل له: يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً»(٤) معناه أنه أظهر صدق ما في

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن:٨/٥٣٠

(٢) تفسير القرطبي:٥/٢٧٢

(٣) إبراهيم: ٢٧

(٤) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجنائز، باب الشهيد،(٢/٤٧٤ح ٢١٩١) قال: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ=

ضميره حيث برز للحرب والقتل فلماذا يعاد عليه السؤال في القبر، فإذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أحرى أن لا يفتن.(١)

وذهب إلى ذلك أيضا الإمام القرطبي فقال: وإذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل خطراً وأعظم أجراً، فهو أحرى أن لا يفتن؛ لأنه المقدم ذكره في التنزيل على الشهداء في قوله تعالى: "فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ"(٢) وقد جاء في المرابط الذي هو أقل مرتبة من الشهيد أنه لا يفتن، فكيف بمن هو أعلى مرتبة منه ومن الشهيد؟ (٣)

المذهب الثاني: أن الصديق يسأل في قبره وممن ذهب إلى ذلك الإمام ابن القيم فقد تعقب الإمام القرطبي وقال: والأحاديث الصحيحة ترد هذا القول وتبين أن الصديق يسأل في قبره كما يسأل غيره، وهذا عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأس الصديقين وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما أخبره عن سؤال الملك في قبره فقال: وأنا على مثل حالتي هذه فقال: نعم وذكر الحديث(٤). ولا

=صَالِحٍ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَهُ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ . .. الحديث وإسناده صحيح.

(١) نوادر الأصول:١٦١/٤

(٢) النساء:٦٩

(٣) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة:٤٢٤/١

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه: ذكر الإخبار بأن الناس يسألون في قبورهم وعقولهم ثابتة معهم لا أنهم يسألون،(٣٨٤/٧ح ٣١١٥) قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: حدثنا أحمد بن عيسى المصري قال: حدثنا بن وهب قال: حدثني حيي بن عبد الله المعافري أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَكَرَ فَتَّانَ الْقُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ:أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟فَقَالَ رَسُولُ اللهِ=

يلزم من هذه الخاصية التي اختص بها الشهيد أن يشاركه الصديق في حكمها، وإن كان أعلى منه، فخواص الشهداء قد تنتفي عمن هو أفضل منهم وإن كان أعلى منهم درجة.(١)

قلت: الصحيح أن الصديق يسأل في قبره ولا يأمن من فتنة القبر؛ فلم أقف على نص صحيح في أن الصديق لا يسأل في قبره، أما ما قيل: أن الصديق لا يسأل في قبره؛ لأن الشهيد في سبيل لا يسأل في قبره كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالصديق أولى بذلك؛ لأنه أعلى مكانة من الشهيد، نقول: إن فتنة القبر وسؤال الملكين من الغيبيات التي لا يجوز فيها القياس ولا نتكلم في شيء فيها إلا ما ورد نص صحيح فيها فلا يجوز أن نقول: إن الصديق لا يسأل في قبره قياسا على الشهيد في سبيل الله.

= صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمُ الْيَوْمَ " فَقَالَ عُمَرُ: بِفِيهِ الْحَجَرُ. وإسناده حسن فيه حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيُّ قال ابن حجر: صدوق يهم. (تقريب التهذيب:١/١٨٥/ ١٦٠٥)، وأخرجه الآجري في الشريعة: باب ذكر الإيمان والتصديق بمسألة منكر ونكير، (٣/١٢٩٢ح ٨٦١) قال: وَحَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " يَا عُمَرُ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أُعِدَّ لَكَ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ وَشِبْرٌ فِي عَرْضِ ذِرَاعٍ وَشِبْرٍ؟ وفيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَيَكُونُ مَعِي قَلْبِي الَّذِي هُوَ مَعِي الْيَوْمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: إِذَنْ أَكْفِيكَهُمَا بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ". وإسناده صحيح وقال البيهقي: صحيح (الاعتقاد للبيهقي:١/٢٢٣)

(١) الروح:١/٨١

المبحث الثالث: ما ورد في غير المكلفين (كالصبيان والمجانين)

اختلف العلماء على أن غير المكلفين (كالصبيان والمجانين) يسألون في قبورهم على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أنهم يسألون وهو قول الضحاك من التابعين فقد روى ابن جرير في تفسيره عن جُوَيْبِر قال: مات ابن للضحاك بن مُزَاحم، ابن ستة أيام قال: فقال: يا جابر إذا أنت وضعت ابني في لحده، فأبرز وجهه، وحُلّ عنه عقده، فإن ابني مُجْلَسٌ ومسئول! ففعلت به الذي أمرني، فلما فرغت، قلت: يرحمك الله، عمّ يُسألُ ابنك؟ مَنْ يسأله إيّاه؟ قال: يُسْأَل عن الميثاق الذي أقرّ به في صلب آدم عليه السلام.(١) وقال الإمام أبو البركات النسفي: ويسأل أطفال المؤمنين.(٢) وهو أيضا أحد أقوال المالكية، والحنفية، والحنابلة.

فمن المالكية: قال القرطبي: هم كالبالغين وأن العقل يكمل لهم ليعرفوا بذلك منزلتهم وسعادتهم ويلهمون الجواب عما يسألون عنه، وهذا ما تقتضيه ظواهر الأخبار، فقد جاء أن القبر ينضم عليه كما ينضم على الكبار.(٣)

وقال الفكهاني في شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني: فإن قلت: فالصغار هل يسألون كالبالغين أم لا؟ قلت: قال القرطبي في تذكرته: هم كالبالغين، وأن العقل يكمل لهم؛ ليعرفوا بذلك منزلتهم وسعادتهم، ويلهمون الجواب عما يسألون عنه، هذا ما تقتضيه ظواهر الأخبار، وقال بعض

---

(١) تفسير الطبري: ٢٣٠/١٣

(٢) العقيدة في عقيدة أهل السنة والجماعة المسمى بالاعتماد في المصطلحات الشاملة: ص٤٣٢

(٣) التذكرة بأحوال الموتى: ٣٧٧/١

المتأخرين: وليس في إحياء الأطفال خبر مقطوع به، والعقل يجوزه.(١) وجاء في الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: جزم القرطبي بسؤالهم وهو المفهوم من قول المصنف فيما يأتي في باب الدعاء للطفل، "وعافه من فتنة القبر"، وأحاديث كثيرة، وتلخص أن في سؤال الأطفال قولين، وقال أيضا في باب الدعاء للطفل والصلاة عليه: قول المصنف: "وعافه من فتنة القبر": وهذا يقتضي أن الأطفال تسأل في القبر.(٢)

ومن الحنفية قال الشيخ أكمل الدين في "الإرشاد": السؤال لكل ميت كبير أو صغير يسأل إذا غاب عن الآدميين، وإذا مات في البحر أو أكله السبع فهو مسئول (٣)

وقال الإمام أبو بكر الحدادي: كل ذي روح من بني آدم يسأل في القبر بإجماع أهل السنة لكن يلقن الرضيع الملك، وقيل: لا بل يلهمه الله تعالى كما ألهم عيسى في المهد.(٤)

ومن الحنابلة قال محمد بن مفلح المقدسي، الحنبلي: وفي تلقين غير المكلف وجهان، بناء على نزول الملكين وسؤاله: النفي قول علي بن عقيل الحنبلي والشافعي، والإثبات قول أبو حكيم النهرواني الحنبلي.(٥) وجاء في كتاب الإقناع في فقه الإمام أحمد قال وجيه الدين أبو المعالي: وهل يلقن غير

---

(١) التحرير والتحبير شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني:٣٨٧

(٢) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٣٠٠/١

(٣) الحاوي للفتاوى:٢١٤/٢

(٤) رد المحتار على الدر المختار:١٩١/٢

(٥) الفروع وتصحيح الفروع: ٣٨٥/٣.

المكلف مبني على نزول الملكين إليه المرجح النزول، وقال ابن عبدوس: يسأل الأطفال عن الإقرار الأول حين الذرية[١].[٢]

وقال ابن القيم: هل الأطفال يمتحنون في قبورهم؟ اختلف الناس في ذلك على قولين هما وجهان لأصحاب أحمد.[٣]

وقال السيوطي: جاء في شرح الرسالة لابن أبي زيد القيرواني "لأبي زيد عبد الرحمن الجزولي" ما نصه: يظهر من أكثر الأحاديث أن المؤمنين يفتنون في قبورهم، سواء كانوا مكلفين أو غير مكلفين.[٤]

وحجة من قال أنهم يسألون: أنه يشرع الصلاة عليهم والدعاء لهم، وسؤال الله أن يقيهم عذاب القبر وفتنة القبر، واستدلوا على ذلك بما رواه مالك عن يَحْيَى بن سَعِيد قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَلَى صَبِيٍّ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ".[٥] وَاحْتَجُّوا أيضا بِمَا رَوَاهُ هناد بن السري قال: حَدَّثَنَا أَبُومُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنْ كَانَ لِيُصَلِّيَ عَلَى الْمَنْفُوسِ مَا إِنْ عَمِلَ خَطِيئَةً قَطُّ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنْ

---

(١) يشير بذلك إلى قوله تعالى: "وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى" الأعراف:١٧٢. (كشاف القناع عن متن الإقناع:١٣٧/٢).

(٢) الإقناع في فقه الإمام أحمد:٢٣٢/١

(٣) الروح: ٨٧/١

(٤) الحاوي: ٢١٤/٢

(٥) أخرجه مالك في الموطأ: (٤٠١/١ح١٠١٧) وإسناده صحيح.

عَذَابِ الْقَبْرِ».[١] وقالوا أيضا: الله سبحانه يكمل لهم عقولهم ليعرفوا بذلك منزلهم ويلهمون الجواب عما يسألون عنه.[٢]

المذهب الثاني: أنهم لا يسألون وذهب إلى ذلك الشافعية، وفي قول للحنفية والمالكية[٣] والحنابلة.[٤]

فمن الشافعية: قال ابن الصلاح: تلقين الرضيع فما له مستند يعتمد ولا نراه [٥]. وقال الإمام النووي: الطفل ونحوه، فلا يلقن.[٦] وقال الزركشي في الخادم: ما قاله ابن الصلاح والنووي مبني على أنه لا يسأل في قبره[٧]. وقال ابن الرفعة: أما الطفل ونحوه فلا يلقن.[٨] وقال الحافظ ابن حجر: واختلف في الطفل غير المميز فجزم القرطبي في التذكرة بأنه يسأل وهو منقول عن الحنفية، وجزم غير واحد من الشافعية بأنه لا يسأل ومن ثم قالوا: لا يستحب أن يلقن، والذي يظهر أنه لا يسأل؛ لأن السؤال يختص بمن شأنه أن يفتن.[٩]

ومن الحنفية: قال الإمام أبو المعين النسفي: أطفال المؤمنين ليس عليهم حساب، ولاعذاب ولا سؤال القبر[١٠]. وقال ابن الهمام الحنفي: الأصح أن

---

(١) أخرجه هناد بن السري في الزهد: (١/٢١٣ح٣٥١) وإسناده صحيح.

(٢) الروح: ١/٨٧

(٣) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ١/٣٠٠

(٤) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل:١/٢٣٢، كشاف القناع عن متن الإقناع: ٢/١٣٦

(٥) فتاوى ابن الصلاح:١/٢٦١

(٦) المجموع شرح المهذب:٥/٣٠٤، روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٢/١٣٨

(٧) الحاوي للفتاوى:٢/٢١٢

(٨) كفاية النبيه في شرح التنبيه:٥/١٤٩

(٩) فتح الباري:٣/٢٣٩

(١٠) بحر الكلام: ١٧٩

الأنبياء لا يسألون ولا أطفال المؤمنين.[١] وقال سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي: الصبي لا يسأل.[٢]

ومن الحنابلة: قال محمد بن مفلح المقدسي، الحنبلي: وفي تلقين غير المكلف وجهان، بناء على نزول الملكين وسؤاله: النفي قول: علي بن عقيل الحنبلي، والشافعي، والإثبات قول: أبو حكيم النهرواني الحنبلي، ومن قال بأنه يسئل في قبره احتجوا بما رواه مالك وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه – وروي مرفوعا –: أنه صلى على طفل لم يعمل خطيئة قط، فقال: "اللهم قه عذاب القبر وفتنة القبر". ولا حجة فيه، للجزم بنفي التعذيب، فقد يكون أبو هريرة رضي الله عنه يرى الوقف فيهم، وقال علاء الدين المرداوي: وهو الصحيح وعليه العمل في الأمصار.(٣)

وحجة من قال أنهم لا يسئلون: أن السؤال يكون لمن عقل الرسول والمرسل فيسأل هل آمن بالرسول وأطاعه أم لا؟ فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم، فأما الطفل الذي لا تمييز له بوجه ما فكيف يقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ ولو رد إليه عقله في القبر فإنه لا يسأل عما لم يتمكن من معرفته والعلم به، ولا فائدة في هذا السؤال وهذا بخلاف امتحانهم في الآخرة، فإن الله سبحانه يرسل اليهم رسولا، ويأمرهم بطاعة أمره وعقولهم معهم فمن أطاعه منهم نجا ومن عصاه أدخله النار، فذلك امتحان بأمر يأمرهم به يفعلونه ذلك الوقت، لا أنه سؤال عن أمر مضى لهم في الدنيا من طاعة أو عصيان، كسؤال الملكين في القبر. وأجابوا عن حديث

---

(١) المسايرة في علم الكلام: ١٤٩

(٢) النهر الفائق شرح كنز الدقائق:١/٣٨١.

(٣) الفروع وتصحيح الفروع: ٣/٣٨٥.

أبي هريرة رضي الله عنه فقالوا: ليس المراد بعذاب القبر فيه عقوبة الطفل على ترك طاعة أو فعل معصية قطعا، فان الله لا يعذب أحدا بلا ذنب عمله، بل عذاب القبر قد يراد به الألم الذي يحصل للميت بسبب غيره وإن لم يكن عقوبة على عمل عمله، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»[(١)] أي يتألم بذلك ويتوجع منه، لا أنه يعاقب بذنب الحي، قال تعالى: "وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى"[(٢)]، وهذا كقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ »[(٣)] فالعذاب أعم من العقوبة، ولا ريب أن في القبر من الآلام والهموم والحسرات ما قد يسرى أثره إلى الطفل فيتألم به فيشرع المصلى عليه أن يسأل الله تعالى له أن يقيه ذلك العذاب.(٤)

وقد رجح الإمام السيوطي القول الثاني فقال: وهذا القول هو الصحيح بل الصواب. والجواب عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنه ليس المراد فيه بعذاب القبر عقوبته ولا السؤال، بل مجرد الألم بالهم والغم والحسرة والوحشة والضغطة التي تعم الأطفال وغيرهم.(٥)

القول الثالث: التوقف قال الإمام إبراهيم اللقاني المالكي: الحق عندي في مسألة الأطفال الوقف إذ ليس فيها خبر مقطوع به.(٦)

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُعَذَّبُ المَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ "، (٢/٧٩ح ١٢٨٦)

(٢) الأنعام: ١٦٤

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، بَابٌ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، (٣/٨ح ١٨٠٤)

(٤) الروح لابن القيم: ١/٨٨

(٥) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور: ١/١٥٢

(٦) حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: ١/١٠٨

قلت: الصحيح أن غير المكلفين من الأطفال والمجانين لا يسألون في قبورهم؛ وذلك لأن الملكين يسألوا الميت عن ربه ودينه ونبيه، والأطفال والمجانين لا يستطيعون أن يميزوا ذلك فكيف يسألون عن شيء لم يكن لهم علم به؟ وأيضا هم غير مكلفين في الحياة الدنيا بشيء من أمور الدين فكيف يكون لهم سؤال في القبر؟

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في شهيد المعركة

الحديث الأول

١-أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجنائز، باب الشهيد،(٢/٤٧٤ح ٢١٩١) قال: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَهُ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ[١] عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً».

-ابن أبي عاصم في الجهاد باب أفضل الشهداء، (٢/٥٧٠ح ٢٣٠) من طريق بَقِيَّة، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، ... به.

دراسة إسناد النسائي

١-إبراهيم بن الحسن بن الهيثم الخَثْعَمِي، أبو إسحاق المِصِّيصي المعروف بالمِقْسَمي. روى عن: حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، وخالد بن يزيد القسري، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم. روى عنه: أبو داود، والنسائي وموسى بن هارون الحمال الحافظ، وغيرهم.كتب عنه أبو حاتم وقال: صدوق.[٢] وقال النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: ليس به بأس.[٣] وقال الذهبي: ثقة ثبت.[٤] وقال ابن حجر: ثقة.[٥]

---

(١) أي لمعانها. يقال: برق بسيفه وأبرق إذا لمع به. (النهاية في غريب الحديث والأثر:١/١٢٠)

(٢) الجرح والتعديل:٢/٩٣/٢٤٤،

(٣) تهذيب الكمال:٢/٧٢/١٦٣

(٤) الكاشف ١/٢١١/١٢٢٩

(٥) تقريب التهذيب:١/٨٩/ ١٦٤.

٢-حجاج بن محمد المِصِّيصي، أبو محمدالأعور. روى عن: شعبة بن الحجاج، وفرج بن فضالة، والليث بن سعد، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن الحسن المِقْسَمي، وأحمد بن حنبل، وحجاج بن يوسف الشاعر،وغيرهم. قال أحمد بن حنبل:ما كان أضبطه وأصح حديثه، وأشد تعاهده للحروف. وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي: أخبرني صديق لي قال: لما قدم حجاج الأعور آخر قدمة إلى بغداد خلط، فرأيت يحيى بن معين عنده فرآه يحيى خلط، فقال لابنه: لا تدخل عليه أحدا.(١) وقال الذهبي: الإمام، الحجة، الحافظ.(٢) وقال العلائي: من رجال الصحيحين أيضا المتفق عليهم، وهو من القسم الأول أيضا، وهم لم يرو شيئا حال اختلاطهم فسلم حديثهم من الوهم(٣). وقال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.(٤)

٣-اللَّيْث بن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث الفَهْمي. روى عن: إبراهيم ابن أبي عبلة، ويزيد بن أَبي حبيب، ومعاوية بن صالح وغيرهم. وروى عنه: حجاج بن محمد المِصِّيصي، وعبد اللَّه بن المبارك، وقتيبة بن سعيد البلخي، وغيرهم. قال العجلي ثقة(٥). وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: صدوق، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: إي لعمري.(٦) وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة خمس وسبعين ومائة.(٧)

---

(١) تهذيب الكمال:٥/٤٥١/١١٢٧

(٢) سير أعلام النبلاء:٩/٤٤٧/١٦٩

(٣) المختلطين للعلائي: ١/١٩/١٠،

(٤) تقريب التهذيب: ١/١٥٣ /١١٣٥

(٥) الثقات للعجلي:١/٣٩٩/ ١٤٣٠

(٦) الجرح والتعديل: ٧/١٧٩/١٠١٥

(٧) تقريب التهذيب: ١/٤٦٤/٥٦٨٤.

٤-معاوية بن صالح بن حُدَيْر بن سعيد الحضرمي. روى عن: حبيب ابن عبيد، وسعيد بن سويد، وصفوان بن عمرو، وغيرهم. وروى عنه: سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، واللَّيْث بن سعد وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.(١) وقال أحمد بن حنبل(٢)، وابن معين(٣)، والنسائي(٤)، وأبو زرعة: ثقة.(٥) وقال البخارِي عن علي بن المديني: كان عبد الرحمن بن مهدي يوثقه.(٦) وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به.(٧) وذكره ابن حبان في الثقات.(٨) وقال ابن عدي: ولمعاوية بن صالح حديث صالح عن ابن وهب عنه كتاب، وعند أبي صالح عنه كتاب وعند ابن مهدي ومعن عنه أحاديث عداد، وحدث عنه ثقات الناس، وما أرى بحديثه بأسا وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات.(٩)

وقال الذهبي: صدوق إمام،(١٠) وقال أيضا: الإمام، الحافظ، الثقة.(١١) وقال ابن حجر: صدوق له أوهام(١٢).

---

(١) الطبقات الكبرى: ٤٠٥٩/٣٦١/٧

(٢) الجرح والتعديل:١٧٥٠/٣٨٢/٨

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدوري:٩١/٤

(٤) الجرح والتعديل:١٧٥٠/٣٨٢/٨

(٥) المصدر السابق

(٦) التاريخ الكبير للبخاري:١٤٤٣/٣٣٥/٧

(٧) الجرح والتعديل:١٧٥٠/٣٨٢/٨،

(٨) الثقات لابن حبان:٧/٤٧٠/ ١٠٩٩٠

(٩) الكامل في ضعفاء الرجال: ١٨٨٨/١٤٣/٨

(١٠) الكاشف:٢/٢٧٦،

(١١) سير أعلام النبلاء: ٥٤/١٥٨/٧

(١٢) تقريب التهذيب: ٦٧٦٢/٥٣٨/١

مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل بعد السبعين.([1])

خلاصة حاله: ثقة فقد وثقه كبار الأئمة: أحمد بن حنبل، وعبد الرحمن ابن مهدي، وأبو زرعة، والنسائي، والعجلي، وابن سعد، والترمذي، وابن معين في رواية، وروى عنه كبار الأئمة مثل الليث، وبشر بن السري، وغيرهما، واحتج به مسلم، ولم يُضعفه سوى يحيى بن سعيد، وأبو حاتم، وكلاهما متشدد -والله أعلم-.

٥-صفوان بن عمرو بن هَرْم السَّكْسَكِي،أبو عمرو الحمصي. روى عن: خالد بن معدان، وراشد بن سعد، وعبد الله بن الحجاج، وغيرهم. وإسماعيل بن عياش، وعبد الله بن المبارك، ومعاوية بن صالح الحضرمي، وغيرهم. قال أبو حاتم([2])، والنسائي([3])، وابن حجر: ثقة. [4]

٦-راشد بن سعد المَقْرَائِي، ويقال: الحُبْرَانِي، الحمصي. روى عن: أنس ابن مالك، وسعد بن أبي وقاص، وأبي أمامة رضي الله عنهم، وغيرهم. وروى عنه: ثور بن يزيد، وحبيب بن صالح، وصفوان بن عمرو،وغيرهم. قال ابن معين([5])، وأبو حاتم([6])، والعجلي([7]): ثقة. وقال ابن حجر: ثقة يرسل. مات سنه ثمان ومئة.(٨)

---

(١) تذيب الكمال:٢٨/١٨٦/٦٠٥٨

(٢) الجرح والتعديل:٤/٤٢٢/١٨٥٢

(٣) سير أعلام النبلاء:٦/٣٨٠/١٦٠

(٤) تقريب التهذيب: ٢٧٧/٢٩٣٨.

(٥) تاريخ ابن معين رواية الدارمي: ١/١٠٩/٣٢٨

(٦) الجرح والتعديل:٣/٤٨٣/٢١٨٧

(٧) الثقات للعجلي:١/١٥١/٤٠٨،

(٨) تقريب التهذيب:١/٢٠٤/ ١٨٥٤.

٧-راشد بن سعد يروي عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أقف عليه فيما اطلعت عليه من مصادر والصحابة كلهم عدول وجهالتهم لا تضر.

الحكم على الإسناد: الإسناد صحيح رجاله ثقات.

الحديث الثاني:

١-أخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد، باب الصبر عند لقاء العدو، (٣٥٧/١ح ١٢٦) قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَخِيهِ مَحْفُوظِ بن عَلْقَمَةَ، عَن أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَقِيَ فِي اللَّهِ فَصَبَرَ حَتَّى يُقْتَلَ، أَوْ يَغْلِبَ لَمْ يُفْتَنْ فِي قَبْرِهِ».

-الطبراني في المعجم الأوسط ، (١٥٢/٨ح ٨٢٤٣) من طريق محمد ابن مصفى، نا أبي، ثنا معاوية بن يحيى، به. وقال الهيثمي: وفيه مصفى بن بهلول والد محمد ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.(١)

-ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، كتاب الصبر وما فيه من الفضل، (٩٠/١ح٢٨٥) من طريق الحسن بن علي بن مسلم السَّكُونِي، ثنا معاوية بن يحيى، ... به.

-الحاكم في المستدرك على الصحيحين، (١٣٠/٢ح٢٥٥٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم الزبيدي، عن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، به. وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: معاوية ضعيف.(٢)

---

(١) مجمع الزوائد:٣٢٨/٥

(٢) مختصر تلخيص الذهبي: ٦١٠/٢.

دراسة إسناد ابن أبي عاصم

١-عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي، أبو حفص الحِمْصِي. روى عن: إسماعيل بن عياش، وضمرة بن ربيعة، وأبيه عثمان بن سعيد الحمصي، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، وغيرهم. قال أبو زرعة: كان أحفظ من محمد بن مصفى، وأحب إلي منه(١). قال أبو حاتم: صدوق(٢). وقال النسائي(٣)، وأبوداود(٤)، ومسلمة القاسم: ثقة(٥). وقال الذهبي: صدوق حافظ(٦)، وقال أيضا: الحافظ، الثبت(٧). وقال ابن حجر: صدوق.(٨)

خلاصة حاله: ثقة فقد روى عنه جمع من الثقات، ووثقه أبو داود، والنسائي، والذهبي. وقال أبو حاتم: صدوق.

٢-عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي، أبو عمرو الحمصي. روى عن: حريز بن عثمان، وشعيب بن أبي حمزة، ومعاوية بن سلام، وغيرهم.

---

(١) الجرح والتعديل:٦/٢٤٩/١٣٧٤

(٢) المصدر السابق

(٣) مشيخة النسائي:١/٦٠/٨٨

(٤) تسمية شيوخ أبي داود لأبي علي الجياني: ١/١٢١/ ٣٠٧

(٥) تهذيب التهذيب:٨/٧٦/١١٢

(٦) الكاشف: ٢/ ٨٣/٤١٩٢

(٧) سير أعلام النبلاء:١٢/٣٠٥/١١٥،

(٨) تقريب التهذيب:٤٢٤/٥٠٧٣.

وروى عنه:عثمان بن سعيد الدارمي، وابنه عمرو بن عثمان الحمصي، ومحمد بن مصفى، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل، وابن معين(١): ثقة. وقال الذهبي: ثقة من العابدين(٢). وقال ابن حجر: ثقة عابد. مات سنة تسع ومائتين.(٣)

٣-معاوية بن يحيى الشامي أبو مُطِيع الأَطْرَابُلُسِي الدمشقي. روى عن: سليمان بن سليم، ومحمد بن عجلان، ونصر بن علقمة،وغيرهم. وروى عنه: بقية بن الوليد، وعثمان بن سعيد بن كثير الحمصي، والوليد بن مسلم،وغيرهم. قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أيضا: صالح ليس بذاك القوي(٤). وقال دُحَيْم(٥)، وأبو داود(٦)، والنسائي: لا بأس به(٧). وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن أبي مطيع معاوية بن يحيى فقالا: صدوق مستقيم الحديث، وقال أبو زرعة: هو ثقة(٨). وقال صالح بن محمد الحافظ: معاوية بن يحيى الأطرابلسي حمصي من أهل الساحل صحيح الحديث.(٩) وقال أبو علي النيسابوري الحافظ: معاوية بن يحيى الأطرابلسي شامي ثقة(١٠). وذكره قال

(١) الجرح والتعديل:٦/١٥٢/ ٨٣٥

(٢) الكاشف:٢/٧/٣٧٠٠

(٣) تقريب التهذيب:١/٣٨٣/٤٤٧٢.

(٤) سؤالات ابن الجنيد: ١/٤٢٤

(٥) تهذيب الكمال:٢٨/٢٢٤/٦٠٦٩

(٦) سؤالات الآجري لأبي داود:٢/٢١٩

(٧) تهذيب الكمال:٢٨/٢٢٤/٦٠٦٩

(٨) الجرح والتعديل:٨/٣٨٤/ ١٧٥٤،

(٩) تهذيب التهذيب:١٠/٢٢٠/٤٠٣

(١٠) المصدر السابق

الدارقطني في الضعفاء والمتروكون، وقال الدارقطني أيضا: ضعيف(١). وقال ابن عدي: في بعض رواياته مالا يتابع عليه(٢). وقال هشام بن عمار: حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى الأطرابلسي وكان ثقة(٣). وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.(٤)

خلاصة حاله: صدوق حسن الحديث؛ فقال ابن معين، وأبو داود، والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق مستقيم الحديث.

٤-نصر بن علقمة الحضرمي، أبو علقمة الحمصي. روى عن:جبير نفير الحضرمي، وكثير بن مرة، وأخيه محفوظ بن علقمة، وغيرهم. وروى عنه: بقية بن الوليد، وصدقة بن عبد الله السمين، وأبو مطيع معاوية بن يحيى الأطرابلسي، وغيرهم. قال دُحَيْم: ثقة(٥). وذكره ابن حبان في "الثقات"(٦).وقال الذهبي:ثقة.(٧) وقال ابن حجر:مقبول.(٨)

خلاصة حاله: ثقه فقد روى عنه جمع، ووثقه دُحَيْم، وابن حبان، والذهبي.

٥-محفوظ بن علقمة الحضرمي، أبو جُنَادَة الحمصي. روى عن: عبدالرحمن بن عائذ، وأبيه علقمة الحضرمي، وأبي أيوب الأنصاري رضي الله

---

(١) الضعفاء الضعفاء والمتروكون للدارقطني:٣/١٣٣/٥١١

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال:٨/١٤٠/١٨٨٦

(٣) تهذيب التهذيب:١٠/٢٢٠/٤٠٣

(٤) تقريب التهذيب:١/٥٣٩/٦٧٧٣.

(٥) تهذيب الكمال:٢٩/٣٥٣/ ٦٤٠٤،

(٦) الثقات لابن حبان:٧/٥٣٧/ ١١٣٥٣،

(٧) الكاشف:٢/٣١٩/ ٥٨١٧

(٨)، تقريب التهذيب:١/٥٦٠/ ٧١١٨.

عنه. وروى عنه: ثور بن يزيد الرحبي، وأخوه نصر بن علقمة، والوضين بن عطاء،وغيرهم. قال ابن معين، ودُحَيْم: ثقة(١). وقال أبوز زرعة: لا باس به(٢). وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٣). وقال ابن حجر: صدوق.(٤)

خلاصة حاله: ثقة؛ فقد وثقه ابن معين و دُحَيْم، وقال أبو زرعة: لا بأس به.

٦- أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه شهد: العقبة، وبدرا، وأحدا، والخندق، وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. مات سنة إحدى وخمسين.(٥)

الحكم على الإسناد

الإسناد حسن فيه معاوية بن يحيى الأَطْرَابُلُسِي، ومحفوظ بن علقمة كلاهما صدوق.

التعليق

أنواع الشهداء، والفرق بين شهيد المعركة وغيره من الشهداء

ينقسم الشهداء إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: شهيد في الدنيا والآخرة (شهيد المعركة) وهو المقتول في حرب الكفار مقبلا غير مدبرا، ومعنى كونه شهيدا في الدنيا: أي أنه في الدنيا يدفن في ثيابه ولا يُغَسَّلْ ولا يُصَلَّى عليه؛ فقد أجمع الفقهاء على أن شهيد

---

(١) الجرح والتعديل: ٨/٤٢٢/ ١٩٢١

(٢) المصدر السابق

(٣) الثقات لابن حبان:٧/٥٢٠/ ١١٢٦٩

(٤) تقريب التهذيب:١/٥٢٢/ ٦٥٠٧.

(٥) معرفة الصحابة:٢/٩٣٣، أسد الغابة:٦/٢٢/ ٥٧١٤.

المعركة لا يُغَسَّلْ ولا يُصَلَّى عليه،[١] ومعنى كونه شهيدا في الآخرة: أنهم لهم ثواب في الآخرة بعد موتهم وهو أنهم أحياء عند ربهم يرزقون كما قال تعالى: "وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ".[٢]

القسم الثاني: شهيد في الآخرة دون أحكام الدنيا وهو ما جاء فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ"[٣] والمطعون هو الذي يموت في الطاعون، والمبطون فهو صاحب داء البطن وهو الإسهال، وقيل: هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن، وقيل: هو الذي تشتكي بطنه، وقيل: هو الذي يموت بداء بطنه مطلقا، وأما الغرق فهو الذي يموت غريقا في الماء، وصاحب الهدم من يموت تحته،[٤] وقد زاد جابر بن عتيك رضي الله عنه في حديثه على حديث أبي هريرة رضي الله عنه، صاحب ذات الجنب وهي قرحة تكون في الجنب، والحريق الذي يموت بحريق النار، فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الشُّهَدَاءُ سَبْعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ

---

(١) قال ابن قدامة: والشهيد إذا مات في موضعه، لَمْ يُغَسَّلْ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وهو قول أكثر أهل العلم، ولا نعلم فيه خلافا، إلا عن الحسن، وسعيد بن المسيب، قالا: يُغَسَّلْ الشهيد، ما مات ميت إلا جنبا. والاقتداء بالنبي – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه في ترك غسلهم أولى، والصحيح أنه لا يصلى عليه. وهو قول مالك، والشافعي، وإسحاق. وعن أحمد، رواية أخرى، أنه يصلى عليه. (المغني لابن قدامة:٣٩٩/٢).

(٢) آل عمران:١٦٩

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب: الشهادة سبع سوى القتل،(٢٤/٤ح ٢٨٢٩)

(٤) شرح النووي على مسلم: ٦٣/١٣

الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ"[١] ومعنى كونه شهيدًا في الآخرة دون أحكام الدنيا أي أنهم في الدنيا يختلفون عن شهيد المعركة أنهم يُغَسَّلُون ويُصَلَّى عليهم[٢]، أما في الآخرة فإنهم ينالون ثواب الشهداء ولا يلزم أن يكون لهم مثل ثواب شهيد المعركة.

القسم الثالث: شهيد في الدنيا دون الآخرة وهو من غل في الغنيمة أو قتل في حرب الكفار مدبرا فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا،غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدٌ لَهُ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُذَامٍ يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء، (٣٩٣/١ ح ٩٩٦) قال: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بن عتيك وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، وفيه أن ابنته قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَازَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟ ، قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم: الشُّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الحديث.

(٢) قال ابن قدامة: فأما الشهيد بغير قتل، كالمبطون، والمطعون، والغرق، وصاحب الهدم، والنفساء، فإنهم يُغَسَّلُونَ، وَيُصَلَّى عليهم؛ لا نعلم فيه خلافا، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – ترك غُسْل الشهيد في المعركة؛ لما يتضمنه من إزالة الدم المستطاب شرعا، أو لمشقة غُسْلِهِمْ، لكثرتهم، أو لما فيهم من الجراح، ولا يوجد ذلك هاهنا.(المغني لابن قدامة:٣٩٩/٢)

الضُّبَيْبِ[١]، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِيَ، قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُلُّ رَحْلَهُ، فَرُمِيَ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فَقُلْنَا: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الشِّمْلَةَ[٢] لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ» الحديث[٣].

وقال الإمام النووي في تعليقه على الحديث: إن الْغُلُول يمنع من إطلاق اسم الشهادة على من غَلَّ إِذَا قُتِل[٤].[٥]

-فضل شهيد المعركة على غيره من الشهداء

إن لشهيد المعركة فضائل كثيرة يختص بها دون غيره من الشهداء: وذلك أن الشهداء في سبيل الله تعالى بعد موتهم أحياء عند ربهم يرزقون كما قال تعالى:"وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

---

(١) رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي الضبيبي. قدم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هدنة الحديبية في جماعة من قومه فأسلموا، وعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومه، وكتب له كتابا إلى قومه فأسلموا. يقَالَ: إنه أهدى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الغلام الأسود المسمى مدعما المقتول بخيبر. (الاستيعاب في معرفة الأصحاب:٢/٥٠٠/ ٧٧٦)

(٢) هي مِئْزَرٌ من صُوفٍ أَو شَعَرٍ يُؤْتَزَرُ بِهِ، فَإِذا لُفِّقَ لِفْقَان فَهِيَ مِشمَلَة يَشتَمِلُ بهَا الرَّجل إِذا نَام باللَّيل، والشِّملة: الحالةُ الَّتِي يَشتَمِلُ بهَا. (تهذيب اللغة:١١/٢٥٤)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأيمان والنذور، باب: هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض، والغنم، والزروع، والأمتعة، (٨/١٤٣ح ٦٧٠٧)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول، وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، (١/١٠٨ح ١٨٣)

(٤) شرح النووي على مسلم:٢/١٣٠

(٥) شرح النووي على مسلم:٢/١٦٤

يُرْزَقُونَ"[١] وأرواحهم في جوف طير خُضْر، تسرح من الجنة حيث شاءت، وذلك ما رواه مسروق أنه قال: سَأَلْنَا عَبْدَ اللهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: "وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ"[٢] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ:«أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً»، فَقَالَ: "هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا"[٣] ومنها أنه يأمن من فتنة القبر وذلك ما رواه رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً». ففي هذا الحديث يسأل رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم لماذا يفتن المؤمنون في قبورهم أي يمتحنون بسؤال الملكين لهم عن ربهم –عَزَّ وَجَلَّ–، وعن نبيهم – صلى اللَّه عليه وسلم إلا الشهيد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ" أي لمعان السيف" عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً" ومعناه: أن الشهيد قد أظهر صدق إيمانه بثباته في المعركة وعدم فراره، فلا حاجة إلى امتحانه بالسؤال في قبره؛ إذ السؤال في القبر لاختبار صدق الإيمان، وكذبه، وقد ظهر صدقه في الدنيا. قال الحكيم

---

(١) آل عمران:١٦٩

(٢) آل عمران:١٦٩

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة ، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، (٣/١٥٠٢ح١٢١)

الترمذي: أنه أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للحرب والقتل فلماذا يعاد عليه السؤال في القبر.(١) وقال ابن القيم: قد امتحن نفاقه من إيمانه ببارقة السيف على رأسه فلم يفر، فلو كان منافقا لما صبر ببارقة السيف على رأسه، فدل على أن إيمانه هو الذى حمله على بذل نفسه لله وتسليمها له، وهاج من قلبه حمية الغضب لله ورسوله وإظهار دينه وإعزاز كلمته، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للقتل فاستغنى بذلك عن الامتحان في قبره.(٢)

-ومنها أنه يغفر له ويرى مقعده من النار، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويشفع في سبعين من أقاربه وذلك ما رواه الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الوَقَارِ، اليَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الحُورِ العِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ"(٣). ومما ورد في فضل شهيد المعركة أيضا ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ القَتْلِ إِلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ القَرْصَةِ"(٤). والشهيد يغفر له كل ذنب إلا الدَّيْن وذلك ما رواه عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) نوادر الأصول: ١٦١/٤

(٢) الروح : ٨١/١

(٣) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب فضائل الجهاد،باب في ثواب الشهيد، (٢٣٩/٣ح١٦٦٣) وقال الترمذي: حديث صحيح غريب.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب فضائل الجهاد،باب ما جاء في فضل المرابط، (٢٤٢/٣ح ١٦٦٨) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ=

عَمْرِو بْن الْعَاص رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ»(١)، وغير ذلك من الفضائل التي وردت في شهيد المعركة.

قلت: من خلال الأحاديث الصحيحة التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن شهيد المعركة ممن يأمن من فتنة القبر.

=قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ .... الحديث. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، (٣/١٥٠٢ح ١١٩).

المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في المرابط في سبيل الله تعالى

الحديث الأول

١-أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل، (٣/١٥٢٠ح ١٩١٣) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ».

-ابن أبي عاصم في الجهاد: ذكر الرباط وفضله، (٢/٧٠٠ح ٣٠٩) من طريق عَلِيّ بْنُ عَيَّاش.

-النسائي في سننه: كتاب الجهاد، فضل المرابط، (٤/٣٠٠ح ٤٣٦٢) من طريق عَبْدُ اللهِ بْن يُوسُف.

-ابن حبان في صحيحه: باب: فضل الجهاد، ذكر البيان بأن المرابط الذي يجري له أجر عمله بعد موته إنما هو أجر عمله الذي كان يعمل في حياته من الطاعات، (١٠/٤٨٥ح٤٦٢٦) من طريق يزيد بن موهب.

ثلاثتهم (عَلِيّ بْنُ عَيَّاش، وعَبْدُ اللهِ بْن يُوسُف، ويزيد بن موهب)، عن الليث بن سعد،... به.

الحكم على الحديث

صحيح أخرجه مسلم في صحيحه.

الحديث الثاني

١-أخرجه ابن المبارك في الجهاد: (١/١٤٢ح١٧٤) عَنْ حَيْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ الَّذِي مَاتَ عَلَيْهِ، إِلَّا الْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ».

-ومن طريق ابن المبارك أخرجه:

-أحمد في مسنده: (٣٩/٣٧٤ح ٢٣٩٥١)

-الترمذي في سننه: أبواب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل من مات مرابطا، (٣/٢١٧ح ١٦٢١). وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

-ابن أبي عاصم في الجهاد: ذكر صلاة المرابط، (٢/٧٠٩ح٣١٧).

-ابن حبان في صحيحه: باب: فضل الجهاد، ذكر انقطاع الأعمال عن الموتى وبقاء عمل المرابط إلى يوم القيامة مع أمنه من عذاب القبر، (١٠/٤٨٤ح ٤٦٢٤).

-الطبراني في المعجم الكبير: (١٨/٣١١ح٨٠٢).

-الحاكم في المستدرك على الصحيحين: كتاب الجهاد، (٢/١٥٦ح ٢٦٣٧) وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

٢-أخرجه سعيد بن منصور في سننه: باب ما جاء في فضل الرباط، (٢/١٩٤ح ٢٤١٤)

-ومن طريق سعيد بن منصور أخرجه:

-أبو داود في سننه: كتاب الجهاد، باب في فضل الرباط، (٤/١٥٥ح ٢٥٠٠)

-البيهقي في شعب الإيمان: كتاب الجهاد، (٦/١٤١ح ٣٩٨٢)

دراسة إسناد ابن المبارك

١-حَيْوَة بن شُرَيْح بن صفوان التُّجِيبي، أبو زُرعة، المصري. روى عن: بشير بن أَبي عَمْرو الخولاني، وأبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني، ويزيد بن أَبي حبيب،وغيرهم، وروى عنه: إدريس بن يحيى الخولاني، وعبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم. قال ابن معين[١]، وأحمد بن حنبل[٢]، والعجلي[٣]، وأبو حاتم: ثقة[٤]. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد.[٥] مات سنة ثمان، وقيل: تسع خمسين ومائة.[٦]

٢-حميد بن هانئ، أبو هانئ الخَوْلانِي. روى عن: عبد الله بن يزيد أَبي عبد الرحمن الحبلي، وعلي بن رباح اللخمي، وشرحبيل بن شريك المعافري، وغيرهم. وروى عنه: حيوة بن شريح، وخالد بن حميد المهري، ورشدين بن سعد،وغيرهم. قال أَبو حاتم: صالح[٧]. وقال النسائي: ليس به بأس[٨]. وقال

---

(١) الجرح والتعديل: ٣/٣٠٦/١٣٦٦

(٢) المصدر السابق

(٣) الثقات للعجلي: ١/١٣٨/ ٣٥٨

(٤) الجرح والتعديل: ٣/٣٠٦/١٣٦٦،

(٥) تقريب التهذيب: ١ /١٨٥ /١٦٠٠.

(٦) سير أعلام النبلاء: ٦/٤٠٤/١٦٥

(٧) الجرح والتعديل: ٣/٢٣١ /١٠١٢

(٨) تهذيب الكمال: ٧/٤٠١/ ١٥٤١

البرقاني عن الدارقطنى: لا بأس به ثم قال: ثقة[١]. وقال الذهبي: ثقة[٢]. وقال ابن حجر: لا بأس به. مات سنة اثنتين وأربعين ومائة[٣].

٣-عمرو بن مالك الْهَمدَانِي المرادي، أبو علي الجَنبي. روى عن: فَضَالَةَ بن عُبَيْد، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما. وروى عنه: أبو هانئ حميد بن هانئ الخولاني، ومحمد بن شُمَيْر الرَّعِينِي. قال ابن معين(٤)، والعجلي(٥): ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات(٦). وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة ثلاث ومائة.[٧]

٤- فَضَالَة بن عُبَيْد الأنصاري رضي الله عنه. أول مشاهده أحد، ثم شهد المشاهد كلها، وكان ممن بايع تحت الشجرة. مات سنة سنة ثلاث وخمسين.[٨]

الحكم على الإسناد

إسناده حسن فيه حميد بن هانئ لا بأس به، وقال الترمذي عقب الحديث: حديث حسن صحيح.

---

(١) سؤلات البرقانى للدارقطنى: ٢٣/١،

(٢) تاريخ الاسلام ٨٥٢/٣ / ١٠٦

(٣) تقريب التهذيب ١٨٢/١ /١٥٦٢

(٤) تاريخ ابن معين: ٥٢٠/٣/ ٢٥٤٤

(٥) الثقات للعجلي:٣٦٩/١/ ١٢٨٣

(٦) الثقات لابن حبان:١٨٣/٥/ ٤٤٧٨

(٧) تقريب التهذيب:٤٢٦/١/ ٥١٠٥

(٨) أسد الغابة:٣٤٦/٤/ ٤٢٣٢.

الحديث الثالث

١-أخرجه أحمد في مسنده: (٢٨/٥٨٩ح١٧٣٥٩) قال حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:"كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُجْرَى لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ حَتَّى يُبْعَثَ" حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ فِيهِ: "وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ".

-عبد الرحمن بن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب: (١/٣٢٠) من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبّار عن ابن لهيعة،... به.

دراسة إسناد أحمد بن حنبل

١- قُتَيْبَة بن سعيد بن جَمِيْل بن طَرِيْف بن عبد الله الثَّقَفِي ،أبو رجاء البلخي. روى عن: حفص بن غياث النخعي، وعبد الله بن لهيعة، ومالك بن أنس، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، وغيرهم. قال ابن معين، وأبو حاتم(١)، والنَّسَائي:ثقة. زاد النَّسَائي: صدوق(٢). وقال ابن حجر: ثقة ثبت(٣). مات سنة أربعين ومئتين.(٤)

٢-عَبد الله بن لَهِيْعَةَ بن عقبةَ الحضرمي بن ربيعة بن ثَوْبان الحَضْرَمي أبو عبد الرحمن المصري. روى عن: أحمد بن خازم المعافري، ودراج أبي السمح، يزيد بن أبي حبيب،وغيرهم. وروى عنه: سعيد بن أبي مريم، وقتيبة بن سعيد، والوليد بن مسلم، وغيرهم. قال ابن أبى حاتم: سئل أبو زرعة عن ابن

---

(١) **الجرح والتعديل: ٧/١٤٠/٧٨٤**

(٢) **مشيخة النسائي: ١/٦٢/١٠٤،**

(٣) **تقريب التهذيب: ١/٤٥٤/٥٥٢٢**

(٤) **تهذيب الكمال: ٢٣/٥٢٣/٤٨٥٢**

لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ وكان ابن لهيعة لا يضبط، وليس ممن يحتج بحديثه(١). وقال أبو حاتم: أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار(٢). وقال ابن حبان: كان شيخا صالح ولكنه كان يدلس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين وكان أصحابنا يقولون: إن سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة فسماعهم صحيح ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء وكان ابن لهيعة من الكتابين للحديث والجماعين للعلم والرحالين فيه، وقد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودا وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا فرجعت إلى

الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به(٣). وقال الذهبي: كان من بحور العلم، على لين في حديثه كان عالم الديار المصرية، هو والليث معا، ولكن ابن لهيعة تهاون بالإتقان، وروى مناكير، فانحط عن رتبة الاحتجاج به عندهم، وبعض الحفاظ يروي حديثه، ويذكره في الشواهد والاعتبارات، والزهد، والملاحم، لا في الأصول، وبعضهم يبالغ في وهنه، ولا ينبغي إهداره، وتتجنب تلك المناكير، فإنه عدل في نفسه(٤). وذكره ابن حجر في الطبقة الخامسة من المدلسين، وهم

---

(١) الجرح والتعديل: ٥/١٤٥/٦٨٢،

(٢) المصدر السابق

(٣) المجروحين لابن حبان: ٢ /١١ /٥٣٨

(٤) سير أعلام النبلاء: ٨/١١/٤،

اللذين ضُعِفُوا بأمر آخر سوى التدليس[١]، وقال في التقريب: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.[٢]

خلاصة حاله: صدوق.

٣-مِشْرَح بن هَاعَان الْمَعَافِرِي، أبو المصعب المصري. روى عن: سليم بن عتر، وعقبة بن عامر الجهني، والمحرر بن أبي هريرة. وروى عنه: عبد الله بن لهيعة، والليث بن سعد، والوليد بن المغيرة وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: معروف[٣]. وقال ابن معين،[٤] والعجلي: ثقة[٥]. وقال ابن حبان: يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها روى عنه: ابن لهيعة، والليث، وأهل مصر، والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات والاعتبار بما وافق الثقات[٦]. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به(٧. وقال الذهبي: ثقة(٨)، وقال أيضا: صدوق. وقال ابن حجر: مقبول.[٩]

---

(١) طبقات المدلسين: ١/٥٤

(٢) تقريب التهذيب: ١/٣١٩/٣٥٦٣

(٣) الجرح والتعديل:٨/٤٣١/ ١٩٧٣

(٤) المصدر السابق

(٥) الثقات للعجلي:١/٤٢٩/ ١٥٧٦

(٦) المجروحين لابن حبان:٣/٢٨/ ١٠٦٨

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال:٨/٢٣١/ ١٩٥٣

(٨) الكاشف:٢/٢٦٥/ ٥٤٥٦

(٩) تهذيب الكمال:٢٨/٧/ ٥٩٧٤، ميزان الاعتدال:٤/١١٧/ ٨٥٤٩، تقريب التهذيب:١/٥٣٢/ ٦٦٧٩.

خلاصة حاله: صدوق حسن الحديث؛ فقد وثقه ابن معين، والعجلي، والذهبي، وقال الذهبي أيضا: صدوق، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

٤-عقبة بن عامر بن عبس الجهني رضي الله عنه. روى عن النبيّ صلى اللَّه عليه وسلّم كثيرا. وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين، منهم: ابن عباس، وأبو أمامة رضي الله عنهم، وجبير بن نفير، وخلق من أهل مصر. وولي له مصر وسكنها، وتوفي بها سنة ثمان وخمسين.(١)

الحكم على الإسناد

إسناده حسن فيه عبد الله بن لهيعة ومِشْرَحِ بن هَاعَان، كلاهما صدوق والحديث له شاهد عن فَضَالَةَ بن عُبَيْد رضي الله عنه تقدم تخريجه، وقال الترمذي عقب الحديث: حديث حسن صحيح.

التعليق

-تعريف المرابط في سبيل الله

الرباط لغة: ربط وربطت الشيء أربطه وأربطه ربطا إذا شددته. والرباط هو: الحبل الذي يربط به.(٢) وأصل الرباط من مرابطة الخيل، أي: ارتباطها بإزاء العدو في بعض الثغور، والعرب تسمي الخيل إذا ربطت بالأفنية وعلفت: ربطا، واحدها ربيط، وتجمع الربط رباطا، وهو جمع الجمع.(٣)

اصطلاحا: قال الليث: الرباط: مرابطة العدو، وملازمة الثغر، والرجل مرابط.(٤) وقال ابن عطية: الرباط هو الملازمة في سبيل الله أصلها من ربط

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب:٣/١٠٧٣، الاصابة في تمييز الصحابة:٤/٤٢٩/ ٥٦١٧

(٢) جمهرة اللغة:١/٣١٥

(٣) تهذيب اللغة:١٣/٢٣٠

(٤) المصدر السابق

الخيل، ثم سمي كل ملازم لثغر من ثغور الإسلام مرابطا، فارسا كان أو راجلا، واللفظة مأخوذة من الربط.(١) وقال ابن الأثير: الرباط في الأصل: الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها.(٢) وقال ابن حجر: هو ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين(٣). وقال العيني: الرباط هي المرابطة، وهي ملازمة ثغر العدو، ويقال: الرباط المرابطة في نحو العدو وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين.(٤)

-فضل الرباط في سبيل الله

لما كان الرباط في سبيل الله من أفضل الأعمال وهو من أنواع الجهاد في سبيل الله؛ لأن المرابط يلزم الثغور التي في أطراف البلاد ويحرسها لحمايتها من العدو حتى لا يتعدى أحد من الأعداء على المسلمين، فقد وردت نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تبين فضل الرباط في سبيل الله، وتحث على المرابطة في سبيل الله ومن هذه النصوص:

أولا من الكتاب: قال تعالى: "يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"(٥) فقد أمر الله تعالى في الآية الكريمة المؤمنون بأن يصبروا على دينهم، ويصابروا العدو، وأن يرابطوا في سبيل الله تعالى. قال الحسن البصري: أمرهم أن يصبروا على دينهم، ولا يدعوه لشدة ولا رخاء ولا سَرَّاء ولا ضراء، وأمرهم أن يُصابروا الكفار، وأن يُرابطوا المشركين. وقال قتادة:

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:١/٥٦٠

(٢) النهاية في غيرب الحديث:٢/١٨٥

(٣) فتح الباري:٦/٨٥

(٤) عمدة القاري:١٤/٧٥

(٥) آل عمرآن: ٢٠٠

أي اصبروا على طاعة الله، وصابروا أهل الضلالة، ورابطوا في سبيل الله واتقوا الله لعلكم تفلحون.(١)

وجاء أيضا في كتاب الله تعالى الحث على احتباس الخيل وربطها للجهاد في سبيل الله تعالى؛ وذلك لأن الخيل هي أصل الحروب وأوزارها والتي عقد الخير في نواصيها وهي أقوى القوة وحصون الفرسان فقد خصها الله تعالى بالذكر تشريفا قال تعالى: "وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ"(٢) قال قال ابن عطية: "ورِباطِ الْخَيْلِ" جمع ربط ككلب وكلاب، ولا يكثر ربطها إلا وهي كثيرة، ويجوز أن يكون الرباط مصدرا من ربط كصاح صياحا ونحوه، وإن جعلناه مصدرا من رابط فكأن ارتباط الخيل واتخاذها يفعله كل واحد لفعل آخر له فترابط المؤمنون بعضهم بعضا. فإذا ربط كل واحد منهم فرسا لأجل صاحبه فقد حصل بينهم رباط، وذلك الذي حض في الآية عليه.(٣) وقال ابن الملقن: "رِبَاطِ الخَيْلِ": أصله من الربط بالحبل والمِقْوَد، فمعنى ربطها في سبيل الله: اتخاذها لهذا.(٤)

ثانيا من السنة: فقد وردت أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترغب في الرباط في سبيل الله تعالى وتبين فضله ومن هذه الأحاديث: ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرباط في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وذلك ما رواه سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا

---

(١) تفسير الطبري:٧/٥٠٢

(٢) الأنفال: ٦٠

(٣) المحرر الوجيز:٢/٥٤٦

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح:١٥/٥٩٧

عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا العَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».[١] وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رباط يوم واحد في سبيل الله تعالى خير من ألف يوم فيما سوى الجهاد والرباط، وذلك ما رواه عثمان بن عفان، رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»[٢]، فدل الحديث على أن حسنة الجهاد والرباط، بألف حسنة. وروي أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من مات مرابطا بعث يوم القيامة كهيئته التي مات عليها وهو الرباط في سبيل الله تعالى، وذلك ما رواه فَضَالَة بن عُبَيْد رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ، بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رِبَاطٌ أَوْ حَجٌّ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ"[٣] وأيضا قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رباط يوم في سبيل الله تعالى خير من صيام شهر وقيامه، وأن من مات حال كونه مرابطا في سبيل الله تعالى يصل إليه ثواب عمله الذي كان يعمله في حياته، ولا ينقطع عنه أجره بعد موته، وهذه فضيلة للمرابط اختصه الله تعالى لا يشاركه فيها أحد، وأطعمه من طعام الجنة مثل

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، (٤/٣٥ح٢٨٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل المرابط، (٣/٢٤١ح ١٦٦٧). وقال عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده:(٣٩/٣٦٦ح ٢٣٩٤١) والحاكم في المستدرك على الصحيحين: (٢/١٥٦ح ٢٦٣٧) وإسناده صحيح قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

الشهيد وهو موافق لقوله تعالى في الشهداء: "أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ"(١)، ويأمن من فتنة القبر، وذلك ما رواه سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ» قال النووي: هذه فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ للمرابطَ جَرَيَان عمله عليه بعد موته فَضِيلَةٌ مُخْتَصَّة به لا يشاركه فيها أَحَدٌ.(٢).

قلت: من خلال الأحاديث الصحيحة السابقة يتبين لنا إن المرابط في سبيل الله تعلى ممن يأمن من فتنة القبر.

(١) آل عمران:١٦٩

(٢) شرح النووي على مسلم:٦١/١٣

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في المبطون

الحديث الأول

١-أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: (٦١٧/٢ح١٣٨٤) قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ فَذَكَرَا رَجُلًا مَاتَ فِي بَطْنِهِ وَأَحَبَّا أَنْ يَحْضُرَا جَنَازَتَهُ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: أَلَمْ يَقُلْ، أَوْ أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الَّذِيَ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ» ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: بَلَى.

ومن طريق أبي داود الطيالسي أخرجه:

-ابن حبان في صحيحه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض، (١٩٥/٧ ح٢٩٣٣).

-البيهقي في إثبات عذاب القبر: باب ما يرجى للمبطون من الأمان من عذاب القبر، (١٠١/١ح١٥٢)

٢-أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده: (٣٥٨/٢ح٨٦٨) من طريق محمد ابن جعفر غُنْدَر.

-أحمد في مسنده:(٢٤٢/٣٠ح١٨٣١٠) من طريق محمد بن جعفر غُنْدَر.

-النسائي في سننه: كتاب الجنائز، باب من قتله بطنه، (٤٧٣/٢ح ٢١٩٠) من طريق خالد بن الحارث.

كلاهما (محمد بن جعفر، و خالد بن الحارث) عن شعبة .... به.

٣-أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (١٩٠/٤ح ٤١٠٢، ٤١٠٣) من طريق أيوب بن جابر، وقيس بن الربيع، كلاهما عن جامع بن شداد،... به.

٤-أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الشهداء من هم، (٣٦٨/٢ح١٠٦٤) من طريق أبي إسحاق السبيعي قال: قال سليمان ابن صُرَد لخالد بن عُرْفُطَة أو خالد لسليمان، أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: .... الحديث. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

دراسة إسناد أبي داود الطيالسي:

١-شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكِي الأَزْدِي أبو بِسْطَام الواسطي. روى عن: إسماعيل ابن علية، والأسود بن قيس، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم. وروى عنه: آدم بن أبي إياس، ووهب بن جرير، وأبو عامر العقدي، وغيرهم.قال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا ثبتًا صاحب حديث حجة[١]. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث، وكان من أوعية العلم، لا يتقدمه أَحد في الحديث في زمانه[٢]. وقال ابن حجر: ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا. مات سنة ستين ومائة.[٣]

٢-جامع بن شَدَّاد المُحَارِبِي، أبو صَخْرَة الكوفي. روى عن: صفوان بن محرز، وعامر بن عبد الله بن الزبير، وعبد الله بن يسار الجهني، وغيرهم. وروى عنه: سفيان الثوري، وشريك بن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم. قال العجلي: من قدماء شيوخ سفيان، وكان شيخًا عاقلا، ثقة، ثبتًا[٤].

---

(١) الطبقات الكبرى:٣٢٨٣/٢٠٧/٧

(٢) سير أعلام النبلاء:٨٠/٢٠٢/٧

(٣) تقريب التهذيب: ٢٧٩٠/٢٦٦/١

(٤) الثقات للعجلي:١٩٩ /٩٤/١

وقال ابن معين، وأبو حاتم[١]، والنسائي[٢]، والذهبي[٣]، وابن حجر: ثقة. مات سنة سبع وعشرين ومئة.[٤]

٣-عبد الله بن يسار الْجُهَنِي الكوفي. روى عن: حذيفة بن اليمان، وخالد بن عُرْفُطَة العذري، وسليمان بن صُرَد، رضي الله عنهم. وروى عنه: جابر بن يزيد الجعفي، وأبو صخرة جامع بن شداد، وسليمان الأعمش، وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات[٥]. وقال النسائي[٦]، والذهبي[٧]، وابن حجر: ثقة.[٨]

٤- خالد بن عُرْفُطَة بن أبرهة، ويقال: إبرة، بن سنان القضاعي العذري، رضي الله عنه له صحبة. روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما. وروى عنه: خليفة بن قيس، وعبد الله بن يسار الجهني، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهم. مات سنة إحدى وستين.[٩]

٥-سُلَيْمَان بن صُرَد بن الجون بن منقذ بن ربيعة الخزاعي. رضي الله عنه له صحبة. روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي بن كعب، وجبير بن مطعم، رضي الله عنهما وغيرهم. وروى عنه: تميم بن سلمة،

---

(١) الجرح والتعديل:٢/٥٢٩/ ٢٢٠١

(٢) تهذيب الكمال:٤/٤٨٦/ ٨٨٩

(٣) الكاشف:١/٢٨٨/ ٧٤٦،

(٤) تقريب التهذيب:١/١٣٧/ ٨٨٨.

(٥) الثقات لابن حبان: ٥/٥١/ ٣٨٠٥

(٦) تهذيب الكمال:١٦/٣٢٦/ ٣٦٦٨

(٧) الكاشف:١/٦٠٩/ ٣٠٦٥،

(٨) تقريب التهذيب:١/٣٣٠/ ٣٧١٧.

(٩) أسد الغابة:٢/١٣١/ ١٣٧٨، الإصابة في تمييز الصحابة:٢/٢٠٩/ ٢١٨٧.

وعبدالله بن يسار الجهني، وعدي بن ثابت، وغيرهم.[١]

الحكم على الإسناد

إسناده صحيح رجاله ثقات.

التعليق

-معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ" أي من مات بمرض ببطنه وهذا المرض هو أن يصيبه الاسهال، أو أن يصيبه الاستسقاء[٢] وقيل: من حفظ بطنه من الحرام والشبه.[٣] وقال النووي في تفسيره لمعنى "الْمَبْطُون" في قوله صلى الله عليه وسلم "الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ"[٤]: هو صاحب داء البطن هو الإسهال قال القاضي وقيل: هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن وقيل: هو الذي تشتكي بطنه وقيل: هو الذي يموت بداء بطنه مطلقا.[٥] وقال القرطبي: «من يقتله بطنه» وفيه قولان: أحدهما: أنه الذي يصيبه الذَّرَبُ وهو الإسهال تقول العرب أخذه البطن إذا أصابه الداء وذرب الجرح إذا لم يقبل الدواء وذربت معدته فسدت. الثاني: أنه الاستسقاء وهو أظهر القولين فيه؛ لأن العرب تنسب

---

(١) الإستيعاب في معرفة الأصحاب:٢/٦٤٩/ ١٠٥٦

(٢) الاستسقاء البطني هو تراكم غير طبيعي للسوائل في التجويف البريتوني داخل البطن. يرتبط غالبًا بأمراض الكبد المزمنة مثل تليف الكبد، وقد ينتج أيضًا عن أسباب أخرى مثل السرطان، العدوى، أو فشل القلب. يُعرف بأنه أحد مضاعفات فرط ضغط الدم البابي أو انخفاض بروتين الألبومين في الدم. (موقع مايو كلينك)

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:٣/١١٤٥

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، ٣/١٥٢١ح١٦٤، والبخاري في صحيحه: كتاب الجهاد، باب: الشهادة سبع سوى القتل، (٤/٢٤ح٢٨٢٩)

(٥) شرح النووي على مسلم:١٣/٦٣

موته إلى بطنه تقول: قتله بطنه يعنون الداء الذي أصابه في جوفه وصاحب الاستسقاء قَلَّ إن يموت إلا بِالذَّرَبِ فكأنه قد جمع الوصفين وغيرهما من الأمراض.(١)

-ثواب من مات بمرض في بطنه

إن من مات بمرض في بطنه (وهو عام يشمل جميع أمراض البطن التي تكون سببا للموت)، فإنه ينال أجر وثواب على ابتلائه وصبره على مرضه، وهو أنه يكون شهيدا؛ وذلك بسبب شدة مرضه وكثرة آلامه، ومعنى كونه شهيدا، أنه شهيد في الآخرة دون أحكام الدنيا فإنه في الدنيا يغسل ويصلى عليه، بخلاف الشهيد في سبيل الله، وفي الآخرة فإنه له ثواب الشهيد، ومما يدل على ذلك ما رواه أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:"الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ، وَالمَبْطُونُ، وَالغَرِقُ، وَصَاحِبُ الهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". وأيضا فإن ثواب من مات بمرض في بطنه أنه يأمن من فتنة القبر، وذلك ما رواه رواه سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ، فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ " والمراد من عذاب القبر في الحديث فتنة القبر، وهذه فضيلة له وذلك جزاء له لما لقي من شدة مرضه وصبره عليه، وقال القرطبي في الحكمة من كونه يأمن من فتنة القبر: وحكمته أنه حاضر القلب عارفا بربه فلم يحتج لإعادة السؤال بخلاف من يموت بغيره من الأمراض فإنه يغيب عقولهم.(٢)

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى:١/٤٢٥

(٢) فيض القدير:٦/١٩٣

المبحث السابع: الأحاديث الواردة فيمن مات مريضا

١-أخرجه ابن ماجه في سننه: أبواب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات مريضا، (٢/٥٤٠ح١٦١٥) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قال ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَغُدِيَ وَرِيحَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ مِنْ الْجَنَّةِ".

-ابن عدي في الكمال في ضعفاء الرجال:(١/٣٦٠) من طريق الفضل ابن أحمد بن إسماعيل الخراساني، حدثنا عبد الرزاق،.... به.

-ومن طريق ابن عدي أخرجه: ابن الجوزي في الموضوعات: (٣/٢٦١)

-أبو يعلى في مسنده: (١١/٥ح ٦١٤٥) قال: حدثنا محمد بن قدامة.

-ابن حبان في المجروحين : (١/١٠٦) من طريق أبي معمر القطيعي.

-ابن عدي في الكمال في ضعفاء الرجال: (١/٣٥٩) من طريق علي ابن خَشْرَم.

-البيهقي في إثبات عذاب القبر: (١/١٠٢ح ١٥٤) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني.

أربعتهم (محمد بن قدامة، أبو معمر القطيعي، علي بن خَشْرَم، محمد بن إسحاق الصغاني) عن حجاج بن محمد ... به.

-البزار في مسنده: (١٥/٢٨١ح ٨٧٧٥) من طريق عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، قال: حدثنا ابن جريج،... به. وقال البزار: وهذا

الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا الإسناد وأحسب أن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى نسبة إلى جده لأن لا يعرف لأن إبراهيم بن أبي يحيى ضعيف الحديث قد ترك أهل العلم حديثه.

-ابن عدي في الكمال في ضعفاء الرجال: (٢٥/٤) من طريق ذُوَادُ بْنُ عُلْبَةَ، عنِ ابْنِ جُرَيج، عَن أَبِي الذِّئْبِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ..... الحديث.

ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات: (٢١٦/٣) وقال ابن الجوزي: أبو الذئب هو إبراهيم أيضا، وإنما كنوه بهذا ليخفى.

دراسة إسناد ابن ماجه

١-أ) أحمد بن يوسف بن خالد بن سالم الأزدي، أبو الحسن النيسابوري. روى عن: إسماعيل بن أبي أويس المدني، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، ومعلى بن أسد العمي، وغيرهم. وروى عنه: مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وغيرهم. قال النسائي: ليس به بأس[١]. وقال الدارقطني: ثقة نبيل[٢]. وقال ابن حبان: كان راويا لعبد الرزاق ثبتا فيه[٣]. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ الصادق[٤]. وقال ابن حجر: حافظ ثقة.[٥]

١-ب) أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي السَّفَر، واسمه سعيد بن يُحْمَد الهمداني، أبو عبيدة الكوفي.روى عن:حجاج بن محمد

(١) الجرح والتعديل:٢/٨١/ ١٨٤

(٢) تهذيب الكمال: ١/٥٢٢/ ١٣٠

(٣) الثقات لابن حبان:٨/٤٧/ ١٢١٨٦

(٤) سير أعلام النبلاء: ١٢/٣٨٤/ ١٦٨

(٥) تقريب التهذيب: ١/٨٦/ ١٣٠.

المصيصي، وأبي أسامة حماد بن أسامة، وزيد بن الحباب، وغيرهم. وروى عنه: الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم. قال أبو حاتم: شيخ[١]. وقال النسائي: ليس بالقوي[٢]. وذكره ابن حبان في الثقات[٣]. وقال الذهبي: صدوق.[٤] وقال ابن حجر: صدوق يهم. مات سنة ثمان وخمسين ومئتين.[٥]

٢-أ) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، اليماني، أبو بكر الصنعاني. روى عن: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ومعمر بن راشد.وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والحسن بْن أَبي الربيع الجرجاني،وغيرهم. قال ابن معين: ثقة.[٦] وقال العجلي: ثقة، كان يتشيع[٧]. وذكره ابن حبان في الثقات وقال:كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه على تشيع فيه[٨].وقال ابن عدي: ولعبد الرزاق أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأسا إلا إنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات، فهذا أعظم ما ذموه من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم، وأما في باب الصدق

---

(١) الجرح والتعديل:٢/٥٧/ ٨٢

(٢) مشخة النسائي:١/٨٠/ ١٣، ،

(٣) الثقات لابن حبان: ٨/٣٤/ ١٢١٣٣

(٤) الكاشف:١/١٩٧/٥٠،

(٥) تقريب التهذيب: ١/٨١/٦٠.

(٦) سؤالات ابن الجنيد:١/٣٤٦،

(٧) الثقات للعجلي١/٣٠٢/١٠٠

(٨) الثقات لابن حبان٨/٤١٢/١٤١٤٦

فإني أرجو إنه لا بأس به إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير.[١] وقال ابن حجر: ثقة حافظ، تغير في آخر عمره، وكان يتشيع.[٢] مات سنة إحدى عشرة ومئتين.[٣]

٢-ب) حجاج بن محمد المِصِّيصي، أبو محمد. روى عن: إسرائيل بن يونس، وحمزة بن حبيب الزيات القارئ، وهارون بن موسى العتكي، وغيرهم. وروى عنه: أحمد بن حنبل، وصدقة بن الفضل، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: ما كان أضبطه وأصح حديثه، وأشد تعاهده للحروف. وقال ابن المديني[٤]، والنسائي: ثقة[٥]. وقال الذهبي: حديثه في دواوين الإسلام، ولا أعلم له شيئا أنكر عليه، مع سعة علمه.[٦] وقال ابن حجر: ثقة ثبت. مات سنة ست ومائتين.[٧]

٣-عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج القرشي. روى عن: أبان بن صالح البصري، وإسماعيل ابن علية، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم. وروى عنه: حفص بن غياث، والقاسم بن معن، وعمر بن عيسى وغيرهم. قال ابن معين، والعجلي: ثقة[٨]. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن ابن جريج

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال٦/٥٣٨/١٤٦٣،

(٢) تقريب التهذيب: ١/٣٥٤/٤٠٦٤

(٣) تهذيب الكمال:١٨/٥٢/٣٤١٥

(٤) المصدر السابق:٥/٤٥١/ ١١٢٧

(٥) تهذيب الكمال:١٨/٥٢/٣٤١٥

(٦) سير أعلام النبلاء: ٩/٤٤٧/ ١٦٩،

(٧) تقريب التهذيب: ١/١٥٣/ ١١٣٥).

(٨) الثقات للعجلي١/٣١٠/١٠٣٣

فقال: بخ من الائمة.[١] وقال أبو حاتم: صالح الحديث.[٢] وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وهم الذين لا

تقبل عنعنتهم إلا ما صرحوا فيه بالتحديث[٣]. وقال في التقريب: ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل[٤]. مات سنة خمسين ومائة أو بعدها.[٥]

٤-إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني. روى عن: شريك بن عبد الله بن أبي نمر، وموسى بن وردان، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم. وروى عنه: سعيد بن سالم القداح، وعبد الرزاق بن همام، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسماه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، وغيرهم. قال يحيى بن سعيد القطان: سألت مالكا عنه: أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه[٦]. وقال البخاري: كان يرى القدر، وكلام جَهم، تركه ابن المبارك، والناس.[٧] وقال أبو حاتم: كذاب متروك الحديث ترك ابن المبارك حديثه.[٨] وقال النسائي: متروك الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.[٩] وقال ابن عدي: سألت أحمد بن محمد بن سعيد، يعني ابن عقدة – فقلت له: تعلم أحدا أحسن القول

---

(١) الجرح والتعديل٥/٣٥٦/١٦٨٧،
(٢) المصدر السابق
(٣) طبقات المدلسين: ١/٤١/٨٣،
(٤) تقريب التهذيب: ١/٣٦٣/٤١٩٣
(٥) تهذيب الكمال: ١٨/٣٣٨/٣٥٣٩
(٦) تهذيب الكمال: ٢/١٨٤/ ٢٣٦،
(٧) التاريخ الكبير:١/٣٢٣/ ١٠١٣
(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢/١٢٥/ ٣٩٠
(٩) الضعفاء والمتروكون للنسائي:١/١١/٥

في إبراهيم بن أبي يحيى غير الشافعي؟ فقال: نعم. حدثنا أحمد بن يحيى الأودي، قال: سمعت حمدان بن الأصبهاني، يعني محمد بن سعيد – قلت: أتدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى؟ فقال: نعم. ثم قال لي أحمد بن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا وليس بمنكر الحديث. وقال ابن عدي: وهذا الذي قاله كما قال، وقد نظرت أنا أيضا في حديثه الكثير، فلم أجد فيه منكرا، إلا عن شيوخ يحتملون وقد حدث عنه ابن جريج والثوري وعباد ابن منصور، ويحيى بن أيوب المصري وغيرهم من الكبار، وهؤلاء أقدم موتا منه وأكبر سنا، وله أحاديث كثيرة، وله كتاب الموطأ، أضعاف موطأ مالك، ونسخ كثيرة. وهذا الذي قاله ابن سعيد كما قال، وقد نظرت أنا في أحاديثه وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر، وإنما يروى المنكر من قبل الراوي عنه، أو من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما.[١]

وتعقبه الذهبي فقال: الجرح مقدم.[٢]وقد بين ابن حبان سبب رواية الإمام الشافعي عنه فقال: وأما الشافعي فإنه كان يجالسه في حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبي والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر فلما دخل مصر في آخر عمره فأخذ يصنف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار ولم تكن معه كتبه فأكثر ما أودع الكتب من حفظه فمن أجله ما روى عنه وربما كنى عنه ولا يسميه في كتبه.[٣]

وذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب التدليس وهم من ضعف

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال:١/٣٥٣/٦١

(٢) ميزان الاعتدال:١/٥٧/ ١٨٩،

(٣) المجروحين لابن حبان: ١/١٠٥/١٦،

بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع [١] وقال في التقريب: متروك.[٢]

٥- موسى بن وَرْدَان القرشي العامري، أبو عمر المصري القاص. روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن

عبد الله، وأبي هريرة رضي الله عنهم، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، وحيوة بن شريح، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهم. قال ابن معين: ليس بالقوي.[٣] وقال العجلي: ثقة.[٤] وقال أبو حاتم: ليس به بأس.[٥] وقال في موضع آخر: ليس بالمتين، يكتب حديثه[٦]. وقال أبو داود: ثقة. وقال ابن حبان: كان ممن فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير.[٧] وقال الدارقطني: لا بأس به.[٨] وقال الذهبي: صدوق.[٩] وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. توفى سنة سبع عشرة ومائة.[١٠]

٦-أبو هريرة رضي الله عنه صحابي جليل.

---

(١) طبقات المدلسين:١/٥٢/ ١٢٩

(٢) تقريب التهذيب: ١/٩٣/ ٢٤١./

(٣) الجرح والتعديل: ٨/١٦٥/ ٧٣٣

(٤) الثقات للعجلي:٢/٣٠٥/ ١٨٢٤،

(٥) الجرح والتعديل: ٨/١٦٥/ ٧٣٣

(٦) تهذيب الكمال:٢٩/١٦٣/٦٣١٢،

(٧) المجروحين لابن حبان: ٢/٢٣٩/ ٩١٢

(٨) سؤلات البرقاني للدارقطني: ١/٦٦/٤٩٩

(٩) الكاشف:٢/٣٠٩/٥٧٤١،

(١٠) الثقات للعجلي:٢/٣٠٥/ ١٨٢٤، تقريب التهذيب:١/٥٥٤/٧٠٢٣.

الحكم على الإسناد

ضعيف جدا فيه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى متروك، وجاء في بعض الطرق عند ابن عدي أن ابن جريج قال: عن أبي الذئب، وأبي الذئب هو أيضا إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء وإنما كناه بذلك ابن جريج ليخفي حاله، قال ابن الجوزي: أبو الذئب هو إبراهيم أيضا، وإنما كنوه بهذا ليخفى.(١)

التعليق

حديث "مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ" ضعيف جدًا ولا يصح وقد أخطأ فيه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء فرواه عن أبي هريرة رضي الله عنه "مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ" والصحيح هو ما رواه سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ»(٢)، والحديث مداره على إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى وهو متروك الحديث، وقد كان ابن جريج يدلسه فيذكره باسم إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، قال الدارقطني: إنما هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، دلس ابن جريج عنه (٣). وتارة يذكره باسم أبو الذئب ليخفي حاله. وقد أجمع العلماء أن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء أخطأ في هذا الحديث، والحديث الصحيح هو

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي: ٢١٦/٣

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل، (١٥٢٠/٣ح ١٩١٣)

(٣) العلل للدارقطني:٣١٩/٨

ما رواه سَلْمَانَ الفارسي رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ».[١]

قال ابن معين: ليس هذا الحديث بشيء، محمد بن أبي عطاء هو محمد ابن أبي يحيى»[٢].وقال أبو حاتم: خطأ؛ إنما هو: "مَنْ مَاتَ مُرابِطًا"، غير أن ابن جريج هكذا رواه، وإبراهيم بن محمد هو عندي: ابن أبي يحيى. وقال أبو زرعة: الصحيح "مَنْ مَاتَ مُرابِطًا".[٣] وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، ومدار الطرق على إبراهيم وهو ابن أبي يحيى، وقد كانوا يدلسونه لأنه ليس بثقة. وكان ابن جريج يقول: إبراهيم بن أبي عطاء، وتارة يقول: إبراهيم بن محمد بن عطاء، وتارة يقول: حدثنا أبو الذئب. وقال ابن الجوزي أيضا: وقد أنبأنا ابن ناصر أنبأنا المبارك بن عبد الجبار حدثنا محمد بن عبد الواحد حدثنا الدارقطني حدثنا ابن مخلد حدثنا أحمد بن علي الأبار حدثنا ابن أبي سكينة الحلبي قال: سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: حدثت ابن جريج بهذا الحديث من مات مرابطا، فروى عنى: من مات مريضا، وما هكذا حدثته. وقال عقبه: ابن جريج هو الصادق.(٤)

قلت: من خلال ما سبق يتبين لنا إن من مات مريضا لا يأمن من فتنة القبر؛ لأنه لم يصح في ذلك شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل، (٣/١٥٢٠ح ١٩١٣)

(٢) سؤالات ابن الجنيد: ٣٣٣/١

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم:٥٢٨/٣.

(٤) الموضوعات لابن الجوزي: ٢١٧/٣

المبحث الثامن: الأحاديث الواردة فيمن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص

١-أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: (٦/٥٧ح٥٧٨٥) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: نا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْفُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ: ثَنَا أَبُو الْحَارِثِ الْوَرَّاقُ نَصْرُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: نا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ قَالَ: نا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي يَمُوتُ فِيهِ لَمْ يُفْتَنْ فِي قَبْرِهِ، وَأَمِنَ مِنْ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ، وَحَمَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَكُفِّهَا حَتَّى تُجِيزُهُ الصِّرَاطَ إِلَى الْجَنَّةِ» وقال عقبه: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم**، إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو الحارث الوراق، ويزيد بن عبد الله هو يزيد بن عبد الله بن الشخير".

-أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: (٢/٢١٣)

-الخَلَّال في فضائل سورة الإخلاص: (١/٦٩ح٥٠)

كلاهما (أبو نعيم، والخَلَّال) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، ... به.

دراسة إسناد الطبراني

١-محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، أبو جعفر الملقب: بمُطيَّن. روى عن: أحمد بن يونس، والعباس بن الفضل، ويحيى بن بشر الحريري، وغيرهم. وروى عنه: ابن عقدة، والطبراني، وأبو بكر الإسماعيلي، وغيرهم. قال ابن أبي حاتم: صدوق[١]. وقال الدارقطني: ثقة جَبَل.[٢] وقال الذهبي: صنف (المسند) و(التاريخ) وكان مُتْقِناً. توفى سنة سبع وتسعين ومائتين.[٣]

---

(١) **الجرح والتعديل:**٧/٢٩٨/١٦١٨

(٢) **سؤالات السلمي للدارقطني:**١/٢٩٨،

(٣) **سير أعلام النبلاء:**١٤/٤١/١٥.

٢-العباس بن الفضل القرشي. لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من مصادر.

٣-نصر بن حماد بن عجلان البَجَلي، أبو الحارث الوَرَّاق البصري. روى عن: شعبة بن الحجاج، وقيس بن الربيع، ومالك بن عبد الله الأزدي، وغيرهم. وروى عنه: محمد بن جعفر الفارسي، ومحمد بن هارون القصار، والعباس بن الفضل القرشي، وغيرهم. قال ابن معين: كذاب.(١) وقال البخاري: يتكلمون فيه.(٢) وقال مسلم: ذاهب الحديث.٣ وقال النسائي: ليس بثقة.(٤) وقال أبو زرعة، وصالح بن محمد الحافظ: لا يكتب حديثه(٥). وقال أبو حاتم، وأبو الفتح الأزدي: متروك الحديث.(٦) وقال ابن حبان: كان يخطئ كثيرا، ويهم في الإسناد، فلما كثر ذلك منه بطل الاحتجاج به.(٧) وروى له أبو أحمد بن عدي أحاديث عن شعبة، ثم قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن نصر، عن شعبة، وله غيرها عن شعبة كلها غير محفوظة، ومع ضعفه يكتب حديثه.(٨) وقال ابن حجر: ضعيف أفرط الأزدي فزعم أنه يضع.(٩)

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي:٤/٣٠٠

(٢) التاريخ الأوسط: ٢/٢٩٤/ ٢٦٥٥،

(٣) الكنى والأسماء للإمام مسلم:١/٢٣٦/ ٧٩٥

(٤) الجرح والتعديل:٨/٤٧٠/ ٢١٥٥

(٥) المصدر السابق

(٦) الجرح والتعديل:٨/٤٧٠/ ٢١٥٥،

(٧) المجروحين لابن حبان:٣/٥٤/ ١١١٥

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال:٨/٢٧٨/ ١٩٧٤

(٩) تاريخ بغداد:١٥/٣٨٠/ ٧١٩٦

خلاصة حاله: متروك الحديث؛ قال مسلم: ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة، لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم، وأبو الفتح الأزدي: متروك الحديث.

٤-مالك بن عبد الله الأزدي. لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من مصادر.

٥-يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّيْر العامري، أبو العلاء البصري. روى عن: الأحنف بن قيس، وسمرة بن جندب، وأبيه عبد الله بن الشِّخِّيْر، رضي الله عنهم وغيرهم. وروى عنه: خالد الحذاء، والضحاك بن يسار، وقتادة بن دعامة، وغيرهم. وقال النسائي(١)، والعجلي(٢)، وابن حجر: ثقة. مات سنة إحدى عشرة ومئة.(٣)

٦-عبد الله بن الشِّخِّيْر بن عوف بن كعب العامري. رضي الله عنه له صحبة ورواية(٤)

الحكم على الإسناد: الحديث فيه نصر بن حماد أبو الحارث الوراق متروك الحديث وقال الهيثمي بعد أن أورد الحديث: فيه نصر بن حماد الوراق وهو متروك.(٥)

التعليق

قلت: لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من قرأ في مرضه الذي يموت فيه سورة الإخلاص يأمن من فتنة القبر؛ فلم أقف فيه إلا على حديث واحد عند الطبراني، وأبي نعيم، وإسناده فيه نصر بن حماد الوراق وهو متروك الحديث.

---

(١) تهذيب الكمال:٣٢/١٧٥/ ٧٠١٤

(٢) الثقات للعجلي:١/٤٧٩/ ١٨٤٧

(٣) تقريب التهذيب:١/٦٠٢/ ٧٧٤٠.

(٤) أسد الغابة:٣/٢٧٥/ ٣٠٠٥، الاصابة في تمييز الصحابة:٤/١١٠/ ٤٧٦١.

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:٧/١٤٦.

المبحث التاسع: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة

أولا: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورة تبارك كل ليلة

الحديث الأول

أورده السيوطي في كتاب شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور: (١٤٩/١) قال: أخرج جُوَيْبِر فِي تَفْسِيره عَن عَاصِم بن أبي النجُود عن زر بن حُبَيْش عَن ابْن مَسْعُود قَال: "من قَرَأَ سُورَة الْملك كل لَيْلَة عصم من فتْنَة الْقَبْر وَمن واظب على قَوْله تَعَالَى:"إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ"[١] سهل الله عَلَيْهِ سُؤال مُنكر وَنَكِير".

-ولم أقف على تخريج هذه الرواية فيما اطلعت عليه من مصادر.

دراسة إسناد جُوَيْبِر

١-جُوَيْبِر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي. روى عن: أنس بن مالك، والضحاك بن مزاحم، وكثير بن زياد، وغيرهم. وروى عنه: حماد بن زيد، وسفيان الثوري، وغيرهما. قال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وكان سفيان يحدث عنه.[٢] وقال أحمد بن حنبل: جُوَيْبِر لا يشتغل بحديثه، وقال أيضا: ما كان عن الضحاك فهو على ذاك أيسر وما كان يسند عن النبي صلى الله عليه وسلم فهي منكرة.[٣] وقال ابن معين ليس بشيء.[٤] وقال ابن المديني: جُوَيْبِر أكثر على الضحاك، روى عنه أشياء

---

(١) سورة يس: ٢٥

(٢) تهذيب الكمال:٥/١٦٧/٩٨٥

(٣) المصدر السابق

(٤) تهذيب الكمال:٥/١٦٧/٩٨٥

مناكير.[١] وقال النسائي،[٢] والدارقطني: متروك[٣]. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ليس بالقوي.[٤] وقال ابن عدي: والضعف على حديثه ورواياته بين.[٥] وقال أبو قدامة السرخسي: قال يحيى القطان: تساهلوا في أخذ التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث ثم ذكر الضحاك وجُوَيْبِر ومحمد بن السائب وقال: هؤلاء لا يحمل حديثهم ويكتب التفسير عنهم.[٦] وقال أحمد بن سيار المروزي: له رواية ومعرفة بأيام الناس وحاله حسن في التفسير وهو لين في الرواية[٧]. وقال ابن حجر: ضعيف جدا.[٨]

خلاصة حاله: حسن في التفسير، وضعيف جدا في الحديث.

٢-عاصم بن بَهْدلة، وهو ابن أبي النَّجُوْد الأسدي، الكوفي، أبو بكر المقرئ. روى عن: زر بن حبيش الأسدي، وحميد الطويل، وعكرمة مولى ابن عباس،وغيرهم. وروى عنه: حماد بن زيد، وشعبة بن الحجاج، وأبو بكر بن عياش وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: كان خيرا ثقة.[٩] وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صالح، وسألت أبا زرعة عنه، فقال: ثقة، فذكرته لأبي، فقال: ليس محله هذا، أن يقال: إنه ثقة، ثم قال: محله عندي محل الصدق،

---

(١) الجرح والتعديل: ٢/٥٠٤/٢٢٤٦

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي:١/٢٨/١٠٤

(٣) الضعفاء الضعفاء والمتروكون للدارقطني:١/٢٦١/١٤٥

(٤) الجرح والتعديل: ٢/٥٠٤/٢٢٤٦

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال:٢/٣٣٩/٣٢٩

(٦) تهذيب التهذيب:٢/١٢٣/٢٠٠

(٧) المصدر السابق

(٨) تقريب التهذيب:١/ ١٤٣/ ٩٨٧

(٩) العلل ومعرفة الرجال١/٤٢٠

صالح الحديث، ولم يكن بذاك الحافظ.[١] وقال الذهبي: هو حسن الحديث.[٢] وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وحديثه في الصحيحين مقرون. مات سنة ثمان وعشرين ومائة.[٣]

٣-زِرُّ بن حُبَيش بن حُبَاشَة بن أوس الأسدي، أبو مريم الكوفي. روى عن: أبي بن كعب، وصفوان بن عسال المرادي، وعبد الله بن مسعود، رضي الله عنهم وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم النخعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وعاصم بن بهدلة، وغيرهم. قال ابن عبد البر:أدرك الجاهلية ولم ير النبي ﷺ، وهو من جلّة التابعين من كبار أصحاب ابن مسعود، وكان عالما بالقرآن قارئا فاضلا.[٤] وقال ابن حجر: ثقة جليل مخضرم. مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين.[٥]

٤-عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ رضي الله عنه. كان إسلامه قديما فِي أول الإسلام شهد بدرًا، وهاجر الهجرتين، ومناقبه غزيرة، وروى علمًا كثيرًا. مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين.[٦]

الحكم على الإسناد

ضعيف جدا فيه جُوَيْبِر بن سعيد ضعيف جدا

والحديث له أصل فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه: (٣/٣٧٨ح ٦٠٢٥) قال: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ

(١) الجرح والتعديل: ٦/٤٣٠ /١٨٨٧
(٢) ميزان الاعتدال٢/٣٥٧ /٤٠٦٨
(٣) تقريب التهذيب :١/٢٨٥ /٣٠٥٤
(٤) الاستيعاب لابن عبد البر:٢/٥٦٣/٨٦٩
(٥) تقريب التهذيب: ١/١/٢١٥/٢٠٠٨
(٦) الاستيعاب في معرفة الأصحاب:٣/٩٨٧، الإصابة في تمييز الصحابة:٤/١٩٨

مَسْعُودٍ قَالَ: "يُؤْتَى الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ فَتُؤْتَى رِجْلَاهُ فَتَقُولَانِ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قِبَلَنَا سَبِيلٌ، قَدْ كَانَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا سُورَةَ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَى جَوْفُهُ فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ سَبِيلٌ كَانَ قَدْ أَوْعَى فِيَّ سُورَةَ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَى رَأْسُهُ فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قِبَلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ بِي سُورَةَ الْمُلْكِ". قَالَ ابن مسعود: وَهِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَهِيَ فِي التَّوْرَاةِ هَذِهِ سُورَةُ الْمُلْكِ وَمَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ.

-ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (١٣١/٩ح ٨٦٥١)

-والحاكم في المستدرك على الصحيحين: تفسير سورة الملك، (٥٤٠/٢ح ٣٨٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك قال: أنبأ سفيان،... به. وقال عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

دراسة إسناد عبد الرزاق

١- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي. روى عن: الأعمش، وعاصم بن بهدلة، وعبد الله بن عثمان بن خثيم،وغيرهم.وروى عنه:عبد الله بن المبارك، ووكيع، وعبد الرزاق وغيرهم. قال شعبة،(١) وابن معين: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد إمام حُجة. توفي سنة إحدى وستين ومئة.(٢)

٢-عاصم بن بَهْدلة، ابن أبي النَّجُوْد، أبو بكر المقرئ. صدوق تقدمت ترجمته

٣-زِرُّ بن حُبَيش بن حُبَاشَـة بن أوس الأسـدي، أبو مريم الكوفي. ثقة

(١) الجرح والتعديل:٩٧٢/٢٢٢/٤

(٢) تقريب التهذيب: ٢٤٥/٢٤٤/١

تقدمت ترجمته.

٤-عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صحابي جليل.

الحكم على الإسناد

إسناده حسن فيه عاصم بن بهدلة صدوق والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، والحديث وإن كان موقوفا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلا أنه له حكم المرفوع؛ لأن الحديث في السمعيات ولا مجال للرأي والاجتهاد فيها.

قلت: حديث عبد الرزاق يبين أن من قرأ سورة تبارك كل ليلة تمنع من عذاب القبر، ولم يرد فيه أن من قرأها كل ليلة يأمن من فتنة القبر كما ورد عند جويبر ولم أقف على حديث صحيح يبين أن من قرأ سورة تبارك كل ليلة يأمن من فتنة القبر.

-ومما ورد أيضا في فضل سورة تبارك

١-ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ ثَلاَثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ".(١)

ثانيا: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة

١-أورده السيوطـي في كتاب شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور:

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة الملك، (٥/١١٤ح ٢٨٩١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ ثَلاَثُونَ آيَةً،... الحديث وقال حديث حسن، والحاكم في المستدرك على الصحيحين: ذكر فضائل سور، وآي متفرقة، (١/٧٥٣ح ٢٠٧٥) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.وسكت عنه الذهبي.

(١٥٠/١) قال: روي من طريق سوار بن مصعب وهو ضعيف جدا عن أبي إسحاق عن البراء يرفعه "من قَرَأَ ألم السَّجْدَة وتبارك الملك قبل النّوم نجا من عَذَاب الْقَبْر وَوُقِيَ فتاني الْقَبْر".

-لم أقف على تخريجه فيما اطلعت عليه من مصادر. والحديث ضعيف جدا فيه مصعب بن سوار الهَمدانِيّ. قال البخاري: منكر الحديث[١]، وقال النسائي: متروك الحديث.[٢]

قلت: لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من قرأ سورة السجدة قبل النوم يأمن من فتنة القبر؛ فلم أقف فيه إلا على حديث واحد وفيه مصعب بن سوار الهَمدانِيّ وهو ضعيف جدا، والحديث أورده السيوطي بصيغة التمريض مما يدل على ضعفه.

(١) التاريخ الكبير:٤/١٦٩/ ٢٣٥٩

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي:١/٥٠/ ٢٥٨.

المبحث العاشر: الأحاديث الواردة فيمن مات يوم الجمعة

الحديث الأول: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

روي من طريقين:

الطريق الأول: يرويه سعيد بن أبي هلال واختلف عنه:

-رواه هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ". وأخرجه:

-أحمد في مسنده: (١١/١٤٧ح٦٥٨٢).

-الترمذي في سننه: أبواب الجنائز، باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة، (٢/٣٧٧ح١٠٧٤) وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وهذا حديث ليس إسناده بمتصل ربيعة بن سيف، إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِي، عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعا من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

-الطحاوي في شرح مشكل الآثار: (١/٢٥٠ح٢٧٧) وقال الطحاوي: هذا حديث منقطع فإن ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وإنما كان يحدث عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِي عنه.

ثلاثتهم (أحمد، والترمذي، والطحاوي) عن أبي عامر العَقَدِي، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنَ سَعْدٍ، به.

دراسة إسناد أحمد بن حنبل

١-عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العَقَدِي البصري. روى عن: إسرائيل بن يونس،وسفيان الثوري، وهشام بن سعد، وغيرهم. وروى عنه: أحمد

ابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويزيد بن سنان، وغيرهم. قال ابن معين،[١] والعجلي: ثقة.[٢] وقال أبو حاتم: صدوق.[٣] وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة خمس ومائتين.[٤]

٢-هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعيد، القرشي. روى عن: زيد بن أسلم، وسعيد بن أبي هلال، وعطاء الخراساني،وغيرهم. وروى عنه: بشر بن عمر الزهراني، وجعفر بن عون، وأبو عامر العقدي، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: ليس هو محكم الحديث.[٥] وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث.[٦] وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق. وكذلك محمد بن إسحاق وهكذا هو عندي، وهشام أحب إلي من محمد بن إسحاق.[٧] وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، ومحمد بن إسحاق عندي واحد.[٨] وقال النسائي: ضعيف.[٩] وقال في موضع آخر: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد وهو لا يفهم ويسند الموقوفات من حيث لا يعلم فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به وإن اعتبر بما وافق الثقات

---

(١) تاريخ ابن معين رواية الدارمي: ١٧٣/١،

(٢) الثقات للعجلي: ١٠٣٤/٣١٠/١

(٣) الجرح والتعديل: ٥ /٣٥٩ /١٦٩٨

(٤) تقريب التهذيب: ٤١٩٩/٣٦٤/١

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم:٢٤١/٦١/٩،

(٦) الثقات للعجلي:١٧٣٤/٤٧٥/١،

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم:٢٤١/٦١/٩،

(٨) المصدر السابق

(٩) الضعفاء والمتروكون للنسائي:٦١١/١٠٤/١

من حديثه فلا ضير.[١] وروى له ابن عدي أحاديث ثم قال: ولهشام غير ما ذكرت، ومع ضعفه يكتب حديثه.[٢] وقال الذهبي: حسن الحديث، وقال أيضا: ومن مناكيره ما ساق الترمذي له عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو رفعه: من مات يوم الجمعة أو ليلتها غفر له أو كما قال.[٣] وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع.[٤]

خلاصة حاله: صدوق حسن الحديث إذا توبع وضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد.

٣-سعيد بن أبي هلال الليثي، أبو العلاء المصري. روى عن: زيد بن أسلم، وعمرو بن مسلم بن عمارة بن أكيمة الليثي، وقتادة بن دعامة، وغيرهم. وروى عنه: خالد بن يزيد المصري، والليث بن سعد، ويحيى بن أيوب المصري وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله.[٥] وقال أبو حاتم: لا بأس به.[٦] وقال العجلي،[٧] وابن خزيمة، والدارقطني، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر: ثقة.[٨] وقال ابن حزم: ليس بالقوي. وقال الذهبي: الحافظ، الفقيه، أحد الثقات،[٩]

---

(١) المجروحين لابن حبان:٣/٨٩/١١٥٤،
(٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي:٨/ ٤٠٩/٢٠٢
(٣) ميزان الاعتدال: ٤/٢٩٩
(٤) تقريب التهذيب:٥/٥٧٢/ ٧٢٩٤.
(٥) الطبقات الكبرى:٧/٣٥٦/٤٠٦٢
(٦) الجرح والتعديل: ٤/٧١/ ٣٠١،
(٧) الثقات للعجلي: ١/١٨٩/٥٦٦
(٨) تهذيب التهذيب٤/٩٤/١٥٩
(٩) الكاشف١/٤٤٥/ ١٩٧٠

وقال أيضا: ثقة معروف حديثه في الكتب الستة.[١] وقال ابن حجر: صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط من السادسة.[٢]

خلاصة حاله: ثقة؛ وثقة العجلي، والدراقطني، والخطيب، والذهبي.

٤-ربيعة بن سيف بن مَاتِع المَعَافِرِي الإسكندراني. روى عن: بشر بن زبيد المعافري، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد الحُبُلِي، وغيرهم. وروى عنه: جعفر بن ربيعة، وسعيد ابن أبي هلال، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهم. قال البخاري: عنده مناكير.[٣] وقال العجلي: ثقة[٤]. وقال النسائي: ضعيف.[٥] وقال الدارقطني: مصري صالح.[٦] وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: كان يخطئ كثيرا[٧]. وقال ابن يونس: في حديثه مناكير.[٨] وقال ابن حجر: صدوق له مناكير.[٩]

٥- **عبد الله بن عمرو بن** العاص رضي الله عنهما صحابي جليل أسلم قبل أبيه، وكان غزير العلم، مجتهدا في العبادة، توفي سنة ثلاث وستين، وقيل: خمس وستين، وقيل: ثمان وستين.

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٦/٣٠٣/ ١٢٨

(٢) تقريب التهذيب١/٢٤٢/ ٢٤١٠

٣ التاريخ الكبير:٣/٢٩٠/ ٩٨٧،

٤ الثقات للعجلي:١/١٥٧/ ٤٢٨،

٥ المجتبى للنسائي:٤/٢٧ح ١٨٨٠،

٦ تهذيب الكمال:٩/١١٣/ ١٨٧٦

٧ الثقات لابن حبان:٦/٣٠١/ ٧٨١٨،

٨ تاريخ ابن يونس المصري:١/١٧١/ ٤٦٣،

(٩) تقريب التهذيب:٢٠٧/ ١٩٠٦.

الحكم على الإسناد

ضعيف فيه هشام بن سعد صدوق حسن الحديث إذا توبع وضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد وهو هنا لم يتابع فيكون ضعيفا وقد اعتبر الإمام الذهبي هذا الحديث من مناكيره فقال: ومن مناكيره ما ساق الترمذي له عن سعيد بن أبي هلال، ثم ذكر الحديث[1]، وفيه ربيعة بن سيف صدوق له مناكير، وفيه انقطاع ربيعة بن سيف يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ولم يسمع منه، قال الترمذي، والطحاوي: ليس إسناده بمتصل ربيعة بن سيف، إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

-ورواه هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن ربيعة بن سَيْف، عن عِياض بن عُقْبة الفِهْري، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما،.... الحديث. أخرجه:

-الطبراني في معجمه: (١٣/٤٣١ح١٤٢٥١) قال: حدثنا المِقْدامُ بن داود، حدثنا خالدُ بن نزار، ثنا هشام بن سعد، .... به.

-والذهبي في سير أعلام النبلاء: (١٢/٥٨٣) وقال عقبه: غريب.

-والحكيم الترمذي في نوادر الأصول: (١/١٣٤٩ح١٥١٤)

كلاهما (الذهبي، والحكيم الترمذي) من طريق بشر بن عمر الزهراني، حدثنا هشام بن سعد، به.

قلت: فزاد فيه خالد بن نزار، وبشر بن عمر، عِياض بن عُقْبة بين ربيعة ابن سيف، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

---

(١) ميزان الاعتدال: ٤/٢٩٩.

دراسة إسناد الطبراني

١-مقدام بن داود بن عيسى بن تَلِيْد الرُّعَيْنِي المصري. روى عن: أسد ابن موسى، وخالد بن نزار الأيلي، ويحيى بن بكير، وغيرهم. وروى عنه: عبد الرحمن بن أبي حاتم، وعلي بن أحمد البغدادي، وأبو القاسم الطبراني، وغيرهم. قال النسائي: ليس بثقة.[١] وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن أبي حاتم وابن يونس[٢]: تكلموا فيه.[٣] وقال أبوعمر الكِنْدِي: لم يكن بالمحمود في روايته، وكان فقيهًا مفتيًا.[٤] وقال مسلمة بن قاسم: رواياته لا بأس بها. وذكر ابن القطان أن أهل مصر تكلموا فيه.[٥] توفى سنة ثلاث وثمانين ومائتين.(٦)

خلاصة حاله: ضعيف.

٢-خالد بن نِزَار بن المغيرة بن سليم الغساني أبو يزيد الأيلي. روى عن: سفيان بن عيينة، والقاسم بن مبرور، ومالك بن أنس،وغيرهم. وروى عنه: ابنه طاهر بن خالد، وأحمد بن صالح المصري، وهارون بن سعيد الايلي،وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب ويخطئ.[٧] وقال مسلمة بن قاسم الأندلسي[٨]، والذهبي:ثقة[٩].

---

(١) سير أعلام النبلاء:١٣/ ١٦١/٣٤٥

(٢) الجرح والتعديل:٨/٣٠٣/١٣٩٩

(٣) تاريخ ابن يونس المصري:١/٤٨٣/ ١٣٢٢

(٤) سير أعلام النبلاء:١٣/ ١٦١/٣٤٥

(٥) لسان الميزان:٦/٨٤/ ٣٠٤

(٦) سير أعلام النبلاء:١٣/ ١٦١/٣٤٥

(٧) الثقات لابن حبان: ٨/٢٢٣/١٣١٢٢

(٨) تهذيب التهذيب:٣/١٢٣/٢٢٦

(٩) الكاشف:١/٣٦٩/١٣٥٨،

وذكره ابن خلفون في الثقات.[1] وقال ابن حجر:صدوق يخطئ. مات سنة اثنتين وعشرين ومئتين.(٢)

خلاصة حاله: صدوق حسن الحديث، فقد روي عنه جمعٌ، ووثّقه مسلمة ابن قاسم الأندلسي.

٣-هشام بن سعد المدني، أبو عباد. صدوق حسن الحديث إذا توبع وضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد. تقدمت ترجمته في ح٦٥٨٢.

٤-سعيد بن أبي هلال الليثي. ثقة تقدمت ترجمته في ح٦٥٨٢.

٥-ربيعة بن سيف المَعَافِرِي. صدوق له مناكير تقدمت ترجمته في ح٦٥٨٢.

٦- عِياض بن عقبة بن نافع بن عبد القيس بن كنانة الفهري أبو يحيى. قال ابن بشكوال: دخل الأندلس من التابعين. وقال أبو عبد الله المراكشي: روى عنه: أخوه أبو عبيدة مرة، وإسحاق بن أبي مروة، ويزيد بن أبي حبيب. دخل الأندلس مع موسى بن نصير، وكان من عباد الله الصالحين، ولما غنم المسلمون غلوا غلولا لم يسمع مثله، قال ابن لهيعة: لم يسلم من الغلول يومئذ إلا أبو عبد الرحمن الحبلي وابن شماسة الأكبر، وحنش الصنعاني، وعياض بن عقبة بن نافع الفهري. وقال التلمساني: من خيار التابعين. توفي سنة مئة.[3]

خلاصة حاله: صدوق فقد روى عنه جمع، ولم أقف فيه على جرح أو تعديل.

---

(١) تهذيب الكمال:٨/١٨٤/١٦٥٧

(٢) تقريب التهذيب: ١/١٩١/ ١٦٨٢

(٣) التكملة لكتاب الصلة:٤/٣٤/٩٤، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة:٥/١١٤/ ٣٨، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب:٣/١٠/٩.

٧-عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما صحابي جليل.

الحكم على الإسناد

ضعيف فيه مقدام بن داود ضعيف، وفيه هشام بن سعد ضعيف يعتبر به وقد اعتبر الإمام الذهبي هذا الحديث من مناكيره فقال: ومن مناكيره ما ساق الترمذي له عن سعيد بن أبي هلال، ثم ذكر الحديث(١)، وفيه ربيعة بن سيف صدوق له مناكير.

-ورواه خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، أن عبد الرحمن بن قحزم أخبره أن ابنا لعياض بن عقبة توفي يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من أهل الصدف: يا أبا يحيى ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: .... الحديث. أخرجه:

-الطحاوي في شرح مشكل الآثار: (٢٥٢/١ح٢٨٠) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْن يَزِيدَ، ... به.

-البيهقي في إثبات عذاب القبر: باب ما يرجى في الموت ليلة الجمعة من البراءة من فتنة القبر، (١٠٣/١ح١٥٥) من طريق الليث بن سعد، حدثني خالد بن يزيد،... به.

دراسة إسناد الطحاوي

١-محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المصري، أبوعبدالله الفقيه. روى عن: خالد بن نزار الأيلي، وشعيب بن الليث بن سعد، وأبيه عبد الله بن عبد الحكم، وغيرهم. وروى عنه: النسائي، وعبد الرحمن بن

(١) ميزان الاعتدال: ٢٩٩/٤.

أبي حاتم الرازي، وأبو جعفر الطحاوي، وغيرهم. قال النسائي: ثقة. وقال في موضع آخر: صدوق لا بأس به[١]. وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وهو صدوق ثقة أحد فقهاء مصر من أصحاب مالك.[٢] وقال ابن حجر: ثقة. توفي سنة ثمان وستين ومئتين.[٣]

٢-عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المصري، أبو محمد الفقيه.روى عن: إسماعيل بن عياش،وسفيان بن عيينة، والليث بن سعد، وغيرهم. وروى عنه: الربيع بن سليمان الجيزي، وابنه محمد بن عبد الله بن عبدالحكم، والمقدام بن داود، وغيرهم. قال العجلي،[٤] وأبو زرعة: ثقة[٥]. وقال أبو حاتم: صدوق[٦]. وقال ابن يونس المصري: طلب العلم، وتفقّه، وكان فقيها، وكان حسن العقل.[٧] وقال ابن حجر: صدوق أنكر عليه ابن معين شيئا.[٨]

٣-شعيب بن الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو عبد الملك المصري. روى عن: أبيه الليث بن سعد، وموسى بن علي بن رباح. وروى عنه: الربيع بن سليمان المرادي، وعبد الله بن عبد الحكم بن أعين، ويونس بن عبد الأعلى، وغيرهم. قال ابن يونس المصري:كان فقيها مفتيا، وكان من أهل

---

(١) تهذيب الكمال:٢٥/٤٩٧/ ٥٣٥٤،
(٢) الجرح والتعديل:٧/٣٠٠/ ١٦٣٠،
(٣) تقريب التهذيب:٤٨٨/ ٦٠٢٨.
(٤) الثقات للعجلي:١/٢٦٦/ ٨٤٢،
(٥) الجرح والتعديل:٥/١٠٥/ ٤٨٥،
(٦) المصدر السابق
(٧) تاريخ ابن يونس المصري:١/٢٧٥/ ٧٤٩
(٨) تقريب التهذيب:١/٣١٠/ ٣٤٢٢

الفضل.[١] وذكره ابن حبان في الثقات.[٢] وقال الذهبي: كان مفتيا متقنا.[٣] وقال ابن حجر: ثقة نبيل فقيه. مات سنة تسع وتسعين ومائة.[٤]

٤-اللَّيْث بن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث الفَهْمي، المصري. روى عن: إبراهيم ابن أبي عبلة، وخالد بن يزيد الجمحي، ويزيد بن أَبي حبيب، وغيرهم. وروى عنه: ابنه شعيب بن الليث، وعبد اللَّه بن المبارك، وقتيبة بن سعيد البلخي، وغيرهم. قال ابن معِين،[٥] والنَّسَائي،[٦] وابن حجر: ثقة. مات سنة خمس وسبعين ومائة.[٧]

٥-خالد بن يزيد، أبو عبد الرحيم المصري. روى عن: سعيد بن أبي هلال، وعطاء بن أبي رباح، والمثنى بن الصباح، وغيرهم. وروى عنه: حوية ابن شريح، وعبد الله بن لهيعة، والليث بن سعد، وغيرهم. قال أبو حاتم: لا بأس به.[٨] وقال العجلي،[٩] وأبو زرعة،[١٠] والذهبي[١١]، وابن حجر: ثقة. مات سنة تسع وثلاثين ومائة.[١٢]

---

(١) تاريخ ابن يونس المصري:١/٢٣٦/٦٤٩،
(٢) الثقات لابن حبان: ٨/٣٠٩،
(٣) الكاشف :١/٤٨٨،
(٤) تقريب التهذيب: ١/٢٦٧
(٥) الجرح والتعديل: ٧/١٧٩/١٠١٥
(٦) تهذيب الكمال: ٢٤/٢٥٥/٥٠١٦،
(٧) تقريب التهذيب: ١/٤٦٤/٥٦٨٤
(٨) الجرح والتعديل: ٣/٣٥٨/ ١٦١٩
(٩) الثقات للعجلي: ١/١٤٢/ ٣٧٣
(١٠) الجرح والتعديل: ٣/٣٥٨/ ١٦١٩
(١١) الكاشف: ١/٣٧٠/ ١٣٦٧،
(١٢) تقريب التهذيب: ١/١٩١/ ١٦٩١

٤-سعيد بن أبي هلال الليثي. ثقة تقدمت ترجمته في ح.٦٥٨٢

٥-ربيعة بن سيف المَعَافِرِي. صدوق له مناكير تقدمت ترجمته ح.٦٥٨٢

٦-عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث بن قَحْزَم بن صعب الخولاني. قال ابن يونس المصري: روى عنه: ربيعة بن سيف. وله، ولأبيه عمرو بن الحارث أخبار.(١)

خلاصة حاله: لم أقف فيه على جرح أو تعديل فيما اطلعت عليه من مصادر.

٧- رجل من أهل الصدف. لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من مصادر.

٨- عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما صحابي جليل.

الحكم على الإسناد

إسناده ضعيف فيه ربيعة بن سيف المَعَافِرِي صدوق له مناكير، وفيه مبهم رجل من الصدف يروي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ولم أقف عليه، وفيه عبد الرحمن بن قَحْزَم لم أقف فيه على جرح أو تعديل.

قلت: الطريق الأول اختلف فيه فرواه هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما، وهو ضعيف فيه انقطاع ربيعة بن سيف لم يسمع من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورواه هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن ربيعة بن سَيْف، عن عِياض بن عُقْبة الفِهْري، عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما وهو ضعيف أيضا، ورواه خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة ابن سيف، أن عبد الرحمن بن قَحْزَم أخبره أن ابنا لعياض بن عقبة، وهذا

(١) تاريخ ابن يونس المصري: ١/٣١٠/ ٨٣٢، الإكمال في رفع الارتياب:٧/٧٩.

الطريق أصح من طريق هشام بن سعد؛ لأن خالد بن يزيد ثقة، وهشام بن سعد ضعيف يعتبر به، وقد عد الإمام الذهبي هذا الحديث من مناكيره، ولكن أيضا طريق خالد بن يزيد ضعيف؛ فيه ربيعة بن سيف صدوق له مناكير، وفيه مبهم رجل من الصدف ولم أقف عليه، وفيه عبد الرحمن بن قَحْزَم لم أقف فيه على جرح أو تعديل.

الطريق الثاني:

١-أخرجه أحمد في مسنده: (٢٢٦/١١ح ٦٦٤٦) قال: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ،

عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ".

-عبد بن حميد في مسنده: (٢٢٦/١ح ٣٢٣) قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ به.

-الطبراني في المعجم الكبير: (٦٧/١٣ح ١٦٤) من طريق محمد بن أبي السري العسقلاني، قال: ثنا بقية بن الوليد،... به.

-البيهقي في إثبات عذاب القبر: باب ما يرجى في الموت ليلة الجمعة من البراءة من فتنة القبر، (١٠٣/١ح١٥٦) من طريق سليمان بن آدم، ثنا بقية،... به.

دراسة إسناد أحمد بن حنبل

١-سُرَيْج بن النعمان بن مروان الجوهري، اللؤلؤي، أبو الحسين. ويقال: أبو الحسن البغدادي. روى عن: بقية بن الوليد، وجرير بن عبد الحميد، وحماد ابن زيد، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأحمد بن حنبل،وغيرهم. قال ابن معين: سريج بن النعمان ثقة، وسريج بن يونس أفضل

منه.[١] وقال العجلي: ثقة[٢]. وقال أبو داود: ثقة، حدثنا عنه أحمد بن حنبل. غلط في أحاديث.[٣] وقال الذهبي: ثقة.[٤] وقال ابن حجر: ثقة يهم قليلا. مات سنة سبع عشرة ومئتين.[٥]

٢-بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الميتمي، أبو يُحْمِد الحمصي. روى عن: بحير بن سعد، وجرير بن يزيد، ومعاوية بن سعيد.. وغيرهم. روى عنه: حماد بن زيد، وسُرَيْج بن النعمان، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم. قال ابن المبارك: كان صدوقا، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر.[٦] وقال يعقوب: بقية ابن الوليد، هو ثقة حسن الحديث، إذا حدث عن المعروفين، ويحدث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كناهم، وعن كناهم إلى أسمائهم. وقال العجلي: ثقة فيما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء.[٧] وقال أبو زرعة: بقية عجب إذا روى عن الثقات، فهو ثقة، فأما في المجهولين فيحدث عن قوم لا يعرفون ولا يضبطون. وقال أيضا: ما له عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق، فلا يؤتى من الصدق، إذا حدث عن الثقات فهو ثقة.[٨] وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا

---

(١) تهذيب الكمال: ١٠/٢١٨/ ٢١٩٠

(٢) الثقات للعجلي: ١/١٧٧/ ٥١٣

(٣) الجرح والتعديل: ٤/٣٠٤/ ١٣٢٦

(٤) الكاشف: ١/٤٢٦/ ١٨٠٩،

(٥) تقريب التهذيب: ١/٢٢٩/ ٢٢١٨.

(٦) تهذيب الكمال ٤/١٩٢/٧٣٨

(٧) الثقات للعجلي: ١/٨٣/١٦٠

(٨) الجرح والتعديل: ٢/٤٣٤/ ١٧٢٨،

يحتج به، وهو أحب إلي من إسماعيل بن عياش[١]. وقال ابن عدي: يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام، فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، وإذا روى عن المجهولين، فالعهدة منهم لا منه، وبقية صاحب حديث، ويروي عن الصغار والكبار، ويروي عنه الكبار من الناس، وهذه صفة بقية.[٢] وقال الذهبي: قال أبو الحسن بن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسد لعدالته. قلت (الذهبي): نعم والله صح هذا عنه، إنه يفعله، وصح عن الوليد بن مسلم، بل وعن جماعة كبار فعله، وهذه بلية منهم، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس، إنه تعمد الكذب. هذا أمثل ما يعتذر به عنهم.[٣] وقال أيضا: وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات.[٤] وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء[٥]. قلت: كان يدلس تدليس التسوية[٦]، وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين، وهم الذين لا يحتج بحديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تحديثهم عن الضعفاء، والمجاهيل. مات سنة سبع وتسعين ومئة.[٧]

---

(١) المصدر السابق

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال:٢/٢٥٩/٣٠٢

(٣) ميزان الاعتدال: ١/٣٣١/١٢٥٠

(٤) من تكلم فيه وهو موثق ١/١٣١/٥٤،

(٥) طبقات المدلسين:١/٤٩/١١٧

(٦) تدليس التسوية: أن لا يسقط شيخه ويسقط غيره أي شيخ شيخه أو أعلى منه لكونه ضعيفًا أو صغيرًا وشيخه ثقة وأتى فيه بلفظ محتمل عن الثقة الثاني تحسينًا للحديث وهو شر أقسام التدليس. (تدريب الراوي:١/٢٥٧)

(٧) تهذيب الكمال ٤/١٩٢/٧٣٨،تقريب التهذيب:١/١٢٦/ ٧٣٤

٣-معاوية بن سعيد بن شريح بن التُّجِيبِي المصري. روى عن: يزيد بن أبي حبيب، وأبي قبيل المعافري، وأبي هاني الخولاني. وروى عنه: بقية بن الوليد، ورشدين بن سعد، وصفوان بن رستم. قال ابن يونس: غزير الحديث.(١) ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المقاطيع.(٢) وقال الذهبي: وثق.(٣) وقال ابن حجر: مقبول.(٤)

٤-حُيَي بن هانئ بن ناضر، أبو قبيل المعافري. روى عن: عبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعقبة بن عامر الجهني رضي الله عنهم، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن محمد العكي، دراج أبو السمح، وعبد الله ابن لهيعة، ومعاوية بن سعيد، وغيرهم. قال العجلي،(٥) وابن معين، وأبو زرعة: ثقة.(٦) وقال أبو حاتم: صالح الحديث.(٧) وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطىء(٨). وذكره الساجي في الضعفاء وحكى عن ابن معين أنه ضعفه.(٩) وقال ابن حجر: صدوق يهم.(١٠)

---

(١) تاريخ ابن يونس المصري:١/٤٧٨/ ١٣٠٩

(٢) الثقات لابن حبان:٩/١٦٦/ ١٥٨٠٥،

(٣) الكاشف:٢/٢٧٥/ ٥٥٢١

(٤) تقريب التهذيب:٥٢٧/ ٦٧٥٧.

(٥) الثقات للعجلي:١/١٣٩/ ٣٦٠

(٦) الجرح والتعديل:٣/٢٧٥/ ١٢٢٧

(٧) المصدر السابق

(٨) الثقات لابن حبان:٤/١٧٨/ ٢٣٦٨،

(٩) تهذيب التهذيب: ٣/ ٧٢

(١٠)، تقريب التهذيب:١/١٨٥/ ١٦٠٦.

خلاصة حاله: ثقة فقد وثقه العجلي، وأحمد بن حنبل وابن معين، وأبو زرعة.

٥- عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما صحابي جليل.

الحكم على الإسناد: إسناده ضعيف فيه معاوية بن سعيد التُّجِيبِي مقبول.

الحديث الثاني:

١-أخرجه أبو يعلى في مسنده: (٧/١٤٦ح٤١١٣) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أبي جَعْفَرٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ»

ومن طريق أبي يعلى أخرجه:

-ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال:(٨/٣٨٢)

دراسة سناد أبي يعلى

١-إسماعيل بن إبراهيم بن مَعْمَر بن الحسن الهُذَلِيُّ، أبومَعْمَر بالقَطِيْعِي الهَرَوِي. روى عن: جرير بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن أبي جعفر الرازي، وغيرهم. وروى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو يعلى أحمد بن علي ابن المثنى الموصلي،وغيرهم. قال ابن سعد: صاحب سنة وفضل وخير، وهو ثقة ثبت.[١] وقال أبو حاتم: صدوق.[٢] وقال الذهبي: الحافظ الكبير، الثبت.[٣] وقال ابن حجر: ثقة مأمون.مات سنة ست وثلاثين ومائتين.[٤]

---

(١) الطبقات الكبرى:٧/٢٥٦/٣٥٩١

(٢) الجرح والتعديل:٢/١٥٧/٥٢٨،

(٣) سير أعلام النبلاء:١١/٦٩/٢٧،

(٤) تقريب التهذيب:١/١٠٥/٤١٥.

٢- عبد الله بن أبي جعفر الرازي. روى عن: شعبة بن الحجاج، وواقد ابن سلامة، ومبارك بن فضالة، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن موسى الفراء، وأحمد بن إبراهيم النرمقي، وأبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وغيرهم. قال أبو زرعة: ثقة.(١) وقال أبو حاتم: صدوق ثقة.(٢) وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه.(٣) وقال ابن عدي: بعض حديثه مما، لاَ يُتَابَعُ عَليه.(٤) وقال الذهبي: وثق وفيه شئ.(٥) وقال ابن حجر: صدوق يخطيء.(٦)

٣-واقد بن سلامة ويقال وافد بن سلامة. قال البخاري: لم يصح حديثُه. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلة روايته يأتي بأشياء موضوعة عن أقوام ضعفاء فلا يتهيأ إلزاق القدح به دونهم بل التنكب عن روايته عن الاحتجاج أولى. وقال ابن عدي: ليس لَهُ كثير حديث.وقال الدارقطني: ضعيف.(٧)

٤- يزيد بن أَبَان الرَّقَاشِي، أبو عمرو البصري. روى عن: أبيه أبان الرقاشي، وأنس بن مالك، والحسن البصري، وغيرهم. روى عنه: إسماعيل بن مسلم المكي، وحماد بن سلمة، وواقد بن سلامة. قال أبو حاتم: كان واعظا بكاء، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة، وفي حديثه ضعف.

---

(١) الجرح والتعديل:٥/١٢٧/٥٨٦

(٢) المصدر السابق

(٣) الثقات لابن حبان:٨/٣٣٥/١٣٧٤٥

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال:٥/٣٦١ /١٠٢٤

(٥) الكاشف:١/٥٤٣/٢٦٧٠،

(٦) تقريب التهذيب:١/٢٩٨/٣٢٥٧.

(٧) التاريخ الكبير:٨/١٩١/ ٢٦٥٩، المجروحين لابن حبان:٣/٨٥/ ١١٤٦، الكامل في ضعفاء الرجال:٨/٣٨١/ ٢٠١٥، الضعفاء والمتروكون للدارقطني:٣/١٣٥/ ٥٥٣،

وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله من البكائين بالليل في الخلوات والقائمين بالحقائق في السبرات، ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظها واشتغل بالعبادة وأسبابها حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب. وقال ابن حجر: ضعيف.(١)

٥- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه. خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بكثرة المال والولد.(٢)

الحكم على الإسناد

الإسناد ضعيف فيه واقد بن سلامة، ويزيد بن الرَّقَاشِي، كلاهما ضعيف.

التعليق

قلت: لا يصح أن من مات يوم الجمعة يأمن من فتنة القبر وسؤال الملكين؛ فقد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وهو حديث ضعيف من جميع طرقه، وروي أيضا عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو أيضا حديث ضعيف، وقد ضعف الحديثان الحافظ ابن حجر فقال في تعليقه على قول البخاري: (باب موت يوم الاثنين): وكأن الخبر الذي ورد في فضل الموت يوم الجمعة لم يصح عند البخاري فاقتصر على ما وافق

---

(١) الضعفاء والمتروكون للنسائي:١/١١٠/٦٤٢،الجرح والتعديل: ٩/٢٥١/١٠٥٣، المجروحين لابن حبان: ٣/٩٨/١١٧٥، تهذيب الكمال:٣٢/٦٤/٦٩٥٨، تقريب التهذيب: ١/٥٩٩/ ٧٦٨٣.

(٢) أسد الغابة:١/٢٩٤

شرطه وأشار إلى ترجيحه على غيره، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ" وفي إسناده ضعف، وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه وإسناده أضعف.(١) فإن ابن حجر يؤكد أنه لا يصح أن من مات يوم الجمعة يأمن من فتنة القبر؛ واستدل على ذلك بضعف الحديث، وإن الإمام البخاري عقد ترجمة (باب موت يوم الاثنين) ونستفاد من ترجمة البخاري إنه لو كان للموت في يوم معين ثواب وفضل فيوم الإثنين أولى لأنه موافق يوم وفات الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقد رجح الحكيم الترمذي إن من مات يوم الجمعة يأمن من فتنة القبر فقال بعد أن أورد الحديث: فمن مات يوم الجمعة انكشف الغطاء عما له عند الله تعالى لأن يوم الجمعة لا يسجر جهنم ويغلق أبوابها فإذا قبض الله عبدا من عبيده يوم الجمعة كان دليل سعادته وحسن ما به عند الله فيوم الجمعة يوم الله الذي خلق فيه آدم وذريته ويومه الذي تقوم فيه الساعة فيميز بين الأحباب والأعداء ويومه الذي يدعوهم إلى زيارته في جنات عدن فلم يكن ليعطي بركة هذا اليوم إلا من كتب له السعادة عنده فلذلك يقيه فتنة القبر.(٢)

(١) فتح الباري:٣/٢٥٣.

(٢) نوادر الأصول: ٤/١٦٢.

المبحث الحادي عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات بالطاعون

الحديث الأول

١-أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: (١٩٨/٢٩ح١٧٦٥١) قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا رِيحَ الْمِسْكِ، فَهُمْ شُهَدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ".

-الطبراني في المعجم الكبير: (١١٨/١٧ح٢٩٢) قال:حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ،.. به.

دراسة إسناد أحمد بن حنبل:

١-الحكم بن نافع البهراني، أبو اليمان الحمصي. روى عن: إسماعيل ابن عياش، وسعيد بن عبد العزيز، وشعيب بن أبي حمزة وغيرهم. وروى عنه: البخاري، وإبراهيم بن أبي داود البرلسي، وإبراهيم بن سعيد الجوهري[١]، وغيرهم. قال أبو حاتم: ثقة صدوق.[٢] وقال العجلي: لا بأس به.[٣] وقال ابن حجر: ثقة ثبت.مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. [٤]

٢-إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، روى عن: سفيان الثوري، وسُلَيْمان الأعمش، وثعلبة بن مسلم الخثعمي، وغيرهم، وروى

---

(١) ، تهذيب الكمال: ١٤٤٨/١٤٦/٧

(٢) الجرح والتعديل: ٥٨٦/١٢٩/٣

(٣) الثقات للعجلي: ٣١٧/١٢٧/١

(٤) تقريب التهذيب: ١/١٧٦/ ١٤٦٤

عنه: إبراهيم بن العلاء الزبيدي، وعبد اللَّه بن المبارك، ويزيد بن هارون وغيرهم.[١] قال ابن معين: ثقة.[٢] وقال أيضا: ليس به بأس في أهل الشام، والعراقيون يكرهون حديثه.[٣]وقال البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده، ففيه نظر.[٤] وقال ابن عدي: حديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة إسماعِيل بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة.[٥] وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، مات سنة إحدى أو اثنتين ومائة[٦].

قلت : هو هنا يروي عن شامي فيكون صدوقا.

٣-ضَمْضَم بن زُرْعَة بن ثوب الحضرمي الحمصي. روى عن: شريح ابن عبيد الحضرمي. وروى عنه: إسماعيل بن عياش، ويحيى بن حمزة الحضرمي.[٧] قال ابن معين: ثقة.[٨] وقال أبو حاتم: ضعيف.[٩] وقال أحمد بن محمد بن عيسى صاحب"تاريخ الحمصيين": لا بأس به.[١] وذكره ابن حبان

---

(١) تهذيب الكمال:٣/١٦٣/ ٤٧٢

(٢) تاريخ ابن معين رواية ابن محرز:١/٨٠،

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدوري:٤/٤١١

(٤) التاريخ الكبير للبخاري:١/٣٦٩/١١٦٩

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال:١/٤٧١/١٧٢

(٦) تقريب التهذيب: ١/١٠٩/٤٧٣.

(٧) تهذيب الكمال:١٣/٣٢٧/ ٢٩٤٢

(٨) تاريخ ابن معين رواية الدارمي: ١/١٣٥

(٩) الجرح والتعديل: ٤/٤٦٨/ ٢٠٥٥،

(١) تهذيب التهذيب: ٤/٤٦٢/ ٨٠٨

في "الثقات".[١] وقال ابن حجر: نقل ابن خلفون عن ابن نمير توثيقه،[٢] وقال في التقريب: صدوق يهم.[٣]

خلاصة حاله: صدوق كما قال أحمد بن عيسى وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

٤-**شُرَيْحِ بن عُبَيْد** بن شريح بن عبد بن عريب الحضرمي. روى عن: جبير بن نفير، وعبد الرحمن بن سلامة، وعتبة بن عبد السلمي، وغيرهم. وروى عنه: صفوان بن عمرو، وضمضم بن زرعة، ومعاوية بن صالح الحضرمي الحمصي وغيرهم.[٤] قال العجلي: ثقة.[٥] وقال دُحَيْم: من شيوخ حمص الكبار، ثقة[٦]. وقال النسائي: ثقة.[٧] وقال ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيرا مات بعد المائة. [٨]

٥-عُتْبَة بن عبد السُّلَمِي. رضي الله عنه له صحبة، كان اسمه عتلة، فغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه فسماه عتبة. كان آخر من مات بالشام من أصحاب النبي صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[١]

---

(١) الثقات لابن حبان: ٦/٤٨٥/ ٨٦٩٧

(٢) تهذيب التهذيب: ٤/٤٦٢/ ٨٠٨،

(٣) تقريب التهذيب: ١/٢٨٠/ ٢٩٩٢.

(٤) تهذيب الكمال: ١٢/٤٤٦/ ٢٧٢٦،

(٥) الثقات للعجلي: ١/٢١٧/ ٦٦١

(٦) تهذيب التهذيب: ٤/٣٢٨/ ٥٧٥

(٧) الجرح والتعديل: ٤/٣٣٤/ ١٤٤٦

(٨) تقريب التهذيب: ١/٢٦٥/٢٧٧٥.

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم:٤/٢١٣٣، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣/١٠٣١/١٧٦٨.

الحكم على الإسناد

إسناده حسن فيه ضمضم بن زرعة صدوق، وفيه شُرَيْحِ بن عُبَيْد ثقة وكان يرسل، ولم أقف على أحد صرح بعدم سماعه من عُتْبَة بْن عبد السُّلَمِي رضي الله عنه، والحديث حسنه المنذري، وابن حجر.

قال المنذري: رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به فيه إسماعيل ابن عياش روايته عن الشاميين مقبولة وهذا منها.(١)، وقال الهيثمي: فيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام وحديثه عن أهل الشام مقبول وهذا منه.(٢)، وقال ابن حجر: حديث حسن، رواته موثقون. وإسماعيل بن عياش وإن كان فيه مقال، لكن الجمهور على أنّ روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها.(٣)

الحديث الثاني

١-أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: (٢٨/٣٩١ح١٧١٥٩) قال: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيَّ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا عَلَى فُرُشِنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ".

---

(١) الترغيب والترهيب:٢/٢٢،

(٢) مجمع الزوائد: ٢/٣١٤

(٣) بذل الماعون في فضل الطاعون: ١٩٦، ١٩٧.

-الطبراني في المعجم الكبير: (٢٠٥/١٨ح٦٢٦) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِيسَى الْحِمْصِيُّ، ثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمْصِيُّ، به.

-البيهقي في شعب الإيمان: فصل في ذكر ما في الأوجاع والأمراض والمصيبات من الكفارات (٢٩٠/١٢ح ٩٤١٦) من طريق يعقوب بن سفيان، حدثني حيوة بن شريح، به.

-النسائي في السنن الكبرى: كتاب الجهاد، مسألة الشهادة، (٢٩٨/٤ح٤٣٥٧) قال: أخبرني عمرو بن عثمان قال: حدثنا بقية،.. به.

-البزار في مسنده: (١٣١/١٠ح٤١٩٤) من طريق إسماعيل بن عياش، قَال: حَدَّثنا بَحِيرُ بن سَعْد، به.

وقال عقبه: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وإسناده حسن.

دراسة إسناد أحمد بن حنبل

١-أ) **حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحِ** بنِ صَفْوَانَ التُّجِيْبِي، أَبُو زُرْعَةَ، المِصْرِيُّ. روى عن: بشير بن أَبي عَمْرو الخولاني، وأبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني، ويزيد ابن أَبي حبيب، وغيرهم. وروى عنه: إدريس بن يحيى الخولاني، وعبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم[١]. قال العجلي،[٢] وأبو حاتم: ثقة.[٣] وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد من السابعة [٤].

---

(١) تهذيب الكمال: ٤٧٨/٧ /١٥٨٠،

(٢) الثقات للعجلي: ١٣٨/١/ ٣٥٨

(٣) الجرح والتعديل: ١٣٦٦/٣٠٦/٣

(٤) تقريب التهذيب: ١ /١٨٥ /١٦٠٠.

١-ب) يزيد بن عَبْدِ رَبِّهِ الزُّبَيْدِيُّ، أبو الفضل الحِمْصِيُّ المؤذن المعروف بالْجُرْجُسيّ. روى عن: بقية بن الوليد، وعباد بن يوسف الكندي، والوليد بن مسلم، وغيرهم. وروى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن أبي داود البرلسي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم. قال ابن معين: ثقة صاحب حديث.(١) وقال أبو حاتم: كان صدوقا أيقظ من حيوة بن شريح.(٢) وقال العجلي: ثقة.(٣) وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الثبت.(٤) وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة أربع وعشرين ومئتين.(٥)

٢- بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الميتمي صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. تقدمت ترجمته

٣-بَحِير بن سعد السَّحُولِي، أبو خالد الحمصي. روى عن: خالد بن معدان، ومكحول الشامي. روى عنه: إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، ومعاوية بن صالح، وغيرهم.(١) قال أبو حاتم: صالح الحديث.(٢) وقال النسائي: ثقة.(٣) وقال الذهبي: أحد الأثبات.(٤) وقال ابن حجر: ثقة ثبت.(٥)

---

(١) الجرح والتعديل: ٩/٢٧٩/ ١١٧٥

(٢) المصدر السابق

(٣) الثقات للعجلي: ١/٤٧٩/ ١٨٤٦،

(٤) سير أعلام النبلاء: ١٠/٦٦٧/ ٢٤٣

(٥) تقريب التهذيب: ١/٦٠٣/ ٧٧٤٥.

(١) تهذيب الكمال: ٤/٢٠/ ٦٤٢

(٢) الجرح والتعديل: ٢/٤١٢/ ١٦٢٥

(٣) تهذيب الكمال: ٤/٢٠/ ٦٤٢

(٤) الكاشف:١/٢٦٤/ ٥٣٩

(٥) تقريب التهذيب:١/١٢٠/٦٤٠.

٤-خالد بن معدان بن أبي كرب الكَلاَعِي، أبو عبد الله الشافي الحمصي. روى عن: عبادة بن الصامت ، وكثري بن مرة الحضرمي، والمقدام ابن معدي كرب، وغيرهم. وروى عنه: إبراهيم بن أبي عبلة المقدسي، وبحير بن سعد، وثابت ثوبان، وغيرهم. قال ابن سعد(١)، والنسائي(٢)، وابن حجر: ثقة.(٣) مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك.(٤)

٥-عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الشامي. روى عن: عبد الله بن بسر المازني، والعرباض بن سارية رضي الله عنهما. وروى عنه: خالد بن معدان. قال العجلي: ثقة.(١) وذكره ابن حبان في "الثقات"(٢). وقال الذهبي: وثق(٣). وقال ابن حجر: مقبول.(٤)

٦-العرباض بْن سارية السُّلَمِيّ، رضي الله عنه يكنى أبا نَجِيح كان من أهل الصفة، سكن الشام، ومات بها سنة خمس وسبعين. وقيل: بل مات في فتنة ابن الزبير.(٥)

---

(١) الطبقات الكبرى: ٧/٣١٦/ ٣٨٥٤،

(٢) الجرح والتعديل:٣/٣٥١/ ١٥٨٤

(٣) تقريب التهذيب:١/١٩٠/ ١٦٧٨

(٤) تقريب التهذيب:١/١٩٠/ ١٦٧٨

(١) الثقات للعجلي: ١/٥١٥/ ٢٠٦٨

(٢) الثقات لابن حبان: ٥/٤٩/ ٣٧٩٦

(٣) الكاشف: ١/٥٤١/ ٢٦٥٥

(٤) تقريب التهذيب: ١/٢٩٧/ ٣٢٤٠.

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/١٢٣٨/ ٢٠٢٦، أسد الغابة: ٤/١٩/ ٣٦٣٠

الحكم على الإسناد

الإسناد ضعيف فيه عبد الله بن أبي بلال مقبول، وفيه بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس ولكنه صرح في الإسناد بالتحديث، والحديث حسنه الإمام ابن حجر فقال في فتح الباري: أخرجه أحمد، والنسائي بسند حسن،[١] وقال في بذل الماعون: حديث حسن صحيح، وبقية صدوق ليس فيه قدح إلا تدليسه، وقد صرح بالتحديث فأمن تدليسه، وابن أبي بلال المذكور في الإسناد شامي ثقة.[٢] والحديث له شاهد حسن عن عُتْبَة بن عبد السُّلَمِي رضي الله عنه وقد تقدم، فيرتقي المتن إلى الحسن لغيره.

التعليق

-تعريف الطاعون

الطاعون في اللغة مأخوذ من الطعن قال الأزدي: طعن بالرمح يطعن ويطعن طعنا. وطعنت في الرجل أطعنه طعنانا، إذا ذكرته بقبيح. وقال الأصمعي: الطعن بالرمح، والطعنان باللسان هكذا كلام العرب. وتطاعن القوم طعانا واطعنوا اطعانا. والطاعون: الداء المعروف.[١] وقال ابن عبد البر: غدة كغدة البعير تخرج في المراق والآباط.[٢] وقال ابن الأثير: الطعن: القتل بالرماح. والطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان.[٣] وقال النووي: الطاعون فسره بعضهم بما ذكرناه من

---

(١) فتح الباري: ١٠/١٩٤

(٢) بذل الماعون في فضل الطاعون: ١٩٧

(١) جمهرة اللغة: ٢/٩١٧

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٦/٢١٢

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/١٢٧

انصباب الدم إلى عضو. وقال أكثرهم: إنه هيجان الدم في جميع البدن، وانتفاخه. قال المتولي: وهو قريب من الجذام، من أصابه تآكلت أعضاؤه وتساقط لحمه.(١)

وقال النووي أيضا: مرض معروف، هو بثر وورم مؤلم جدًا، يخرج مع لهب ويسود ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة، ويحصل معه خفقان القلب والقيء، ويخرج في المراق والآباط غالبًا، والأيدي والأصابع وسائر الجسد.(٢)

وقال ابن حجر: قال جماعة من الأطباء منهم أبو علي بن سينا: الطاعون مادة سمية تحدث ورما قتالا يحدث في المواضع الرخوة والمغابن من البدن وأغلب ما تكون تحت الإبط أو خلف الأذن أو عند الأرنبة وسببه دم رديء مائل إلى العفونة والفساد يستحيل إلى جوهر سمي يفسد العضو ويغير ما يليه ويؤدي إلى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغشي والخفقان وهو لرداءته لا يقبل من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع وأردؤه ما يقع في الأعضاء الرئيسية والأسود منه قل من يسلم منه وأسلمه الأحمر ثم الأصفر.(١)

-بيان كون من مات بالطاعون فهو شهيد

-ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة تبين أن من مات بالطاعون فهو شهيد منها:

---

(١) روضة الطالبين وعمدة المفتين:١٢٦/٦

(٢) تهذيب الأسماء واللغات:١٨٧/٣

(١) فتح الباري:١٨٠/١٠

-ما رواه أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[1] وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ"[2]، وروى جابر بن عتيك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:"الشُّهَدَاءُ سَبْعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ"[1] ومعنى كون المطعون شهيدًا أي أنه شهيد في الآخرة دون أحكام الدنيا أي إنه في الدنيا يختلف عن شهيد المعركة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوصايا: باب: الشهادة سبع سوى القتل، (٢٤/٤/ ٢٨٣٠)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، (١٥٢٢/٣)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب: الشهادة سبع سوى القتل،(٢٤/٤ح ٢٨٢٩) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ:.... الحديث.

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء، (٣٩٣/١ح ٩٩٦) قال:عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بن عتيك وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، وفيه أن ابنته قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ قَدْ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَازَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟ ، قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم: الشُّهَادَة سَبْعَ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:... الحديث. وإسناده صحيح.

في أنه يغسل ويصلى عليه، أما في الآخرة فإنه ينال ثواب الشهيد ولا يلزم أن يكون مثل ثواب شهيد المعركة.

-بيان كون من مات بالطاعون له ثواب مثل ثواب شهيد المعركة

روى عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ، رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا رِيحَ الْمِسْكِ، فَهُمْ شُهَدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ"، ففي هذا الحديث بيان أن الميت بالطاعون يأتي يوم القيامة كالشهيد ينزف دماً، اللون لون الدم والريح ريح المسك، وقد قال النَّبيُّ صلَّى اللهُ علَيه وسلَّم في الحديث: إن الله سبحانه وتعالى يقول: "انظُروا إلى جِراحِهم"، أي: قارنوا جراح المطعونين بجِراح مَن قُتِلوا في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فإن كانت مُشابِهةً ومُماثِلةً لهم، فإن لهم درجات المجاهِدين في سَبيلِ اللهِ ويُلحَقون بهم، فلَمَّا نظَروا إلى جِراحِ المطعونين وجَدوها بمِثل جِراحِ المقتولين في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فيكونوا شهداء مثلهم، ومعنى كونه شهيدا أنه شهيد في الآخرة دون أحكام الدنيا أي أنه يغسل ويصلى عليه بخلاف شهيد المعركة. وروى عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا عَلَى فُرُشِنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ". وهذا الحديث أيضا يدل

على أن جراح المطعون مثل جراح الشهداء فألحقوا بهم في الفضل والثواب والمقام، قال المباركفوري: استدل بالحديث على استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة.(١)

وقد جزم الإمام ابن حجر إن الميت بالطاعون له مثل أجر شهيد المعركة ويلتحق به في الفضل والثواب ومنها أن يأمن من فتنة القبر مثل شهيد المعركة(١)، وقد وافقه على ذلك الإمام السيوطي فقال: وقد جزم شيخ الإسلام ابن حجر في كتاب بذل الماعون في فضل الطاعون بأن الميت بالطعن لا يسأل لأنه نظير المقتول في المعركة وهو متجه جدا.(٢) وقال ابن حجر الهيتمي عند كلامه على فضل الشهداء: ومنها أنهم "أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ"(٣) كَمَا فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، «وَأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إلَى قَنَادِيلَ تَحْتَ الْعَرْشِ» وبعض هذه الخصال يكون لسائر الشهداء كالأخيرة كما نقله القرطبي عن العلماء وكوقاية فتنة القبر كما ذكره الجلال السيوطي، ونقله عن القرطبي ورد على من توقف من معاصريه في كون المطعون يأمن فتنة القبر قال: وأعجب من ذلك من ظن أن شهيد المعركة يفتن في قبره وهو مخالف للنص.(٤)

قلت: من خلال حديث عتبة بن سلمة، والعرباض بن سارية رضي الله عنهما يتبين لنا أن من مات بالطاعون له مثل أجر وثواب شهيد المعركة

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٥/٢٨٤.

(١) بذل الماعون في فضل الطاعون: ١٩٦

(٢) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور: ١/١٥١، والتثبيت عند التبييت:٧٢

(٣) آل عمران: ١٦٩

(٤) الفتاوى الفقهية الكبرى:٤/٢٤.

ويلتحق به في الفضل والثواب، وله بعض خصائصه ومنها أنه يأمن من فتنة القبر مثلما قال الإمام ابن حجر؛ وذلك كما أن شهيد المعركة تسيل من جراحه الدماء بعد موته ودمائه لها رائحة المسك، كذلك المطعون لما يلقاه من ألم وشدة المرض، وشدة جراحهم، فأشبهة جراحه جراح شهيد المعركة فيكون مثله.

المبحث الثاني عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات في زمن الطاعون دون أن يصيبه إذا كان صابرا محتسبا

الحديث الأول

١-أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب، باب أجر الصابر في الطاعون، (٧/١٣١ح ٥٧٣٤) قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ أَبِي الفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْنَا: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» تَابَعَهُ النَّضْرُ، عَنْ دَاوُدَ.

-أحمد في مسنده: (٤٠/٤١٧ح ٢٤٣٥٨) من طريق يونس بن محمد.

-النسائي في السنن الكبرى: كتاب الطب، ثواب الصابر في الطاعون، (٧/٦٨ح ٧٤٨٥)

كلاهما أحمد، والنسائي من طريق يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ،.. به.

الحكم على الحديث

صحيح أخرجه البخاري في صحيحه.

التعليق

أجر الصابر في الطاعون

أورد الإمام البخاري حديث عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها صلى الله عليه وسلم أنه عذاب

يبعثه الله تعالى على من شاء من كافر أو عاص، وهو أيضا رحمة للمؤمنين إذا وقع بهم، ثم يخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ما من مسلم كان في أرض ووقع فيها الطاعون فيمكث فيها ولم يخرج منها فرارا ويكون صابرا غير منزعج ولا قلق بل مسلما لأمر الله راضيا بقضائه، وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له فمن اتصف بهذه الصفات كتب له مثل أجر الشهيد وإن لم يمت بالطاعون، فهذا شرط لحصول الشهادة بالطاعون قال ابن حجر: فمقتضى هذا الحديث بمنطوقه ومفهومه: أن أجر الشهيد إنما يكتب لمن لم يخرج من البلد الذي يقع به الطاعون. وأن يكون في حال إقامته قاصدًا بذلك ثواب الله، راجيًا صدق موعوده. وأن يكون عارفًا أنه إن وقع له فهو بتقدير الله، وإن صرف عنه فهو بتقدير الله، وأن يكون غير متضجر به أن لو وقع به، فإذا وقع به فأولى أن لا يتضجر، وأن يعتمد على ربه في حالتي صحته وعافيته. فمن اتصف بهذه الصفات مثلًا فمات بغير الطاعون، فإن ظاهر الحديث أنه يحصل له أجر الشهيد.(١)

-ومقتضى حديث عائشة رضي الله عنها أن هناك ثلاثة أصناف للشهيد بالطاعون:

الأول: من كان بأرض ووقع فيها الطاعون فمكث فيها ولم يخرج منها صابرا مسلما أمره لله غير منزعج راضيا بقضاء الله تعالى وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، ومات بالطاعون كتب له أجر الشهيد.

الثاني: من كان بأرض ووقع فيها الطاعون فمكث فيها ولم يخرج منها صابرا مسلما أمره لله غير منزعج راضيا بقضاء الله تعالى وهو يعلم أنه لن

(١) بذل الماعون في فضل الطاعون: ٢٠٠

يصيبه إلا ما كتب الله له، فأصابه الطاعون ولكنه لم يمت بالطاعون كتب له أيضا مثل أجر الشهيد.

الثالث: من كان بأرض ووقع فيها الطاعون فمكث فيها ولم يخرج منها صابرا مسلما أمره لله غير منزعج راضيا بقضاء الله تعالى وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، ولكن لم يصيبه الطاعون ومات بغيره كتب له أيضا مثل أجر الشهيد.

وهذه الأصناف الثلاثة متفاوتة في درجة الشهادة فأرفعها وأعلاها من مات بالطاعون فيكون له أجر الشهيد وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم في رواية جابر بن عتيك رضي الله عنه "الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ"، أما من اتصف بالصفات التي ذكرناها ولم يمت بالطاعون فيكون له مثل أجر الشهيد، ولكنه في مرتبة أقل قال ابن حجر: قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة رضي الله عنها "مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ" لعل السر في التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بأن من مات بالطاعون كان شهيدا، أن من لم يمت من هؤلاء بالطاعون كان له مثل أجر الشهيد وإن لم تحصل له درجة الشهادة بعينها، وذلك أن من اتصف بكونه شهيدا أعلى درجة ممن وعد بأنه يعطى مثل أجر الشهيد، ويكون كمن خرج على نية الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، فمات بسبب غير القتل، وقد أشار إلى ذلك الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة وقال هذا هو السر في قوله صلى الله عليه وسلم: "والْمَطْعُونُ شَهِيدٌ"، وفي قوله قوله صلى الله عليه وسلم في هذا: "فله مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ" ويمكن أن يقال: بل درجات الشهداء متفاوتة فأرفعها من اتصف بالصفات المذكورة ومات

بالطاعون، ودونه في المرتبة من اتصف بها وطعن ولم يمت به، ودونه من اتصف ولم يطعن ولم يمت به. (١)

وقد جزم الإمام ابن حجر أن الصابر في الطاعون واتصف بكونه لم يخرج من الأرض التي وقع بها الطاعون وكان صابرا غير منزعج راضيا بقضاء الله تعالى، وإن لم يمت بالطاعون يأمن من فتنة القبر؛ لأنه مثله مثل المرابط في سبيل الله تعالى، فإن المرابط في سبيل الله تعالى يأمن من فتنة القبر كما تقدم، قال ابن حجر: ومما يستفاد من حديث عائشة رضي الله عنها: أن الصابر في الطاعون، المتصف بالصفات المذكورة، يأمن فتاني القبر؛ لأنه نظير المرابط في سبيل الله، و قد صَحَّ ذلك في المرابط في سبيل الله تعالى.(١)

وقد وافقه على ذلك الإمام السيوطي فقال: جزم شيخ الإسلام ابن حجر في كتاب "بذل الماعون في فضل الطاعون" بأن الصابر في الطاعون محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب له إذا مات فيه بغير الطعن لا يفتن لأنه نظير المرابط هكذا ذكره وهو متجه جدا.(٢)

قلت: من خلال ما سبق يتضح لنا أن الصابر في الطاعون ممن يأمن من فتنة القبر؛ لأنه مثلما قال الإمام ابن حجر: مثله مثل المرابط في سبيل الله، فكما أن المرابط لا يفارق مكانه صابرا محتسبا متحملا ما يلقاه من الأذى، كذلك المطعون يتلقى هذا البلاء ولا يخرج من الأرض التي وقع فيها ولا فر أيضا محتسبا، فالجامع بين الأمرين الصبر والاحتساب وتحمل هذا البلاء وعدم الفرار من هذا المكان إلى مكان غيره، كما أن المرابط يقيم في مكانه لا يفر

(١) فتح الباري: ١٠/١٤٩

(١) بذل الماعون في فضل الطاعون:٢٠٢

(٢) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور: ١/١٥١، التثبيت عند التبييت:٧٢

إلى مكان آخر كذلك المطعون، وكما أن المرابط يصبر على الحر، والبرد والألم والجوع ومفارقة الأهل كذلك المطعون يصبر على مثل هذه البلايا، وهو المفهوم من حديث عائشة رضي الله عنها.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخاتمة

وبها أهم النتائج والتوصيات.

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، كما كان في البدء فهو في الختام، والصلاة والسلام على نبينا المصطفى ورسولنا المجتبى، وبدر التمام ومسك الختام، وعلى آله الطيبين الطاهرين، صلاة دائمة على مر السنين والأعوام، وبعد، فها أنا ذا قد بلغت من بحثي هذا التمام، والله أسأل أن يرزقني بركته في الدارين، وأن يسعدني به بين الثقلين.

ويطيب لي أن أضع بين يدي القارئ الكريم أهم ما توصلت إليه من نتائج، وتوصيات، فأقول مستعينة بالله تعالى:

أولا: أهم النتائج:

(١) الدور البالغ والمهم للدراسات الحديثية عامة، والموضوعية منها على وجه الخصوص في إبراز محاسن ديننا وانتفاع الناس بالوحيين قرآنا وسنة.

(٢) أصول العقيدة كلها ثابتة بالقرآن الكريم والسنة المتواترة، وما عدا الأصول يؤخذ فيه بأحاديث الآحاد ما دامت قد صحت عن المعصوم صلى الله عليه وسلم.

(٣) القبر أول منازل الآخرة، ونعيمه وعذابه من الثوابت التي لا يماري فيها مسلم، وفي القرآن والسنة شواهد كثيرة تؤيد هذا، وهي مفصلة في مظانها.

(٤) ليس كل ما نقل في الكتب مما يتعلق بمن لا يفتتون في قبورهم صحت نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبحثي يخدم كلا الغرضين، جمع ما هو ثابت وبيان عدم ثبوت ما لا يساعده الدليل على ذلك.

(٥) تنوعت أصناف من جاء فيهم أثر صحيح أنهم لا يفتنون في قبورهم، ويمكن تصنيفهم على النحو التالي:

أ- منهم من هو من الأبرار، كمن مات صغيرا لم يجر عليه القلم، وكالصديقين، والنبيين والمرسلين.

ب- ومنهم من لم يجر عليه القلم لا لصغر؛ بل لفقد العقل، الذي هو مناط التكليف والجزاء وهم المجانين، نسأل الله الحفظ والسلامة.

ت- ومنهم من حمل راية الجهاد في سبيل الله تعالى، فمات شهيدا على أرض المعركة بأيدي الأعداء، ومنهم من مات مرابطا يحمي الأرض والعرض، ويذود عن البيضة والدين.

ث- ومنهم من نال هذه المنزلة بامتحانه في صحته وعافيته، كمن مات مطعونا، أو بداء البطن، وما في معناه من الأدواء المستعصية والأمراض الفتاكة وما أكثرها في زماننا.

٦- ظهر لي جليا من خلال معايشتي لمباحث ومطالب هذا البحث سعة فضل الله تعالى، فكم من عاملٍ جوزي بثواب كبيرٍ كهذا على عملٍ قليل، وكم من صابر بلغ هذه المنزلة بصبره وتحمله ابتغاء مرضاة الله تعالى.

٧- تؤكد هذه الدراسة على أن السنة النبوية وحي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم، ومتى صحت لزم الأخذ بها؛ وذلك وفق الضوابط والأطر التي رسمها علماء الحديث والأصول معا.

ثانيا: أهم التوصيات:

وأهم ما عندي من توصيات في هذا المجال ما يلي:

١-الإهتمام بالدراسة الموضوعية للحديث النبوي لما لها من فوائد عظيمة في خدمة السنة.

٢- أقترح أن يعد بعض أساتذتنا الكرام - وهم كثر بحمد الله، ملء السمع والبصر في كل مكان- مذكرة أو بحثا في "التقعيد للحديث الموضوعي" وتدرس لطلاب الفرقة الرابعة "شعبة الحديث" أو في "الدراسات العليا".

هذا آخر ما استطعت الوصول إليه، وهو جهد المقل، حرصت فيه على الموضوعية من غير إفراط أو تفريط، وأردت أن أسهم في خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قدر جهدي وطاقتي، وهي غاية ما أسماها!، أن نعيش في رحاب أطهر الكلم بعد القرآن العظيم.

فإن كنت قد وفقت فهذا محض فضل من الكريم المنان، وإن كانت الأخرى، فحسبي أني اجتهدت، والخير قصدت، والله حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله رب العالمين.

كتبه
د. بسمة محمد إبراهيم سلام
مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات
الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور

فهارس البحث

فهرس الصادر والمراجع

- إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين. لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) تحقيق: د. شرف محمود القضاة الناشر: دار الفرقان – عمان الأردن.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري(المتوفى:٤٥٦هـ)،المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له:أستاذ دكتور إحسان عباس، الناشر:دار الآفاق الجديدة، بيروت
- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي ابن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت.
- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.
- بذل الماعون في فضل الطاعون للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢، تحقيق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، الناشر: دار العاصمة – الرياض.
- البناية شرح الهداية، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان.

• التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان

• تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. دار النشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.

• التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة. لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ). تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم. الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.

• التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب

• تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر، أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند– الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ

• تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكي عبدالرحمن، أبي الحجاج المزي، تحقيق: د: بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة– بيروت ، ط١(١٤٠٠هـ–١٩٨٠م).

• تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

• الجامع الكبير – سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق: بشار عواد معروف. دار النشر : دار الغرب الإسلامي بيروت (١٩٩٨ م)،
• الجامع المسند الصحيح صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) (١٤٢٢هـ) الطبعة: الأولى،
• جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م
• الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، أبي محمد الرازي التميمي، سنة الوفاة: ٣٢٧هـ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت (١٢٧١هـ – ١٩٥٢م)،
• الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
• سنن ابن ماجه، لابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، (١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م).
• سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد

ابن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار النشر: دار الرسالة العالمية

- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق عبد المجيد طعمة حلبي، الناشر: دار المعرفة – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر، أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة – بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، دار النشر: الكتب العلمية – بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، (١٤١٨هـ١٩٩٧م)،
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) شرح وتحقيق: رضوان جامع رضوان. الناشر: دار الفكر – بيروت.
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)- تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م)،
- المستصفى، لأبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م

• مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل أبي عبدالله الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون. دار النشر: مؤسسة الرسالة (١٤٢١هـ – ٢٠٠١ م) الطبعة: الأولي.

• المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)– تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

• المسند، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان.عام النشر: ١٤٠٠ هـ

• المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

• نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (مطبوع ضمن كتاب سبل السلام) لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العرب – بيروت، نسقه وقام بفهرسته، الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود

• نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. لمحمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ). تحقيق: عبد الرحمن عميرة. الناشر: دار الجيل – بيروت.

• الحديث الموضوعي المنهج والتأصيل والتمثيل للدكتورة لطيفة بنت ناصر بن الراشد الناشر: دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، طبعة سنة ١٤٤٣.

SOURCE AND REFERENCES

• Proof of the grave torment and questioning of the two angels. By Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawijirdi Al-Khurasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (died: 458 AH) Investigation: Dr. Sharaf Mahmoud Al-Qudat Publisher: Dar Al-Furqan - Amman, Jordan.
• "Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam (Confirmation of provisions basics)", Abu Muhammad Ali bin Ahmad bin Saeed bin Hazm al-Andalusi al-Qurtubi al-Zahiri (died: 456 AH), Investigator: Sheikh Ahmad Muhammad Shaker, Introduction: Professor Dr. Ihsan Abbas, Publisher: Dar al-Afaq al-Jadida, Beirut
• "Al-Ahkam fi Usul al-Ahkam (Confirmation of provisions basics)", by Abu al-Hasan Sayyid al-Din Ali ibn Abi Ali ibn Muhammad ibn Salim al-Tha'labi al-Amidi (died: 631 AH), edited by: Abd al-Razzaq Afifi, publisher: Islamic Office, Beirut.
• Al-Burhan in the Principles of Jurisprudence, by Abdul Malik bin Abdullah bin Youssef bin Muhammad Al-Juwayni, Abu Al-Ma'ali, Rukn Al-Din, nicknamed Imam Al-Haramayn (died: 478 AH), Investigator: Salah bin Muhammad bin Uwaida, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, Edition: First Edition 1418 AH - 1997 AD.
• The Explanation of the Virtue of the Plague by Al-Hafiz Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani, d. 852, edited by: Ahmad Issam Abdul Qader Al-Katib, publisher: Dar Al-Asima - Riyadh.
• Al-Binaya, an explanation of Al-Hidayah, by Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghitabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Ayni (died: 855 AH), publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, Lebanon.
• The Great History, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughira Al-Bukhari (died: 256 AH) Edition: The Ottoman Encyclopedia, Hyderabad - Deccan, Printed under the supervision of: Muhammad Abdul Muid Khan
• History of Baghdad, by Abu Bakr Ahmad bin Ali bin Thabit bin Ahmad bin Mahdi Al-Khatib Al-Baghdadi (died: 463 AH), Investigation: Dr. Bashar Awad Marouf. Publishing House: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut.
• Reminder of the Conditions of the Dead and the Affairs of the Hereafter. By Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din Al-Qurtubi (died: 671 AH). Investigation and study: Dr. Al-Sadiq bin Muhammad bin Ibrahim. Publisher: Dar Al-Minhaj Library for Publishing and Distribution, Riyadh. Edition: First, 1425 AH.

• Introduction to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta', by Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim Al-Namri Al-Qurtubi (died: 463 AH), edited by: Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul-Kabir Al-Bakri, publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Morocco
• Tahdhib Al-Tahdhib, by Ahmad bin Ali bin Hajar, Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, publishing house: Da'irat Al-Ma'aref Al-Nizamiyya Press, India - Edition: First edition, 1326 AH
• Tahdhib Al-Kamal, by Yusuf bin Al-Zaki Abdul-Rahman, Abu Al-Hajjaj Al-Mizzi, edited by: Dr. Bashar Awad Marouf. Publishing House: Al-Risala Foundation - Beirut (1400 AH - 1980 AD), Edition: First
• Tahdhib al-Lugha, by Muhammad bin Ahmad bin al-Azhari al-Harawi, Abu Mansur (died: 370 AH), Investigation: Muhammad Awad Maraab, Publisher: Dar Ihya al-Turath al-Arabi - Beirut, Edition: First, 2001 AD.
• Al-Jami` al-Kabir - Sunan al-Tirmidhi by Muhammad bin Isa bin Sawra bin Musa bin al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Isa (died: 279 AH), Investigation: Bashar Awad Marouf. Publishing House: Dar al-Gharb al-Islami Beirut (1998 AD).
• Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Bukhari, by Muhammad bin Ismail Abi Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi, edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasir, Publishing House: Dar Tawq Al-Najah (photocopied from Al-Sultaniyya with the addition of numbering by Muhammad Fuad Abdul-Baqi) (1422 AH), Edition: First,
• Compilation of Study and its Virtue, by Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Asim Al-Namri Al-Qurtubi (died: 463 AH), edited by: Abu Al-Ashbal Al-Zuhairi, Publisher: Dar Ibn Al-Jawzi, Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1414 AH - 1994 AD
• Accusation and Amendment, by Abd Al-Rahman bin Abi Hatim Muhammad bin Idris, Abu Muhammad Al-Razi Al-Tamimi, Year of Death: 327 AH, Publishing House: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut (1271 AH - 1952 AD),
• Al-Ruh fi Al-Kalam Al-Alam Al-Amwate Al-Wadi Wa Al-Living with Evidence from the Book and Sunnah, by Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyya (died: 751 AH) Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut.
• Sunan Ibn Majah, by Ibn Majah - and Majah is the name of his father Yazid - Abu Abdullah Muhammad ibn Yazid al-Qazwini (died: 273 AH), edited by: Shu`ayb al-Arna'ut - Adel Murshid - Muhammad Kamil Qara

Balli - Abd al-Latif Harz Allah, publisher: Dar al-Risalah al-Alamiyyah, edition: first, (1430 AH - 2009 AD). • Sunan Abi Dawood, by Abu Dawood Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn Amr al-Azdi al-Sijistani (died: 275 AH), edited by: Shu'ayb al-Arna'ut - Muhammad Kamil Qara Balli, publishing house: Dar al-Risalah al-Alamiyah.

• Sharh al-Sudur on explaining the conditions of the dead and their graves, by Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (died: 911 AH), edited by Abd al-Majid Ta'mah Halabi, publisher: Dar al-Ma'rifah - Lebanon, edition: first, 1417 AH - 1996 AD.

• Fath Al-Bari, a commentary on Sahih Al-Bukhari, by Ahmad bin Ali bin Hajar, Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, Publishing House: Dar Al-Ma'rifah - Beirut, Investigation: Muhibb Al-Din Al-Khatib.

• Al-Kamil fi Du'afa Al-Rijal, by Abu Ahmad bin Adi Al-Jurjani (died: 365 AH), Investigation: Adel Ahmad Abdul-Mawjoud - Ali Muhammad Mu'awwad, Co-Investigation: Abdul-Fattah Abu Sunna, Publishing House: Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut - Lebanon, Edition: First, (1418 AH 1997 AD),

• Mukhtasar Al-Sawaiq Al-Mursalah ala Al-Jahmiyyah Al-Mu'attilah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim Al-Jawziyyah (died: 751 AH), Explanation and Investigation: Radwan Jami' Radwan. Publisher: Dar Al-Fikr - Beirut.

• Al-Mustadrak ala al-Sahihain, by Abu Abdullah al-Hakim Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Hamduyah ibn Nu'aym ibn al-Hakam al-Dhabi al-Tahmani al-Nishaburi, known as Ibn al-Bay' (died: 405 AH) - Investigation: Mustafa Abdul Qadir Atta. Publishing House: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut - Edition: First, 1411 - 1990 AD)

• Al-Mustasfa, by Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali al-Tusi (died: 505 AH), edited by: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, edition: first, 1413 AH - 1993 AD

• Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal, by Ahmad ibn Hanbal Abu Abdullah al-Shaibani, edited by: Shuaib al-Arna'ut - Adel Murshid, and others. Publishing House: Al-Risalah Foundation (1421 AH - 2001 AD) Edition: first.

• Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar, transmitted by the just from the just to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, by Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi (died: 261 AH) - edited by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi, publishing house: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut.

• Al-Musnad, by Al-Shafi'i Abu Abdullah Muhammad bin Idris bin Al-

Abbas bin Othman bin Shafi' bin Abdul Muttalib bin Abdul Manaf Al-Muttalibi Al-Qurashi Al-Makki (died: 204 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon. Year of publication: 1400 AH

• Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, by Abu Zakariya Muhyi Al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (died: 676 AH), Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut, Edition: Second, 1392

• Nukhbat Al-Fikr Fi Mustalah Ahl Al-Athar (printed within the book Subul Al-Salam) by Abu Al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar Al-Asqalani (died: 852 AH), Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut, arranged and indexed by the researcher in the Qur'an and Sunnah, Ali bin Nayef Al-Shahood

• Rare Origins in the Hadiths of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace. By Muhammad bin Ali bin Al-Hasan bin Bishr, Abu Abdullah, Al-Hakim Al-Tirmidhi (died: around 320 AH).

• Investigation: Abdul Rahman Umaira. Publisher: Dar Al-Jeel - Beirut.The objective Hadith (Apostle's narratives) - the approach, basics and representation - by Dr. Latifa bent Nasir Bin Al-Rashid - Publisher: Dar Taiba Al-Khadra for publishing and distribution, edition year 1443

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	٤١٣٦
٢	Abstract	٤١٣٧
٣	المقدمة	٤١٣٨
٤	خطة البحث	٤١٤١
٥	أهمية الموضوع	٤١٤٢
٦	اسباب اختياره	٤١٤٢
٧	الدراسات السابقة	٤١٤٣
٨	منهجي في البحث	٤١٤٣
٩	التمهيد: السنة النبوية وأثرها في بيان سمعيات العقيدة.	٤١٤٤
١٠	الفصل الأول: مباحث نظرية بين يدي الموضوع	٤١٤٨
١١	المبحث الأول: الدراسة الموضوعية وأثرها في الإفادة من السنة.	٤١٤٩
١٢	المبحث الثاني: اختلاف العلماء في ثبوت مسائل العقيدة بأحاديث الآحاد.	٤١٥٣
١٣	المبحث الثالث: معنى فتنة القبر وما يتعلق بها.	٤١٦٢
١٤	الفصل الثاني: "الأصناف التي ورد النص بعدم فتنتهم في قبورهم" وفيه اثنا عشر مبحثًا:	٤١٦٩
١٥	المبحث الأول : ما ورد في الأنبياء	٤١٧٠
١٦	المبحث الثاني : ما ورد في الصديق	٤١٧٢

١٧	المبحث الثالث:ما ورد في غير المكلفين كالصبيان والمجانين.	٤١٧٥
١٨	المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في شهيد المعركة.	٤١٨٢
١٩	المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في المرابط في سبيل الله.	٤١٩٧
٢٠	المبحث السادس: الأحاديث الواردة في المبطون.	٤٢٠٩
٢١	المبحث السابع: الأحاديث الواردة فيمن مات مريضا.	٤٢١٤
٢٢	المبحث الثامن: الأحاديث الواردة فيمن قرأ في مرض موته سورة الإخلاص.	٤٢٢٣
٢٣	المبحث التاسع: الأحاديث الواردة في الذي يداوم على قراءة سورتي تبارك والسجدة كل ليلة.	٤٢٢٦
٢٤	المبحث العاشر: الأحاديث الواردة فيمن مات يوم الجمعة.	٤٢٣٢
٢٥	المبحث الحادي عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات بالطاعون.	٤٢٥١
٢٦	المبحث الثاني عشر: الأحاديث الواردة فيمن مات في زمن الطاعون دون أن يصيبه إذا كان صابرا محتسبا.	٤٢٦٤
٢٧	الخاتمة: وبها أهم النتائج والتوصيات.	٤٢٦٩
٢٨	فهرس المصادر والمراجع	٤٢٧٢
٢٩	فهرس الموضوعات	٤٢٨١

تـم بـحمد الله تعالى